كتاب المصائب النواصب

تصنيف العالم العامل الفاضل الكامل

الباذل الامير نور الله الشستري

نور الله مرقده

ردّاً للمخالفين لاسيّما مؤلف

نواقض الروافض

كتاب المصائب النواصب

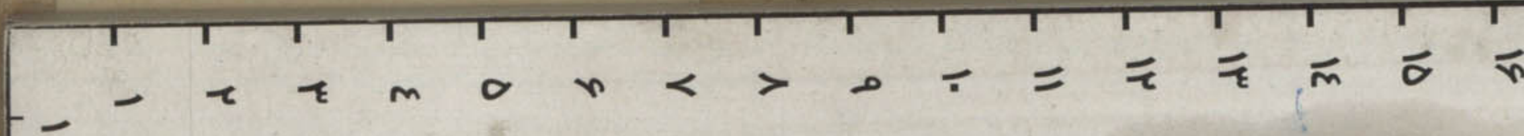
تصنيف العالم العامل الفاضل

الباذل الامير نور الله الشستري

نور الله مرقده

رد المخالفين لاسيما مولف

نواقض الروافض



هذا

كتاب مصائب النواصب

للسيد القاضي نور الله







بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من جعلنا من الفرقة الناجية الامامية الاثنا عشرية • ووفقنا لرفض سنن ستها بغاة الاموية وبغات العدوية • فصادرت شعاير الحاشـ المعتزلة والاشعرية • ونشكرك يا من هدانا للتشرف بسنة سنية رضية علية محمدية • وعصمنا عن متابعة شيع اشاعوا بدعا شنيعة ردية • انهم حمر غير متصفة بالاهلية • خوارج عن شرعة الشريعة • معتزلة عن القوانين العقلية • والصلوة على نبينا المبعوث بالرسالة العامة • المنعوت بالهداية التامة • محمد الذى ارشدنا الى قويم فطرته بتمسك كتاب الله وعترته وعلى آله الفائزين بنص الامامة • وعترته الحايزين لفضل الكرامة • سيما اخيه وابن عمه • ووليه وكاشف غمه • الذى تجلى عنه كل امر شديد • فكسر الاوثان ونصر حزب الايمان وظهر على كل شيطان مريد • من توجه الى بابه فقد فاز بالتوفيق • ومن تولى عن جنابه ففى نار جهنم له زفير وشهيق • اما بعد فهذه مواهب فاخرة • لشيعة العترة الطاهرة • ومصايب زاجرة • للنواصب الفاجرة • اودعت فيه الحب الحق ودويه • وبغض الباطل ومنتحليه • ما يشفى فواد كل موافق صادق • وينفى رقاد كل ماذق منافق

بنو امية من قريش والنسبة اموي

سيما مؤلف نواقض الروافض • حيث احدث فى هذه المداحض • ما يليق بلحيته من النواقض • تغوط على ناموس آل الرسول • وتورط فى غمرات تاليف قلب آل عثمان • لينال بذلك رياسة ذوى الاذناب • ودراسة طلقاء البدر والاحزاب • ولعمرى انه سمع النداء فما اجاب • وابصر الحق فارخى الحجاب • لا يبالى بعقد الزنار للدينار • ويبول فى بئر زمزم للاشتهار • يتورط فى النصب للنصب • يتعصب للذهب لا للمذهب • قبلته عتبة السلطان • ووسيلته مزبلة الشيطان • يطلب العلوم للمراء • ويطرق باب الامراء والوزراء • فيفتنهم بالزيغ والميل • ويقنعهم بالزرق والحيل • يتاول المنصوص مترخصا • ويتقول على الله متخرصا • يقلب الدين بين اصبعين من اصابعه • ويحرف الكلم عن مواضعه • وربما تبدل الايمان بالكفر • ويخفر الجبال بالظفر • للدنانير الصفر • يجادل بغير الحق وكان الانسان اكثر شىء جدلا • ويبيع الدين بالدنيا • بئس للظالمين بدلا • يا من تقلب فى فلوات الشهوات • تقلب طرك فى مناط الخلوات • لقد تهت فى بادية لا يبلغك ندائى • وترديت فى هاوية لا يلحقك ردائى • تغيم هواله وسيصحى حين لا ينفعك نصحى • والله ما لهذا فطرت • ولا بذلك امرت • فقد سخت

في الدوحة العلية العلوية . فتنحت الى السفلة الاموية
والعدوية . جبلت حنيفيا فتمسحت . وقدمت قدسيا
فتنجست . اصبحت نعامة وكنت بنت لبون . وسيعلم
الذين ظلموا اى منقلب ينقلبون . ولعلك لم ترزق
ادبا يغركك عرك الاديم . ولم تدرك ناصحا لبيبا
يمنعك عن هذا الباطل الذميم . فها انا اقول لك
قول الحق الذى لا يبالى عنه النفس الزكية . ولا
يصرفها عنه هوى ولا عصبية . فاقبل النصيحة
واتق الفضيحة . ولا ترجع بعد ذا الى مثل هذا
فانه نار يوم الحساب . وعار في الاعقاب والانساب
هذا وسميت الكتاب بمصائب النواصب ورتبته
على مقدمات جياد . وجنود شداد . لمجالدات
البحث مع المخالف جهاد . وللآخرة اجل زاد . والله
الموفق للسداد . وعليه التوكل في كل المواد المقدمة
الاولى في شرح حال صاحب النواقض على ما هو عليه
لا يخفى على احد ان صاحب النواقض من ابناء بنت
السيد الشريف العلامة وليته كان من بناته
ليستتر في خدر اخواته . ولا يظهر منه ما يعود الى
آبائه . وامهاته من عار هفواته . وهو قدس سره
الشريف كان من جرجان الذى اهله كانوا
اماميا . اثنا عشريا . من الصدر الاول الى هذا الآن

وقد

وقد نشا في حجر تربية شيخه المولى المحقق العلامة
حجة الخاصة على العامة . قطب الملة والدين محمد
البويهي الرازى صاحب المحاكمات وشرحي المطالع
والشمسية . وحاشية الكشاف والقواعد في فقه
الامامية . وهو رحمه الله قد قرا كتاب القواعد على
مصنفه شيخ الطائفة الحقة رئيس الفرقة الناجية
المحقة جمال الاسلام والمسلمين المؤيد بالبرهان
الجلى حسن بن يوسف بن المطهر الحلى . طهر الله
رمسه . وكفى شاهدا في كونه قدس سره الشريف
على مذهب الفرقة الناجية الامامية انه قدس سره
في خطبة شرحه للمفتاح عد الارتحال الى بلاد ما وراء
النهر بلاء وابتلاء مع ان اهلها من زمان الفتح
الى زماننا هذا كانوا من خلص اهل السنة والجماعة
كما ان اهل بلدته قدس سره اعني جرجان كانوا
من زمان شيوع صيت الاسلام على مذهب الشيعة
الامامية ثم انه قدس سره لم يكتف بذلك حتى اقتفى
اثر الشريف المرتضى علم الهدى في حكمه بان الناس
اما امامى او كافر فاقتبس رحمه الله الآية النازلة
في شان الكفار من اهل الكتاب في مقام التكلم
مع اهل تلك الناحية مخاطبا اياهم بقوله فقلنا
لهم يا اهل الكتاب الآية ثم بالغ في تجهيلهم وانهم

لبسوا على شيء مشيرا الى انهم حيث اخلوا في محبة علي بن ابي
طالب عليه السلام الذي فرض الله تعالى مودته في آية القربى
بل اشترطوا اعدا وتبرعلى السلم بمقدار شعيرة او نارنجة
كما هو المشهور فلا ينفعهم شيء من الايمان بالله ورسوله
ولا يفيدهم الاقدام بمحاسن الاعمال ولا افعال كما نطق
به ما سيجيء من الروايات الصحيحة التي اشار الى مضمونها
الشيخ الفاضل العارف زين الدين ابوبكر التايبادي
في بعض رباعياته حيث قال : گر منظر افلاک شود منزل
تو ، وز کوثر اگر سرشته گردد گل تو : چون مهر علی
نباشد اندر دل تو : مسکین تو و رنجهای بیحاصل تو
ثم صرح قدس سره بكونهم داخلين في حزب الشيطان
مشيرا الى ما سيجيء في هذا الكتاب من كمال شيطنة
من هم داخلين في حزبه سيما الخليفة الثاني الذي
قيل في شانه : ان كان ابليس اغوى الناس كلهم
فانت يا عمر اغويت ابليسا ، وقد حكى ان اهل سمرقند
تفطنوا ببعض من هذه الاشارات وغلبوا على
السيد قدس سره باقتباس الآية المذكورة وقالوا
انها نازلة في شان الكفار ووعيدهم وكاد ان
يقع في تهلكة منهم فاجاب باني اقتبست الآية مجهلا
لكم لامكن ان نخلص بهذه الحيلة عن تهلكتكم وضحك
بها على لحيتهم والحاصل ان من وقف على تعصبات

ارباب

ارباب المذاهب وتعريضاتهم في محاوراتهم وتاليفاتهم
لا يتوقف في ان ما ذكره السيد قدس سره في هذه الخطبة
من التعرض والتعريض لا يترشح الا من سيد شيعي
استرابادي بالنسبة الى سني ماوراء النهري نهرواني
خارجي لكنه قدس سره الشريف لحب الجاه والمال او
لدفع توهم الرفض والاعتزال عن مذهب اهل الضلال
او غير ذلك مما اقتضاه الحال شرح المواقف ونسج على
ذلك المنوال بل الظاهر ان كل من اتصف من الافاضل
والموالي بالفطرة الصحيحة والفهم العالي كالخطيب الرازي
والغزالي كان متظاهرا بمذهب الجمهور ، مبطنا للمذهب
الحق المنصور لاغراض لا يخفى على ذوي الشعور ،
وقد يشهد لحسن هذا الظن المبين مطالعة كتابيهما
سر العالمين والاربعين . قال العلامة في منهاج
الكرامة : ما اظن احدا من المحصلين وقف على
تفاصيل مذهبنا ومذاهب غيرنا فاختار غير مذهبنا
باطنا وان كان في الظاهر يصير الى غيره طلبا للدنيا
حيث وضعت لهم المدارس والربط والاوقاف
حتى يستمر لبني العباس واضرابهم من الدعوة ويشيد
للعامة اعتقاد امامتهم وكثيرا ما راينا من تدين
في الباطن بمذهب الامامية ويمنعه عن اظهاره حب
الدنيا وطلب الرياسة وقد رايت بعض ائمة الحنابلة

الغزالي
الخطيب الفخر

نقال لين في مذهبكم البغلات والمشاهرات وكان
اكبر مدرسي الشافعية في زماننا حيث توفي اوصى
بان يتولى امره في غسله وتجهيزه بعض المؤمنين وان
يدفن في مشهد الكاظم واشهد عليه انه على دين الائمة
انتهى واما ابنه النبيه الذي اظهر راسه اعني السيد
الاجل الاوحد الامير محمد فلما شب فطرته على حب تلك
الامور وعلم ان الدنيا دار عبور لا دار غرور واظهر
المذهب الحق المنصور ودمر على باطل الجمهور وكان
في مدة زمانه من مشاهير الاثني عشرية وسامير
انصار المعتزلة والاشعرية لقد تقدم منه في شرح
خطبة المتوسط ما يكشف عن حقيقة الحال فحقيقة
المقال حيث اعترض على الماتن عند تقديم الصحب على
الآل بعد تقديم الحرام على الحلال بان تقديم الصحب
على الآل كتقديم الحرام على الحلال والله اعلم بحقائق
الاحوال ثم جد هذا الرجل اعني الشريف الثاني
كان صدر السلطان المبلغ قبل بلوغه لابلاغ مذهب
ابيه المرتضى المنصور بالرعب لجده المصطفى الذي
قرت به عيون اهل الايمان وذلت له اعناق
آل عثمان السلطان شاه اسمعيل الاول بهادرخان
انار الله برهانه وهذا الشريف هو الذي افتى بقتل
شيخ الاسلام المشهور الهروي الذي كان رئيس ذلك

القوم

تنزه ذل الشريف والامير محمد ولد السيد

القوم الغوي ولم يمهله بعض الايام والليالي حتى
يدركه شيخنا المتعالي علي بن عبد العالي ويقيم عليه
الحجة فيتبع ويوالي ولقد سمعت انه قدس سره لما
قد انكر على الصدر المذكور في قتل شيخ الاسلام وكان
يتاسف ويقول ان المسارعة الى قتله غير المناظرة
معه في المرام اوقعت الشبهة في قلوب العوام ولو
امهلوه لما انه ادركه واوقعته في مضيق الافحام
واتممت عليه الكلام في اثبات المرام لاستبصر من
تبعه من جاهلي الانام واما ولده الشريف الثالث
الذي كان تارة اميرا وتارة وزيرا للسلطان المغفور
والخاقان المبرور سلطان سلاطين العالم و
برهان خواقين بني آدم مشيد اركان الشريعة
المصطفوية والطريقة المرتضوية ومجدد قواعد
الملة الجليلة الاثني عشرية خلف الائمة المعصومين
وخليفة الله في الارضين المؤيد من عند الله
القوي المنان السلطان شاه طهماسب بهادرخان
انار الله مرقده فلم يكن شاكا في يقينه ولا متهما
في دينه بل كان حامي اهل الايمان وماحي قوانين
آل عثمان الى ان توجه الى نعيم الجنان و
سنذكر هذا الرجل الاسلاف الكرام من آبائه
وامهاته ونفتخر في ضمن نواقضه ونزهاته و

يتتبع ذل

من صح

هو فی ذلک جدیر وحقیق • بان ینشد علیه هذا
النظم الانیق • لو افتخرت باباء مضوا اسلفا • قلنا
صدقت ولکن بئس ما ولدوا • واما هذا الرجل المکابر
فقد کان من اکابر الخطباء الساعین علی نفس
المنابر • ومن اعاظم النقباء الذاهبین لعظام اهل
السنة من المقابر • فلما وصلت النوبة الی الشاه
اسمعیل الثانی ودعاه کسل الافیون • وطول
الاعتیاد بالسکون • فی حبس القلاع والحصون
لا ان استعمل ضربا من الحیلة والخداعة • واظهر
المیل الی مذهب اهل السنة والجماعة • لیقطع عذر
من کان یقصد ملک ابیه من ولاة المخالفین
ولا یلزم الحرکة لدفع اعداء الدین • فاشار الی هذا
الرجل الذی شانه تغطیة وجه الحق بالغواشی
ومن شاکله من خدمة تلک الحواشی • کزین العابدین
الکاشی • باشاعة هذا الحال • واذاعة تلک المحال
فانخدع بهذه الصناعة • حمقاء اهل السنة و
الجماعة • واظهر الرفعة والمناعة علی اهل الایمان
والطاعة • حتی عجل الله بخذلانهم • واجری علی
لسانهم • مسئلة ناشیة عن قیاسهم واستحسانهم •
حاکمة بوجوب عزل الشاه اسمعیل او قتله • وابقاء
من تصدی الخلافة من قبله • فلما سمع مقالهم •

وتفطن

وتفطن بانه ینافی الغرض الاصلی عن اظهار متابعة
مذاهبهم واقوالهم • رفض ما حاوله من الاحتیال
وتبرا عن اظهار المحال • واوقعهم فی قید السلاسل
وذل الاغلال • وکان هذا المداهن المحیل مقیدا
بهذا القبیل • حتی مات الشاه اسمعیل • ولولا علم الناس
بانه من اهل هذا المذهب • وتقلیلهم ذلک الاظهار
منه لیشبه حبه للجاه والمنصب • تشددوا علیه
فی النکال • ولم یکفوا رقبته عن قید السلاسل وذل
الاغلال • ومما یدل علی حماقة اهل السنة والجماعة
وبلادتهم الناشیة عن تعودهم واستمرارهم فی تقلید
سلفهم • والجمود علی ترهات خلفهم • ان هذا الرجل
مع ما عرفت من اجمال احواله • فی ماضیه وحاله • سخرهم
بدلال مقاله • وضحک علی لحیتهم بهذا الضرب من
احتیاله • فقرر معهم انه کان شافعیا • ثم انتقل منه
وصار حنفیا • اجتلابا لوظایف آل عثمان • الذین هم
من تبعة نعمان • ومقلدة سلفهم فی الغوایة والعدوان
المتمسکین بقانونهم الذی ما انزل الله به من سلطان •
وبالجملة فقد اذعنوا بذلک من کلا دبابرهم • و
آمنوا به من رفقة عقولهم واختلال ضمایرهم • فصیروه
قاضیا فی دیارهم • وجعلوا احکامه ماضیا علی
صغارهم وکبارهم • ولعمری لیس لداء الحماقة دواء

وخلوا السبیل

ولا لمرض العباوة شفاء. ولقد ناسب ان ينشد في
شانه ما انشده بعض ظرفاء الشيعة في شان بعض
اقرانه. فان بعض من عوام الملاحدة اظهر عند
الشاه اسمعيل الثاني كونه شافعيا فسالوه عند مسئلة
من فقه الشافعي ولما لم يعرفها اضطرب عنده وقال بل
انا حنفي فسئلوا عنه مسئلة من فقه الحنفي فلم يعرفها
ايضا فانشد بعض الظرفاء مرتجلا: دركفرهم صادق
نه زنار در رسوا مكن. وما اشبه حاله بحال وجيه
الدين ابن الدهان النحوي الذي ذكره السيوطي
الشافعي في طبقات النحاة وحكى انه كان حنبليا
ثم لبعض الاغراض صار حنفيا ثم لما اراد درس
النحو بالنظامية صار شافعيا لان شرط الواقف
فقال فيه تلميذه ابو البركات محمد الاسلع حين الوح
رسالة: وان كانت لا تجدي اليه الرسائل. تمذهبت
بالنعمان بعد ابن حنبل. وذلك لما اعوزتك الماكل
وما اخترت راي الشافعي ديانة. ولكن لان تهوي
الذي منه حاصل. وعما قليل انت لا شك صاير
الى مالك فافطن لما انا قائل. المقدمة الثانية في
تحقيق معنى الايمان والاسلام والاختلاف فيه
قال صاحب النواقض اختلف المنتسبون الى الملة
الاسلامية في معنى الاسلام والايمان قالت المعتزلة

اوله
کفتم ز زلف چون توئی زنار بندم
کفت ...

فافطن ول

الايمان

هو تصديق

هو تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل
بالاركان ويرد مذهبهم قوله تعالى اولئك كتب في
قلوبهم الايمان وفي موضع آخر وقلبه مطمئن بالايمان
وفي موضع آخر افمن شرح الله صدره للاسلام وغير
ذلك من الايات وقوله صلى الله عليه وآله وسلم
يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ويدل ايضا
على ان الاعمال الصالحة خارجة عن الايمان قوله
تعالى في مواضع عديدة ان الذين آمنوا وعملوا
الصالحات وكذلك الآيات الدالة على اجتماع الايمان
مع المعاصي تدفع مذهبهم قال جل شانه الذين آمنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقال عز اسمه الذين آمنوا و
لم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا
وقال سبحانه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا
ويؤيدها ما روي عنه صلى الله عليه وآله في الصحيح انه
قال حين سال جبرئيل عليه السلم عن الايمان ان
تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر
وايضا لو كان الطاعات جزء الايمان لكان بعض
الانبياء عند من يجوز الصغيرة عليهم من تلك
الفرقة القائلة بهذا غير مؤمن فضلا عن غيرهم
وقال محققوا اهل السنة والجماعة بل هو التصديق
بما علم مجيء النبي به ضرورة تفصيلا فيما علم تفصيلا

محققو

واجمالا فيما علم اجمالا اما دليلهم على ذلك فهو ان الايمان فى اللغة التصديق ولو نقل عنه لنقل وانه صلى الله عليه وآله وسلم قال فى جواب الامين ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والآيات المذكورة دالة على ان محله القلب ثم افترقوا فرقتين فرقة يقولون ان الايمان تصديق بالقلب وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام فى الدنيا قال العلامة التفتازانى فى شرح العقائد النسفية واليه ذهب جمهور المحققين وفرقة تقول الاقرار شرط لصحته قال العلامة الدوانى فى شرح للعقائد العضدية والتلفظ بكلمتى الشهادتين مع القدرة عليه شرط فمن اخل به فهو كافر مخلد فى النار ثم اختلف اهل الملل فى ان الاسلام هل هو الايمان ام لا ذهب بعض من الاشاعرة بان معناهما واحد فان الاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان وذلك حقيقة التصديق على ما مر ويؤيده قوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فان كان الايمان غير الاسلام لزم عدم وقوعه فى معرض القبول وايضا قوله تعالى يمنون عليك ان اسلموا قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين

ودهب

الملة خ ل

وذهب بعض آخر منهم الى اتحادهما لا بحسب المفهوم بل بمعنى انهما لا ينفك عن الآخر فلا يصح ان يقال آمن ولم يسلم او اسلم ولم يؤمن فان قلت قوله تعالى قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا يدل على انفكاك احدهما عن الآخر قلنا انما مرادنا ان الاسلام المعتبر فى الشرع لا يوجد بدون الايمان وبالعكس والاسلام فى الاية بمعنى وقاية النفس وتنجيتها او بمعنى الانقياد الظاهر اى انقذنا انفسنا من القتل وانقدنا بحسب الظاهر من غير انقياد الباطن ويؤيده قوله تعالى سبحانه بعده ولما يدخل الايمان فى قلوبكم وبالجملة اتفق اهل السنة والجماعة على عدم صحة قولك هذا مؤمن غير مسلم او مسلم غير مؤمن ويستدلون بان المنقول من السلف كما يشهد عليه آثارهم ذلك وفى القرآن ما يدل عليه كقوله تعالى فى سورة الذاريات فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين الى آخر الاية يعنى يقول الملائكة لابراهيم انا مرسلون لتعذيب قوم لوط جعل عالى قريتهم سافلها فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ودلالته على المطلوب ما لا يخفى على صاحب الفطانة السليمة وغير ذلك من الآيات والروايات

ان احدهما

ومن العجب ان الرافضة احدثوا قولا آخر ويقولون
ان الاسلام عين التصديق المزبور في تعريف
الايمان مع التلفظ بالشهادتين والايمان اخص
من الاسلام لانهم يعتبرون في تحققه التصديق
بامامة الائمة الاثنى عشر بالترتيب المعين من
غير فصل بين النبي صلى الله عليه وآله واول الائمة
رضي الله عنه وبجميع مقتضياتهم معتقداتهم مثل
حيوة محمد بن الحسن العسكري وعصمة الائمة
وغيرها فعندهم يوجد من كان مسلما غير مومن
وغالب اصحابهم يقولون غير المومن مخلد في النار
مع ان الآيات تنادي على بطلانه على انه يلزم
خلود اغلب المسلمين في النار ولو قال احد في الصدر
الاول لعزروه وانكروا بل كفروه وايضا يلزم ان
لم يكن يطالب النبي صلى الله عليه وآله احدا بالايمان
اذ تواتر انه كان يطلب الشهادتين فاذا تكلم بها
احد لكف عنه واكتفى به ولم يثبت مطالبته صلى
الله عليه وآله احدا بتصديق الائمة الاثنى عشر
ولو كانت لتواتر الينا كغيره واقل الامر الاستفاضة
وايضا يلزم تبدل الايمان فيكون الايمان الذي
بعد موت النبي الذي نسخت به الاديان غير
الايمان الذي كان في حيوته وبعد سد الوحي

وموت خاتم النبيين من جاء بهذا الايمان الجديد
وعلى اي حال لا يصح عند العاقل حمل كلام الله تعالى
بهذا الاصطلاح الحادث الذي نشاء بعد وفات
النبي صلى الله عليه وآله بل في القرن الثالث او
الرابع وكذلك حمل كلام الرسول صلى الله عليه وآله
بل يجب حمل الكلامين على ما قررنا وخلافه عناد
محض والعاقل يكفيه الاشارة اقول انتهى ما
ذكره هذا المطرود وهو مردود من وجوه
اما اولا فلان المذهب الذي نسبه الى المعتزلة
لا يختص بهم كما يوهمه ظاهر عبارته بل هو كما
صرح به الفاضل التفتازاني في شرح العقايد
مذهب جمهور المتكلمين والمحدثين والفقهاء فالحصة
الكبرى من الايرادات المذكورة يتوجه الى جناب
صاحب النواقض لكان وكالته عن بعض الجمهور
من متكلمي اهل السنة ومحدثيهم وفقهائهم واما
ثانيا فلان الآيات التي اوردها في معرض الرد
والنقض لا يتوجه عليهم اصلا اما الاية الاولى
فلان الايمان في الآية محمول على المعنى اللغوي وهو
التصديق وكلام الجمهور في الايمان المنجي عن سخط
الله تعالى والظاهر ان يكون مركبا من الاذعان
والقول والعمل اللهم الا ان يقال ان المراد اخراج

حيث قال ولما كان مذهب جمهور المتكلمين
والمحدثين والفقهاء ان الايمان تصديق
بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان
ان اراد لم لا يخرج بذلك بقوله فاما الاعمال
فهي تزيد وتنقص والايمان لا يزيد
ولا ينقص منه

حقيقة الايمان مطلقا عند المعتزلة مستدلا بان
تارك العمل عندهم لا يكون مؤمنا وان لم يكن كافرا
وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين وفيه تامل
على ان الكتابة في القلب لا يدل على الايمان مجرد
التصديق لجواز ان يكون المراد تصوير صورة
الايمان واحداث هيئة المركبة في القلوب وكذا
الكلام في الاية الثانية والثالثة على ان هذه
الآيات وامثالها انما توجب ما ذكر لو لم يكن الايمان
من الاسماء المطلقة على الكل والجزء معا كالقرآن
او لم يكن اطلاقه على الامر القلبي لكونه اشرف اجزاء
الايمان ولا بد لنفي ذلك من دليل واما الآية
الرابعة فلان عطف الجزء على الكل انما يلزم لو
قالوا ان العمل داخل في الايمان مطلقا وليس كذلك
كما مر ولو سلم فذلك انما يلزم ايضا لو كان جزء الايمان
وهو العمل الكثير بخصوصه كما ذكر في الآية وليس
كذلك لان ما هو جزء الايمان هو العمل الصالح في
الجملة اعني لا بشرط الوحدة والكثرة لكن لما
قصد الله تعالى في هذه الآية ترغيب العباد
بالاكثار من الاعمال الصالحة او مدحهم عز وجل لها
كما يشعر به بشارته لهم فيها بالجنات والفوز بعظيم
الدرجات المسببة عن تلك الاعمال افرد بالذكر

الاعمال

الاعمال الصالحة بصيغة الجمع الدالة على التعدد
والكثرة فقال وعملوا الصالحات اذ لو اقتصر على
قوله آمنوا لم يفهم التعدد المقصود بخصوصه
اذ لا دلالة للعام على الخاص ونظير ما ذكرناه ذكره
القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى وبشر الذين
آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات حيث قال
وعطف العمل على الايمان مرتبا للحكم عليهما اشعارا
بان السبب في استحقاق هذه البشارة مجموع امرين
والجمع بين الوصفين انتهى وانما قلنا ان الجزء
هو العمل لا بشرط الوحدة والكثرة لاختلاف وقوعه
بحسب اختلاف احوال المكلفين وتفاوت تمكنهم
واقتدارهم فيبطل اعتبار الوحدة في حق من حصل
له التمكن والاقتدار على اكثر من ذلك ولا يبطل اعتبار
التعدد في حق من لم يقدر على اكثر منه لقصر
زمان التكليف بموت ونحوه ويبطل اعتبار التعدد
في حق من لم يقدر ولهذا قال صاحب الكشاف
في تفسير الآية المذكورة ان المراد من الصالحات
الجملة من الاعمال الصحيحة المستقيمة في الدين على
حسب حال المؤمن في مواجب التكليف انتهى ومن
البين ان من اقتصر على الزائد من عمل صلوة
واحدة مثلا ولم يات به فقد ارتكب كبيرة وصار

الكبيرة عند المعتزلة ليس بمؤمن وان لم يكن كافرا ايضا
ان قيل ما تقول فيمن آمن ولم يمهله الاجل لايقاع عمل
صالح واحد ايضا قلت للمعتزلة ان يلتزم انه ليس بمؤمن
بحسب العرف الشرعي وان احتمل ان يكون ناجيا في
الآخرة كما قيل مثله في كثير من امثاله ولا يتوجه النقض
على ما حررنا به كلام المعتزلة بقوله تعالى في آية اخرى
واما من آمن وعمل صالحا الآية لانه في قوة الايات
المقيدة بالوحدة او الكثرة صريحا فان قوله صالحا يحتمل
ان يكون التنوين فيه للتقليل وان يكون للتكثير
وعلى التقديرين يندفع النقض فاحسن تدبره فانه
مع وضوحه لا يخلو عن دقة **واما** الآية الخامسة و
السادسة والسابعة فلانها انما ترد لو اشترط في
صدق المشتق بقاء معنى الاشتقاق وهو ممنوع لجواز
ان يكون التلبس بالظلم والتقصير لعدم المهاجرة في
المقاتلة بعد زوال الايمان وصدق المؤمن عليهم
باعتبار ما كان **واما ثالثا** فلان ما ذكره عليه السلام في
جواب سؤال جبرئيل عليه السلام جاز ان يكون من باب
الاكتفاء اقتصارا على تفصيل ما هو في معرض الخفاء من
متعلقات التصديق على بلوغ علم جبرئيل باحاطته
عليه السلام للجزئين الاخيرين باستماع اقراره عليه السلام
وظهور عصمته عنده **واما رابعا** فلان قوله وايضا لو

كانت

كانت الطاعات جزءا من الايمان لكان بعض المؤمنين
عند من يجوز الصغيرة عليهم من تلك الفرقة الخ مدفوع
بان من يجوز الصغيرة عليهم يجوز ان لا يكون الصغيرة
مخلة بالايمان عنده ويؤيده ما ذكرناه من ان
الكلام في الايمان المنجي وفعل الصغاير لا يوجب هلاكا
فتدبر **واما خامسا** فلان ما اختاره من مذهب اهل
السنة والجماعة مدخول بانه لو كان التصديق القلبي
وحده ايمانا لما سلب الايمان عمن له هذا التصديق لكن
التالي باطل فكذا مقدمه وبعبارة اخرى لما اجتمع
التصديق اليقيني مع الكفر لكنه مجتمع لقوله تعالى
وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم من حيث اثبت الكفار
الاستيقان النفسي وهو التصديق القلبي ولو كان
الايمان هو التصديق القلبي فقط لزم اجتماع الكفر
والايمان فلا شك انهما متقابلان وليس لك ان تقول
ان هذا لانتفاء شرطه الذي هو التلفظ بالكلمتين
اذ ههنا امران احدهما التلفظ المذكور وثانيهما
التصديق المذكور وقد نفي وسلب الايمان عن كل
من له واحد منهما في القرآن فهو لا يوجد ونفيهما
فالحكم بان الشرط هذا دون ذلك تحكم **واما سادسا**
فلان ما ذكره اولا في تاييد دعوى اتحاد الاسلام
والايمان بحسب المفهوم لا يصلح تاييدا له بشهادة

قاضى اهل السنة اعنى البيضاوى الشافعى حيث اجاب
فى تفسيره عن الاستدلال بالآية المذكورة بانه
ينفى قبول كل دين يغاير الاسلام لا قبول كل ما يغايره
ولعل الدين ايضا للاعمال انتهى كلامه **واما سابعا**
فلان ما ذكره ثانيا مدفوع بما ذكره القاضى ايضا
فى تفسيره حيث قال وفى سياق الآية لطف وهو انهم
لما سموا ما صدر عنهم ايمانا ومنوا به فنفى انه ايمان
وسماه اسلاما وقال يمنون عليك بما هو فى الحقيقة
اسلام ليس بجدير ان يمن بل لو صح ادعائهم للايمان
فلله المنة عليهم بالهداية له لا لهم انتهى **واما ثامنا**
فلان ما ذكره فى تفسير قوله تعالى قالت الاعراب آمنا
الآية من ان المراد ما حاصله الدخول فى السلم بمعنى
وقاية النفس وتنجيتها الخ فاسد لاستدعائه ان
يكون الاعراب المذكورون منافقين وليس كذلك
واما تاسعا فلان ما ذكره بقوله وبالجملة اتفق
اهل السنة والجماعة الى آخره خروج عن محل النزاع
وما ذكره من الآية نصب للدليل على غير محله فان النزاع
الى الآن فى اتحاد الاسلام والايمان وعدمه والجمهور
استدلوا فى كتبهم على الاتحاد بالآية المذكورة واعترض
عليهم السيد فى شرح المواقف بان الاستثناء المذكور
انما يدل على تصادق المسلم والمومن دون اتحاد

الاسلام

الاسلام والايمان لجواز صدق المفهومات المختلفة
على ذات واحدة وهذا المطرود قد حرف الكلام
وغير المرام فزاد امرين الاول ورود الايراد
على الناصبية التى انتصب هذا المطرود لنصرتهم الثانى
ان الايراد المذكور من جده قدس سره الشريف فان
حرر المرام على وجهه ولم يذكر الايراد فهو مطرود
تقصر وان ذكره خاف ان يستدل به على رفض
جده قدس سره ثم يسرى ذلك الى الحكم برفض نفسه
واما عاشرا فلان ما نسبه من رفضة الى الباطل فى
اليهم انهم احدثوا قولا آخر ويقولون ان الاسلام
عين التصديق المذكور فى تعريف الايمان مع
التلفظ بالشهادتين وان الايمان اخص من
الاسلام الخ فالظاهر ان مراده الاحداث فى تعريف
الاسلام والايمان معا مع ان ما نقله منهم فى تعريف
الايمان عين ما يروى عن ابى حنيفة على ما صرح
به الشارح الجديد للتجريد وقد ذكر هذا الرجل
انه بعد ما تحمل شدايد الفكر وتجشم مشاق السهر ظهر
له حقيقة مذهب ابى حنيفة واستقر من الشافعية
الى الحنفية فكيف يتسامح ههنا بنسبة ابى حنيفة
الى الاحداث والبدعة مع ما يلزمه من كفران
نعم القضاء التى نالها من آل عثمان ببركة الانتقال

تجشم رنج كشيدن

الى مذهب نعمان وهذا الرجل وان ارتكب مثل ذلك بل ما
هو اشد كفرانا كعقوق آبائه العلية العلوية وكفران
نعمة الدولة الصفوية الموسوية لكن لا في تلقاء
اعينهم وابصارهم وحين ماكان في بلادهم ودیارهم
وهو الآن في ديار ابي حنيفه بصدد ترويج احلامه
السخيفة فلا مصلحة له في اظهار كفران نعمة نعمان
وايقاع نفسه في تهلكة من آل عثمان واما الحادي عشر
فلان كلامه يدل على ان الايمان عند الامامية مطلقا
هو التصديق مع تلفظ المذكور وليس كذلك بل قد
ذهب بعضهم كالشيخ المفيد الى ما ذهب اليه اسلاف
الجمهور من انه اعتقاد بالقلب واقرار باللسان وعمل
بالاركان وذهب جماعة منهم الى ان الايمان عبارة
عن التصديق القلبي بما جاء به رسوله من قول و
فعل واما القول اللساني سبب ظهوره وسائر الطاعات
ثمرات ومؤكدات له ويدل على ذلك كلام المحقق الطوسي
في رسالة الفصول واوصاف الاشراف وكلام الشهيد
الثاني في شرح الرسالة الالفيه وبالجملة ففي اطلاقه
هذا اجمال واخلال ينافي ما تصلف به في كتابه من
نهاية احاطته على تفاصيل مذاهب الطرفين واما
الثاني عشر فلان قوله غالب اصحابهم يقولون
ان غير المؤمن مخلد في النار لو سلم فلا تتم دلالة

الايات

الايات على بطلانه وكذا لا نسلم من بطلان ما يستلزمه
من خلود اغلب المسلمين في النار فان اكثرية الكفار
من كافة المسلمين كما هو الواقع يستلزم ايضا خلود
اكثر الناس في النار ولم يقل احد ببطلانه وبالجملة
ان ذلك مجرد استبعاد ليس له فيه استناد وما ذكره
من انه لو قال ذلك في الصدر الاول لعزروه الخ
مردود بانه من اين علم ذلك وما هذا الا رجما بالغيب
ولو سلم فان اراد بالصدر الاول زمان النبي صلى
الله عليه وآله فتوجه المنع عليه ظاهر وان اراد زمان
الخلفاء الثلثة فمسلم لكن قولهم وفعلهم لا يصير
حجة على ذوي الابصار واما الثالث عشر فلان
قوله وايضا يلزم ان لم يكن يطالب النبي صلى الله عليه وآله
احدا بالايمان الى مدخوله بان ما صح واستفاض
من قوله صلى الله عليه وآله من مات ولم يعرف امام
زمانه مات ميتة جاهلية وما تمسك به ابو بكر في
خلافته بقوله الائمة من قريش وما صح عندهم من
قوله الخلافة بعدي ثلثون سنة كان في تحقق
المطالبة بذلك ولو اجمالا وغاية الامر انه لم يحصل
في زمانه صلى الله عليه وآله فرضيا للاجزاء الباقية في
الطلب لعدم وجوب نصب الامام في ذلك الزمان و
عدم لزوم معرفته فيه وايضا يتوجه مثل ما ذكره على

والمشهور قوله صلى الله عليه وآله ستفترق امتي على نيف وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة

من هذا الباب ما هو متفق الجمهور روايته عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال الخلافة بعدي ثلثون سنة

ماذهب اليه اسلاف اهل السنة والجماعة القائلون
بجزئية الاعمال من الايمان لان الاعمال الخمسة مثلا
وهي الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد لم
يتفق ايجابها من الله تعالى في اول البعثة حتى قال
الحسن البصري وجماعة ان الصلوات الخمس فرضت
في المدينة فلزم ان لم يكن يطلب النبي صلى الله عليه وآله
احدا بالايمان في اوائل البعثة ولعدم التكليف بايمان
بعض الاعمال هناك على ان عدم ايجاب بعض كان
من الاعمال في اول البعثة يكفي في جريان المعارضة
كما لا يخفى وايضا من المعلوم ان الشهادتين بمجردهما
غير كافيتين الا مع الالتزام بحكم الكتاب والسنة
واعتقاد ما ثبت فيهما ولم يقبل عليه السلام من مشرك
الشهادتين الا مع ذلك ولا شك ان المنكر لما علم فيهما
او في احدهما ليس بمؤمن بل ولا مسلم فان الغلاة
والخوارج وان كانا من فرق المسلمين نظرا الى
الاقرار بالشهادتين فهما من قبيل الكافرين نظرا الى
جحودهما ما علم من الدين ضرورة وكيف لا ومن
شرائط الاسلام والايمان الاقرار بالمعاد فان
منكره كافر وان اقر بالشهادتين ويؤيد من
الحديث اما طريقنا فالخبر المشهور عن الرضا
عليه السلام حيث روى عن ابيه عن جده معنعنا

عن

عن النبي صلى الله عليه وآله قال من قال لا اله
الا الله دخل الجنة ثم سكت قليلا وقال بشروطها
وانا من شروطها ومن طريق الجمهور ما سبق من حديث
الهتفري ورده بعض الصحابة ومن المعلوم انهم
لم ينكروا الشهادتين ولا احدهما ويزيد ذلك
بيانا ما رواه الفقيه الشافعي ابن المغازلي رفعه
عن ابن عباس رضي الله عنه قال كنت عند
النبي صلى الله عليه وآله اذ اقبل علي بن ابي طالب عليه السلام
غضبان فقال له النبي صلى الله عليه وآله ما اغضبك
فقال آذاني بنو عمك فقدم النبي صلى الله عليه وآله
مغضبا فقال يا ايها الناس من آذى عليا فقد
آذاني ان عليا اولكم ايمانا واوفاكم بعهد الله
ايها الناس من آذى عليا بعث يوم القيمة يهوديا
او نصرانيا فقال جابر بن عبد الله الانصاري يا
رسول الله وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك
رسول الله فقال يا جابر ان هذه كلمة يحتجزون
بها ان لا تسفك دماؤهم وان يعطوا الجزية
عن يد وهم صاغرون وما رواه الفقيه الشافعي
ايضا بحذف الاسناد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله لولاك يا علي ما عرف المؤمنون
بعدي والاحاديث في ذلك كثيرة والنظر السليم

فيه م اذى عليا مح

والعقل المستقيم يساعدها والله الموفق **واما الرابع عشر** فلان ماذكره من لزوم تبدل الايمان غير لازم لما مر من تقرر الاقرار بالامامة في زمانه صلى الله عليه وآله ولو اجمالا لاغاية الامر ان في بعض الازمان يتحقق ذلك في ضمن الاقرار بامامة شخص معين وليس في ذلك شيء من تبدل الايمان وايضا مثل هذا لازم على اسلافه اهل السنة والجماعة حيث قالوا بان الايمان مركب من التصديق والاعمال لما مر من ان ايجاب جميع الاعمال من الله تعالى على المكلفين لم يكن دفعيا وفي اول زمان البعثة بل انما وقع على التدريج فيلزمهم ان يكون الايمان حين ايجاب الصلوة مثلا عبارة عن التصديق والعمل بالصلوة وبعد ايجاب الزكوة يكون عبارة عن الثلثة وبعد ايجاب الصوم عبارة عن اربعة وهكذا يتبدل تركيبه بحسب تزايد الاحكام على وفق مصالح الانام فما هو جوابكم فهو جوابنا وايضا معارض بما ذكره احمد الجندي من متاخري اهل السنة والجماعة في عقايد القادسية من الايمان بالخلفاء جزء من الايمان الكامل وان لم يكن جزءا من اصل الايمان وذلك لانه يلزم ان لايكون ايمان في زمان النبي صلى الله عليه وآله

كاملا وايضا يلزم تبدل الايمان الكامل بحسب التراكيب المتجددة المتزايدة بتزايد الايمان بواحد بعد واحد من الخلفاء والفرق بان التبدل في اصل الايمان غير جايز وفي الايمان الكامل جايز مكابرة صريحة لايليق بصاحب الايمان الكامل والله اعلم

المقدمة الثالثة في تحقيق الفرقة الناجية قال النبي صلى الله عليه وآله مخاطبا لعلي عليه السلام في حديث طويل رواه الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشر يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت على احدى وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار وان امة عيسى افترقت على اثنين وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار وان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون في النار فقلت يا رسول الله من الناجية فقال صلى الله عليه وآله المتمسكون بما انت واصحابك عليه وفي بعض الروايات ستفترق امتي ثلثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي التي يتبع وصيي عليا وروي من طريق الجمهور بدل قوله وهي التي يتبع الخ الذين هم على ما انا عليه واصحابي وما لهما واحد اذ المراد بالاصحاب في التتمة التي رواها

الجمهور اما كل الصحابة جمعا او افرادا او بعض منهم او معين
لا سبيل الى الاول لان معنى العبارة يكون ح ان كل من اتبع
ما يتفق عليه مجموع اصحابي فهو الناجي وهذا هو معنى
الاجماع ولا دخل له في الاستدلال على ان الفرقة الناجية
اهل السنة او غيرها بل يكون هذا دليل صحة الاجماع و
حجيته ولا نزاع في ان اجماع الصحابة بمعنى اتفاقهم على
امر من الامور يجب متابعته واين هذا من ذلك ومن قال
متابعة الاجماع مخصوصة باهل السنة دون غيرهم
فهو مكابر لان الاجماع بعد ثبوته لم يخالفه احد
من اهل الاسلام وايضا يلزم على هذا التقدير ان من
اتبع قول بعض الصحابة وترك العمل بقول البعض الآخر
لم يكن من اهل النجاة وهو خلاف ما ذهب اليه بعض
اهل السنة من ان قول الخلفاء الثلثة حجة وايضا
يلزم ان من قال بامامة ابي بكر يكون خارجا من اهل
النجاة لان اجماع عامة الاصحاب لم يتحقق على خلافته
اذ بعض خيار الصحابة تخلف عن بيعته كعلي عليه السلام
وسائر بني هاشم وابي ذر وسلمان ومقداد وعمار
وسعد بن عبادة وغيرهم ممن صرح بهم رواة الفريقين
واتفاق البعض ليس بحجة فالتابع له يكون خارجا
عن ربقة اهل النجاة ولا سبيل الى الثاني ايضا
والا لاستحال المتابعة والاطاعة ولزم ايضا تاخير

البيان

البيان عن وقت الحاجة ولا الى الثالث بان يراد
اي بعض كان كما يدل عليه ما روي عنه صلى الله عليه وآله
من انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
لانا سنتكلم على صحة هذا الحديث وعلى تقدير تسليمه
يلزم ان كل من اتبع قول بعض الجهال بل الفساق
من الصحابة او المنافقين منهم وترك العمل بقول بعض
العلماء الصالحين منهم يكون من اهل النجاة وهو
بديهي البطلان وايضا يلزم ان يكون التابع لقتلة
عثمان والذي تقاعد من نصرته تابعا للحق وان
يكون اتباع عايشه وطلحه وزبير ومعاوية الذين
بغوا وخرجوا على علي عليه السلام وقاتلوه على الحق و
ان يكون المقتول من الطرفين في الجنة ولو ان
رجلا حارب مع معاوية مثلا الى نصف النهار ثم عاد
في نصفه مع علي عليه السلام الى آخر النهار لكان في الحالين
جميعا مهتديا تابعا للحق والتوالي باسرها باطلة
ضرورة واتفاقا فتعين الرابع وهو ان يكون المراد
بعضا معينا ولا بد ان يكون ذلك المعين متصفا
بمزايا العلم والكمال ليكون متابعته وسيلة الى النجاة
وذريعة الى الفوز بالدرجات اذ على تقدير التساوي
يلزم الترجيح من غير مرجح والمخصوص بهذه الاوصاف
من بين الصحابة هو علي عليه السلام واولاده المعصومون

لحادب

عليهم السلام ولا نزاع في ان من كان تابعًا لهم كان
من اهل النجاة فالفرقة الناجية من تابعهم في
العقايد الاسلامية وهم الشيعة الامامية وايضا
المتبادر من الوحدة المدلول عليها بقوله صلى الله عليه وآله
الا واحدة الوحدة النوعية الحقيقية بحيث لا يوجد
تحته نوعان او انواع او صنفان واصناف متغايرة
بعضها عن بعض من حيث الاختلاف في الاعتقاد
وليس ذلك الا الاثنى عشرية دون الاشعرية
فان مدلول الاشاعرة على ما قصدوه هٰهنا يندرج
تحته انواع ثلثة كما سيجيء بيانه فظهر ان الحديث
مع التتمة التي استدل بها في العقايد العضدية
على نجاتهم دليل عليهم لا لهم على ان التتمة المذكورة
لا يدل على ان اهل السنة هم الذين على ما عليه رسول
الله صلى الله عليه وآله اذ ما من فرقة الا وتزعم انها
الناجية التي على ما عليه رسول الله واصحابه والباقي
هالكون كل حزب بما لديهم فرحون فكل من ادعى
ان الفرقة الناجية هم اهل السنة لا بد له اولا من
دليل يدل على ان طريقهم واعتقادهم يكون موافقا
لما عليه رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه حتى يلزم
انهم هم الفرقة الناجية دون غيرهم وانت خبير
بان مجرد الحديث لا يدل على مطلوبهم باحد الدلالات

ولو استند

ولو استند في ذلك بمجرد قول علماء اهل السنة يكون
مصادرة على المط وهو ظ قال الفاضل الدواني
في شرحه على العقايد العضدية في تقرير الاستدلال
ان سياق الحديث مشعر بان الفرقة الناجية هم
المعتقدون لما روي عن النبي صلى الله عليه وآله و
اصحابه وذلك انما ينطبق على الاشاعرة فانهم يتمسكون
في عقايدهم بالاحاديث الصحيحة المنقولة عنه صلى
الله عليه وآله وعن اصحابه ولا يتجاوزون عن
ظواهرها الا لضرورة ولا يسترسلون مع عقولهم
كالمعتزلة ومن يحذو حذوهم ولا مع النقل عن غيرهم
كالشيعة المتبعين لما روي عن ائمتهم لاعتقادهم
العصمة فيهم قال ابن المطهر الحلي في بعض تصانيفه
قد باحثنا في هذا الحديث مع الاستاد نصير الدين
محمد الطوسي وفي تعيين المراد من الفرقة الناجية
فاستقر الراي على انه ينبغي ان يكون تلك الفرقة
مخالفة لساير الفرق مخالفة كثيرة وما هي الا الشيعة
الامامية فانهم يخالفون غيرهم من جميع الفرق
مخالفة بينة بخلاف غيرهم من الفرق فانهم
متقاربون في اكثر الاصول قلت الشيعة يوافق
المعتزلة في اكثر الاصول ولا يخالفها الا في مسائل
قليلة اكثرها يتعلق بالامامة وهي بالفروع اشبه

بل الاليق بذلكهم الاشاعرة فان اصولهم مخالفة
لاكثر اصول المذاهب ولا يوافقهم فيها غيرهم كمسئلة
الكلام ورؤية الله تعالى مع كونه غير جسم وتنزهه
عن الجهة بل جواز رؤية كل موجود من الاعراض وغيرها
حتى جوزوا رؤية الاصوات والطعوم والروايح
وجوزوا رؤية اعمى الصين بقة اندلس واستناد
الممكنات كلها الى الله تعالى ابتداء وكون الصفات
لا هي عين الذات ولا غيرها الى غير ذلك من المسائل
التي شنع مخالفوهم عليهم فيها كما شحنوا به كتبهم انتهى
كلامه **اقول** فيه نظر من وجوه **اما اولا** فلما
سياتي من حال ما تمسكوا به في عقايدهم من الاحاديث
والاخبار وان اكثرها من موضوعات عهد بني امية
المتصدين لمحو آثار النبي المختار وآله وعترته الاطهار
على انك لا تجد احدا من ساير الفرق اقل اعتبارا و
اكثر اطراحا للاخبار الرسول من ابي حنيفة واصحابه
فيلزم ان يكونوا خارجين عن الفرقة الناجية
ان قيل انما يترك من الاخبار النبوية ما يخالف
القياس والقياس اصل من اصول الدين قلنا
هل كان النبي صلى الله عليه وآله عارفا بالقياس و
حجيته ام لا فعلى الثاني لا حجية في القياس وعلى
الاول كيف يجوز له ان يخاطب بما يخالف القياس

وكيف

الآلهي

[illegible]

في اعتبار ذلك

وكيف يصح ان يكون سنة مخالفا لما هو اصل دينه
مع ان لنا في ابطال القياس تحقيقات شريفة و
تدقيقات لطيفة مذكورة في تعليقاتنا على شرح
القاضي الايجي فليراجع اليه من اراد الاطلاع عليه
واما ثانيا فلانه ان اراد بقوله انهم لا يتجاوزون
على ظواهرها الخ انهم لا يتجاوزون عنها سواء وافق
مضمونها العقل او لا فهو خارج عن المعقول ولا
ينطبق على سنة الرسول وان اراد انهم لا يتجاوزون
عن الظواهر اذا لم يكن مخالفة للعقل فهو مسلم وما
من فرقة الا وهم لا يتجاوزون عن ظواهر الحديث
مع عدم المخالفة فلا يكون لذلك اختصاص بالاشاعرة
واما ثالثا فلان الاسترسال مع من يعتقد فيه
العصمة والكرامة لا يوجب الشناعة والملامة
بل يفضي الى النجاة والسلامة والعصمة عن موجبات
الندامة **واما رابعا** فلان مراد المحقق الطوسي
والعلامة الحلي قدس سرهما من المخالفة هو المخالفة
فيما له دخل في الايمان والكفر وما انفرد به الاشاعرة
لا دخل له فيهما بالاتفاق كما سيجيء بخلاف ما انفرد
به الامامية من مسئلة الامامة فانها مناط الكفر
والايمان كما ستعرفه اما ان مرادهما ما ذكرنا فلان
المحقق الطوسي طيب الله مشهده قد ذكر في بعض

[illegible]

تصانيفه انى اعتبرت جميع المذاهب ووقفت على
اصولها وفروعها فوجدت من عدا الامامية مشتركين
في الاصول المعتبرة في الايمان وان اختلفوا في اشياء
يتساوى اثباتها ونفيها بالنسبة الى الايمان ثم
وجدت طائفة الامامية يخالفون الكل في اصولهم
فلو كانت فرقة ممن عداهم ناجية لكان الكل ناجين
فدل على ان الناجي هو الامامية لا غير انتهى واما
ان ما عدا مسئلة الامامة مما ذكره الفاضل الدواني
لا دخل له في الايمان والكفر فلما ذكره صاحب المواقف
من ان المسائل التي اختلف فيها اهل القبلة من كون
الله تعالى عالما بعلم او موجدا لفعل العبد ونحوهما
لكونه مرئيا ليس قادحا في حقيقة الاسلام انتهى
على انا لو قدرنا ان تلك الاصول ايضا من الامور
المعتبرة في الكفر والايمان فنقول تقارب الامامية
في اكثر الاصول مع المعتزلة قريبة بل اقربية بل لو ادعى
العكس لكان اقرب كيف والامامية خالفوا المعتزلة
في كثير من احوال المبداء كابطال الحال ونفي الاحوال
والتفويض ومماثلته تعالى لغيره وغيرها وفي
اكثر احوال المعاد كنفي الاحباط والتكفير واثبات
عذاب القبر وانقطاع عذاب صاحب الكبيرة وانه
مومن وان العفو جايز وانه يجب الامر بالمعروف

والنهي

والنهي عن المنكر وان الجنة والنار مخلوقتان
الان الى غير ذلك وفي اعظم مباحث النبوة كاثبات
العصمة التامة وتفضيل كافة الانبياء على عامة
الملائكة وغيرهما **واما خامسا** فلان قوله الامامة
بالفروع اشبه لشبه ان يكون بالمكابرة اشبه
واعجب من ذلك انهم بالغوا في فرعية هذه المسئلة
حتى قالوا لا يجب البحث عنها ولا طلب الحق فيها بل يكفي
فيها التقليد ولهذا لا يكفر مخالفها بل ولا يفسق
بزعمهم وانما التزموا ذلك ليحصل العفو عما اقترحوا
من ثبوت الامامة بالاختيار دون النص والاعتبار
والئلا يحصل الظفر بفساد ما انتحله خلفاؤهم من
حقوق الائمة الاعلام واختلفوا من الاحاديث
التي اسندوها الى النبي صلى الله عليه وآله ولم يتفطنوا
المناقضة ذلك لتصريحهم بان حقوقها النبوة
من حماية بيضة الاسلام وحفظ الشرع ونصب
الاولوية والاعلام في جهاد الكفار والبغاة و
الانتصاف للمظلوم وانفاذ المعروف وازالة
المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للامامة
لانها خلافة عنها ولقوله تعالى اطيعوا الله و
اطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهو الامام بالاتفاق
فيجب معرفته اصالة لا من باب المقدمة ولما

رووه فی کتبهم کالحمیدی فی الجمع بین الصحیحین ان النبی
صلی الله علیه وآله قال من مات ولم یعرف امام زمانه
مات میتة جاهلیة وهو نص صریح فی ان معرفته من
الاصول لا الضروری بان الجاهل بشیء من الفروع وان
کان واجبا لا یموت میته جاهلیة اذ لا یقدح ذلک
فی اسلامه ولیس المراد من امام زمانه القرآن المجید
کما زعموا والا لکان تعلمه واجبا علی الاعیان ولان
النبی صلی الله علیه وآله اضاف الامام الی الزمان
وفیه دلیل علی اختصاص اهل کل زمان بامام
یجب علیهم معرفته ومع القول بانه القرآن او بعضه
کالفاتحة لا یبقی لهذا التخصیص فائدة اصلا فلا
یکون هذا التاویل مطابقا لمقتضی الحدیث قطعا
واستدل فی المواقف وشرحه علی انها من الفروع بان
نصب الامام واجب علی الامة سمعا لوجهین **الاول**
انه لو تواتر اجماع المسلمین فی الصدر الاول بعد وفات
النبی صلی الله علیه وآله علی امتناع خلو وقت عن امام
حتی قال ابو بکر ان محمدا قد مات ولا بد لهذا الدین
ممن یقوم به فبادر الکل الی قبوله وترکوا الاشیاء
المهمة منها دفن رسول الله صلی الله علیه وآله و
الصلوة علیه والتعزیة لاهل البیت وتسلیتهم ولم
یزل الناس بعد الخلفاء علی ذلک فی کل عصر الی زماننا

هذا

هذا من نصب امام متبع **الثانی** انه فیه دفع ضرر مظنون
وانه واجب اجماعا وبیانه انا علمنا علما یقارب الضرورة
ان مقصود الشارع فیما شرع انما هو مصالح عائدة
الی الخلق معاشا ومعادا **اقول** فیه نظر **اما** اولا فلان قولهم
ان نصب الامام واجب علی الامة آه فلانه مصادرة
علی المطلوب لان وجوب النصب علی الامة متفرع علی کونها
من الفروع مع ان الوجوب السمعی منحصر فی الکتاب
والسنة والاجماع والکل مفقود ههنا باعتراف الخصم
کما سیظهر لک قریبا **واما** قوله لوجهین آه فلان امتناع
خلو الزمان عن الامام اعم من ان یکون منصوبا
من الله ورسوله او من قبل الامة ولا دلالة للعام
علی الخاص فلا یستلزم المطلوب مع ان الاجماع المذکور
حجة علیهم لانهم لا نجد کثیرا من الزمان خالیا
عن امام جامع الشرائط المعتبرة عندهم وهی القرشیة
عندهم بالاتفاق والعدالة والاجتهاد وعلی الخلاف
والقول بوجوده فی ناحیة غیر معلومة مکابرة
واما قوله فبادر الکل فلان هذا الکل کان بعضا من
الکل بالاتفاق الکل فلا یکون حجة علی الکل عند
الکل ولانه یحتمل ان یکون المراد المبادرة للتفحص
عن امام منصوص من الله ورسوله صلی الله علیه وآله
واما قوله وترکوا اهم الاشیاء فلان الذی ترکه تمام

كل و دفن الرسول صلى الله عليه وآله كان جابر اجاهلا
زنديقا الا على ما عاد لا صديقا فليس ذلك مستلزما
للطعن لقيام الاحتمال المذكور والشيعة يستدلون بفعلهم
الشنيع هذا على عصيانهم بل عدم ايمانهم واختيارهم
الدنيا على الآخرة وذلك لانهم يذكرون حديثا د
هو انه من صلى على مفقود غفر له ذنوبه فلو كانوا اعتقدوا
بما جاء به النبي صلى الله عليه وآله لما اعرضوا عن
هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع ان المصلحة
والمشورة في امور الدنيا والدين ما يفوت بيوم
او يومين فلو كان لهم ايمان ومروة لصبروا للصلوة
عليه صلى الله عليه وآله والتعزية لاهل البيت عليهم السلم
وادخلهم في المشورة اذا النزاع كان معهم ولذلك
قال علي عليه السلم كيف الشورى والمشيرون غيب و
اما قوله لم يزل الناس فلان هذا مكابرة وخلافه
ظاهر لا يخفى على احد واما قوله لان فيه دفع ضرر
فلان في نصب الامام بعد النبي صلى الله عليه وآله و
خلفه ضرر مظنون بل مجزوم به وكذا بعد ذلك في
بعض الاوقات واما قوله لانا نعلم الخ فلان هذا
القول مع عدم دلالته على المقصود اعتراف منه بان
افعال الله تعالى معللة بالاغراض لعدم الفرق بين
المقصود والغرض والقول بان مقصوده او غرضه

جل جلا

جل جلاله لا يكون باعثا على فعله مكابرة صريحة
واما سادسا فلان ما ذكره من مخالفة الاشاعرة
مع المعتزلة في المسائل المعدودة غير تام في افادة
المرام اما في مسئلة الكسب فلانه قد اكتسب اصلها
من الجهمية فان جهم بن صفوان من المعتزلة ذهب
الى ان الفاعل لجميع الاشياء هو الله تعالى ولا قدرة
للعبد الا ان المتاخرين منه كالنجارية والضرارية
لما راوا انه يتوجه عليه شناعة لزوم اسقاط فائدة
التكاليف والوعد والوعيد تشبثوا في دفعها
باضافة الكسب اثبات القدرة الغير المؤثرة و
تبعهما فيه الشيخ الاشعري وحسبوا مذهبا مغايرا
لما ذهب اليه الجهمية وستعرف انه لا اثر لتلك
الاضافة في دفع ما ذكر من الشناعة وبالجملة
ان الاشعري في هذه المسئلة اما جهمي او نجاري
ضراري وعلى التقديرين لا تخلوا عن رهط الاعتزال
واما في بحث الرؤية فلانه قد انشق غباره و
ظهر على الناقدين عياره حيث اسكت المتاخرين
من محققي الاشاعرة عن سوء المكابرة ورجعوا
الى قول المعتزلة بالاخرة فاعتذروا عن اصرار
اسلافهم في الانكار وتورطهم فيه طول الازمنة
والاعصار بان تحرير محل النزاع لم يكن عليهم

[illegible]

جليا. وجعلوا النزاع مع المعتزلة لفظيا. وكذا
الكلام في الكلام وكذا في الحسن والقبح العقليين
بل قد ذهب اليه الحنفية والماتريدية وفخر الدين
الرازي وكثير من محققي الاشاعرة من غير اشعار
بجعل النزاع لفظيا ولقد ظهر بذلك ان اضافة
هاتين المسئلتين الى ما ذكره الفاضل الدواني في
هذا المقام كظن ان الوقوف عليهما من بركات
مذهب اهل السنة والجماعة كما وقع عن صاحب
النواقض ليس فيه خير وبركة. ولا له في نيل المرام
حركة. وان الفاضل الدواني انما اهملهما لمثل
ما ذكر لا لانه مما يطلع عليها الا ابكار الافكار.
كما ظنه هذا الجاهل المهذار. واما ما سرده ذلك
الفاضل من فرطهم برؤية الاعراض والاصوات
الى آخر الكلام. فهو بظاهره من فضول الكلام. و
لا تعلق له باصول عقايد الاسلام. فلا فائدة
لذكرها في هذا المقام. سوى ان يكون تذكرة لما
يتوجه عليه من الشناعة والملام. ولا يذهب
عليك ان هذه المسائل الشنيعة التي تفرد بها
شيخ الاشاعرة ليس مما ينتهي الى مقدمات دقيقة
قد اطلع هو عليها بدقة الفكر وممارسة الفنون
العقلية والنقلية لانه قد علم وتواتر انه لم يكن

من اهل هذا الشان والعلماء المطلعين على قوانين
الحد والبرهان. بل انما ذهب الى بعض تلك المسائل
بمجرد مخالفة ارباب الاعتزال. وحب التفرد في المقال
طلبا لرياسة الجهال. ولهذا ترى الحكيم شمس الدين
الشهرزوري جعل متابعة فخر الدين الرازي لمذهب
الشيخ الاشعري قدحا على ذكائه وشعوره ودليلا
على نقصان كماله وقصوره عن مرتبة الحكماء المحققين
والرعيل الاولين المدققين. فقال واعجب احوال
هذا الرجل انه صنف في الحكمة كتبا كثيرة توهم انه من
الحكماء المبرزين الذين وصلوا الى غايات المآرب
ونهايات المطالب. ولم يبلغ مرتبة اقلهم ثم ترجع في
نصر مذهب ابي الحسن الاشعري الذي لا يعرف اي طرفيه
اطول لانه كان خاليا عن الحكمتين البحثية والذوقية
لا يعرف يرتب حدا ولا يقيم برهانا بل هو شيخ مسكين
متحير في مذاهب الجاهلية التي يخبط فيه خبط عشواء
انتهى واني كنت اظن اولا ان الحكيم المذكور ربما
يتعصب في اظهار نقص الشيخ الاشعري لعداوة دينية
ونحوها حتى رأيت في رسالة كتبها السيد معين الدين
الاشعري السني الشافعي الايجي صاحب التفسير المشهور
في مسئلة كلام ما يؤيد كلام الحكيم المذكور ويصدقه
حيث قال وليت شعري ما للاشعري لم يجعل مطلب

الكلام كالاستواء والنزول والعين واليد والقدم
وغير ذلك فانه ذهب الى ان كلا من ذلك الايمان
واجب والكيفية مجهولة والسوال عنه بدعة فلا
ادري لم خرج عن حقيقة الكلام الى المجاز البعيد
ثم قال واعلم انه رضي الله عنه قد يرعوي الى عقيدة
جديدة بمجرد اقتباس قياس لا اساس له مع انه منافٍ
بصرايح القرآن وصحاح الاحاديث مثل ان افعال الله
تعالى غير معلل بغرض ودليل كما صرح به في كتبه انه
يلزم تاثر الرب عن شعوره بخلقه وانت تعلم انه
لا يشك ذو مرة ان علمه بالحكمات والعنايات
المترتبة عليه صفة ذاتية وفعليه موقوف عليه
فاين التاثر نعم صفة فعلية موقوفة على صفة
ذاتية وكم من الصفات الذاتية موقوفة على
صفة مثلها انتهى بل يفهم من شرح جمع الجوامع
للفناري في مبحث القدرة ان اكثر تلك المسائل
التي تفرد بها الاشعري قد اخذها من السنة
القصاص والوعاظ حيث قال اما المستحيلات
فلعدم قابليتها الوجود لم تصلح ان يكون محال التعلق
الارادة لا لنقص في القدرة ولم يخالف في ذلك
الا ابن حزم فقال في الملل والنحل ان الله عز وجل
قادر على ان يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا

ورد

ورد ذلك بان ايجاده الولد محال لا يدخل تحت
القدرة وعدم القدرة على الشيء قد يكون لقصورها
عنه وقد يكون لعدم قبوله لتاثيرها فيه لعدم
امكانه لوجوب او امتناع والعجز هو الاول دون
الثاني وذكر الاستاد ابو اسحق الاسفرايني ان
اول من اخذ منه ذلك ادريس عليه السلام حيث جاءه
ابليس في صورة انسان وهو يخيط ويقول في دخله
وخرجه سبحان الله والحمد لله فجاءه بقشرة فقال
الله تعالى يقدر ان يجعل الدنيا في هذه القشرة
فقال الله قادر ان يجعل الدنيا في سم هذه الابرة
ونخس بالابرة احد عينيه فصار اعور وهذا و
ان لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقد
اشتهر وظهر ظهورا لا ينكر قال وقد اخذ الاشعري
من جواب ادريس عليه السلام اجوبة في مسائل كثيرة
من هذا الجنس انتهى كلامه وكفى بذلك شناعة
وفضيحة لهم ولمذهبهم وقدوتهم في مذهبهم واما
سابعا فلانه لو سلم مخالفتهم في المسائل المذكورة
مع المعتزلة فلا نسلم مخالفتهم فيها مع ساير الفرق
سيما الماتريدية واصحاب الحديث فلا يصدق
ان اصولهم مخالفة لاكثر اصول المذاهب واما
ثامنا فلانه كما ان الاشاعرة مخالفة مع

اي لقصورها ١٢

اي لعدم قبوله ١٢

المعتزلة فيما ذكر فكذلك المعتزلة مخالفة مع الاشاعرة
فيهما فلا وجه لان يجعل ما ذكر دليلا على ان الفرقة
الناجية هم الاشاعرة والقول بان المعتزلة لا يخالفون
فيهما مع الشيعة بل يوافقونهم فلا يصدق ان اصولهم
مخالفة لاصول المذاهب بخلاف الاشاعرة فقد
عرفت ما فيه مع انه معارض بمثله فان الماتريدية
بل واصحاب الحديث لا يخالفون الاشاعرة فيما ذكر
فلا يصدق ايضا ان اصول الاشاعرة مخالفة لسائر
اصول المذاهب **واما تاسعا** فلانه ان اراد
بالاشاعرة في قوله بل اليق بذلك هم الاشاعرة مجرد
الفرقة التابعة لابي الحسن الاشعري كما هو الظ
فيلزم القول بهلاك الماتريدية وكذا السلف من
اصحاب الحديث وان اريد به المجموع تغليبا او لغاية
الفهم واتحادهم في تسمية نفسهم باهل السنة والجماعة
على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال
الكفر ملة واحدة فيتوجه عليه ان الاختلاف
الموجب للافتراق متحقق بين الاشاعرة الخالصة
والماتريدية في كثير من المسائل على ما صرح به شارح
المقاصد وغيره فلم لم يعتبر وهم فرقتين كما اعتبروا
الواصلية والعمروية مثلا فرقتين من فرق
المعتزلة مع كون الاختلاف بينهما ليس بازيد

واشد من الاختلاف بين الاشاعرة والماتريدية
فان قلت لعل الوجه في ذلك ما ذكره شارح المقاصد
من ان المحققين من الفريقين لا ينسب احدهما الاخر
الى البدعة والضلالة قلت هذا غير مسلم في الازمان
السابقة فان اكثر الماتريدية كانوا قائلين بضلال
الاشعري حتى صرح امامهم الزاهد في تفسيره المشهور
بينهم عند تفسير قوله تعالى ولا تصيبهم مصيبة الاية
بكفر الاشعري وتكذيبه للرسول صلى الله عليه وآله نعم
قد تصالحوا وتواضعوا وتعاضدوا بعد ذلك لمدافعة
المعتزلة والامامية ولهم فيها مآرب اخرى **وقد تقرر**
اصل الاستدلال بان من عدا اهل السنة يخالفون
الاصحاب بل يظهرون البغض والعداوة لهم وح لا
يصدق عليهم انهم على ما عليه اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وآله واهل السنة يعظمون سائر الاصحاب
ويكرمونهم نهاية الاكرام وغاية الاجلال وكمال
الاطاعة والامتثال فيلزم ان يكون الفرقة الناجية
هم اهل السنة والجماعة وهو المط **واقول** فيه نظر
اذ بعد الاغماض عن بعد هذا التقرير والتوجيه
يتوجه عليه ان تعظيم اهل السنة لسائر الاصحاب ليس
فيه دلالة على متابعتهم لرسول الله صلى الله عليه وآله
اذ كثير من الصحابة قد ظهر منهم العداوة والبغض في

النفاق لرسول الله صلى الله عليه وآله فانتصبوا الحو
آثاره وغيره اكثيراً من محاسن اطواره كما شهد به
القرآن العزيز والاحاديث الصحيح على ما يجي تفصيلها
في المقدمات الآتية فثبت ان متابعة كل واحد
من آحاد الصحابة ومحبتهم وتعظيمهم ليس امراً مستحسناً
بحسب النجاة حتى يكون الموصوف بها من اهل النجاة
بل ربما يكون قايداً الى النار ومخرجاً عن زمرة
الابرار. وعلى هذا كيف يجوز للعاقل ان يستدل
بهذا الامر على النجاة ونيل الدرجات ولقد اشبعنا
الكلام حسماً لمواد الشبه والاوهام. وقد بقي دقايق
هذا المرام. تركناها على اهلها لضيق المقام.

المقدمة الرابعة في انه بمجرد الصحابية
لا يتجه الحكم بالايمان والعدالة
ولا يحصل به النجاة عن عقاب النار وغضب
الجبار الا ان يكون مع يقين الايمان وخلوص
الجنان وذلك لانه لا ريب ان الصحابي من لقي
النبي صلى الله عليه وآله مؤمناً به ومويته على تلك
وان الايمان والعدالة مكتسبان وليسا باعتبار
اصل الجبلة فالصحابي كغيره في انه لا يثبت ايمانه
الا بحجة وكان في عهده عليه السلم منافقون في فتنة
يصحبونه ويجلسون في مجلسه ويخاطبهم ويخاطبونه

ويدعون

ويدعون بالصحابة ولم يكونوا بالنفاق معروفين
ولا متميزين ظاهراً قال الله تعالى ولو نشاء لاريناكهم
فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول. وعلى تقدير
ثبوت الايمان والعدالة يمكن زوالها كما في بلعم
صاحب موسى عليه السلم حيث قال سبحانه وتعالى واتل
عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فاتبعه
الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه
بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل
الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث ذلك مثل
القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقصص القصص لعلهم
يتفكرون وكان بلعم اوتي علم بعض كتب الله وقيل
يعرف اسم الله الاعظم ثم كفر بآيات الله واذا كان
كذلك فلابد من تتبع احوالهم وافعالهم واقوالهم
في حيوة النبي صلى الله عليه وآله وبعد موته ليعلم من
مات منهم على الايمان والعدالة وغيره مثل ابي بكر
الذي ادعى الامامة ونص الكتاب ناطق بانه حق
علي عليه السلم ومنع فاطمة عليها السلم ارثها وكتاب الله
ناطق بان لها الارث وعمر الذي ادعى ما ادعاه
وفعل ما فعل مثل تحريق كتاب فاطمة عليها السلم و
قوله متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله
حلالاً وانا انهى عنهما واعاقب عليهما وعثمان الذي

ولی امور المسلمین وولی علیهم من لا یصلح لها مع ظهور
فسقه وفساد حاله ودعائه حکم بن العاص طرید رسول
الله صلی الله علیه وآله وایوائه واعطائه المال العظیم
رعایة لقرابته واعراضا عن الدین وحرمة سید
المرسلین ومعاویة الباغی العاتی الذی کان یلبس
الحریر فقال له ابن عباس رضی الله عنه ان النبی صلی
الله علیه وآله قال انه محرم علی رجال امتی فقال هو انا
لا اری به باسا فقال ابن عباس من عذیری من
معاویة بن ابی سفیان انا اقول له قال رسول الله
وهو یقول انا لا اری باسا وغیر ذلک من المناکیر و
الاباطیل الصادرة عنهم التی لا یحتملها الحال. ونضیق
عن ذکر المجال. روی محمد بن اسمعیل البخاری فی صحیحه
الذی هو اصح کتب الاحادیث عندهم فی تفسیر قوله
تعالی وکنت علیهم شهیدا ما دمت فیهم الآیة قال
حدثنا شعبة قال اخبرنا المغیرة بن نعمان قال سمعت
سعید بن جبیر عن ابن عباس رضی الله عنه خطب
رسول الله صلی الله علیه وآله فقال ایها الناس انکم
محشورون الی الله حفاة عراتا ثم قال کما بدانا
اول خلق نعیده وعدا علینا انا کنا فاعلین ثم
قال الا وان اول الخلایق یکسی ابرهیم الا وانه
یجاء برجال من امتی فیوخذ بهم ذات الشمال فاقول

یارب

یا رب اصحابی فیقول انک لا تدری ما احدثوا بعدک
فاقول کما قال العبد الصالح وکنت علیهم شهیدا ما
دمت فیهم فلما توفیتنی کنت انت الرقیب علیهم
وانت علی کل شئ شهید فیقال ان هولاء لم یزالوا
مرتدین علی اعقابهم مند فارقتهم. وروی مسلم فی
صحیحه قال حدثنا ابو بکر بن شیبة حدثنا وکیع
وحدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا ابی کلاهما عن
عن شعبة وحدثنا محمد بن مثنی ومحمد بن بشار
واللفظ لابن مثنی عن ابن عباس رضی الله عنهما
قال قام فینا رسول الله صلی الله علیه وآله الموعظة
فقال یا ایها الناس انکم محشورون الی الله حفاة
عراتا کما بدانا اول خلق نعیده وعدا علینا انا
کنا فاعلین الا وان اول الخلایق یکسی یوم القیمة
ابرهیم علیه السلام الا وانه سیجاء برجال من امتی فیوخذ
بهم ذات الشمال فاقول کما قال العبد الصالح و
کنت علیهم شهیدا ما دمت فیهم فلما توفیتنی کنت
انت الرقیب علیهم الی قوله ان تعذبهم فانهم عبادک
قال فیقال انهم لم یزالوا مرتدین علی اعقابهم
مند فارقتهم قال وفی حدیث وکیع ومعاذ فیقال
انک لا تدری ما احدثوا بعدک وفی صحیح مسلم ایضا
قوله صلی الله علیه وآله لیردن علی الحوض رجال ممن

صاحبي حتى اذا رايتهم رفعوا الي واختلجوا دوني
فلاقولن اي رب أُصيحابي أُصيحابي فليقالن
انك لا تدري ما احدثوا بعدك قال النووي في
شرحه اما اختلجوا فمعناه اقتطعوا واما اصيحابي
فقد وقع في الروايات مصغرا مكررا وفي بعض
النسخ اصحابي اصحابي مكبرا مكررا وقال القاضي
هذا دليل لصحة تاويل من تاول انهم اهل الردة
ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول ذلك في مذنبي
الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هولاء
صنفان احدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة
لا عن الاسلام وهولاء مبدلون الاعمال الصالحة
بالسيئة والثاني مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون
على اعقابهم واسم التبديل يشمل الصنفين انتهى
واقول بل المراد بالمرتدين المحدثون في دين
الله الغاصبون لخلافة النبي صلى الله عليه وآله
وميراثه والآكلون لمال الفدك ظلما وجورا
على فاطمة عليها السلام ولهذا قال سحقا سحقا فانهم
وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي من مسند ابي هريرة
من المتفق عليه في الصحيحين من البخاري ومسلم قال
نحو ذلك واخرجه البخاري من حديث الزهري
عن سعيد بن المسيب انه كان يحدث عن بعض

اصحاب

اصحاب النبي صلى الله عليه وآله قال يرد على الحوض رجال
من امتي فيحلاون عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول
فانك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على
ادبارهم القهقرى وفي رواية لمسلم ان النبي صلى
الله عليه وآله قال يكون بعدي ائمة لا يهتدون
بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال
قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس قال حذيفة
قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت ذلك قال
تسمع وتطيع للامير وان ضرب ظهرك واخذ مالك
فاسمع واطع رواه في المشكاة واذا كان الحال بهذا
المنوال من الاختلال ووقع الارتداد من الصحابة
فلم نحكم بالايمان والعدالة لاحد منهم الا اذا اتصف
بها ومات عليها ولا يعلم ذلك الا بتتبع الاحوال و
استقراء الاثار الدالة على بقاء الايمان والعدالة
والزوال وقال الفاضل التفتازاني في التلويح
ان الجزم بالعدالة يختص بمن اشتهر بطول الصحبة
على طريق التتبع والاخذ عن النبي صلى الله عليه وآله
والباقون كسائر الناس فيهم عدول وغير عدول
وقال الفقيه الاسنوي الشافعي ان المراد من قول
العلماء الصحابة باسرهم عدول مطلقا ان مجرد الصحبة
شاهدا للتعديل مغن عن البحث عنهم فان ظهر من

احد منهم ما يفضى الى التفسيق فليس بعدل كسارق
رداء صفوان ومن ثبت زناه ولذا غير بعضهم
عبارتهم بان قال انهم عدول الا من تحققنا
قيام المانع فيه وليس المراد من كونهم عدولا انه
يلزم اتصافهم بذلك ويستحيل خلافه فان هذا
معنى العصمة المختصة بالانبياء عليهم السلام انتهى كلامه
ثم اقول من العجائب ان الشيخ ابن الحجر العسقلانى
مع انه قد بالغ فى اول كتاب الاصابة فى الرد على
بعض علماء اهل السنة والجماعة الذى لم يعمم حكم
العدالة فى الصحابة ثم ذكر فى اثناء كتابه جمعا
كثيرا وجما غفيرا من الصحابة وذكر فى ترجمة كل واحد
منهم ما يدل على وقوع الفسق منهم كشرب الخمر والزنا
والقتل بغير حق والردة وامثال ذلك مع انه لم
يذكر هناك لشئ منها تاويلا لما يظهر الناظر فيها
انه لا مجال للتاويل فيها بوجه من الوجوه وكيف
يتاتى منهم دعوى عدالة جميع الصحابة وقد ذكر
المفسرون عن آخرهم عن آخرهم حتى القاضى البيضاوى
فى تفسير سورة الحجرات ان قوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا ان جاءكم فاسق بنباء فتبينوا ان تصيبوا
قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين
نزل فى شان وليد بن عقبه حيث قال لهو انه

صلى الله عليه وآله بعث الوليد مصدقا الى بنى
المصطلق وكان بينه وبينهم احنة فلما سمعوا
به استقبلوه فحسبهم مقاتليه فرجع وقال الرسول
الله صلى الله عليه وآله قد ارتدوا ومنعوا الزكوة
فهم بقتالهم فنزلت الآية وقيل بعث اليهم خالد بن
الوليد فوجدهم منادين بالصلوة متهجدين فسلموا
اليه الصدقات فرجع انتهى وهذا الوليد هو اخو
عثمان وهو الذى ولاه عثمان الكوفة فصلى بالناس
وهو سكران صلوة الفجر اربعا ثم قال هل ازيدكم
فعزله عنهم عثمان حذرا عن ملامة الناس هذا
حاصل ما ذكر فى الكشاف والتفسير الكبير وقال صاحب
روضة الاحباب وسبب عزل وى آن بود كه صيت
اشتغال وى بشرب خمر در افواه والسنة اهل كوفه
افتاد وبمقتضى آنكه گفته اند ع عاشقى ومستى و
ديوانگى نتوان نهفت . بين الناس شايع وذايع
گشت وازان مملكت دو مرد توجه مدينه سكينه
نموده مضمون اين منظوم را بعرض عثمان رسانيدند
. دوش از مسجد سوى ميخانه آمد پير ما . چيست
ياران طريقت بعد ازين تدبير ما . ما مريدان روى
بسوى كعبه چون آريم چون . روى بسوى خانه
خمار دارد پير ما . پس بنا برين دفع التوهم بين وليدرا

بمدینه طلبید و تفتیش و تفحص آن کار کرد بعد از آن
که امر مسموع در شان ولید مظنون امیر مؤمنان
امیر مؤمنان عثمان شنید در اجرای حد بر وی تانی
و توقف میورزید تا از مرتبه ظن بدرجه جزم و
یقین رسد و مردم این توقف را از عثمان بر مسامحه
و مساهله حمل نموده بلسن زبان طعن و عیب در شان
وی کشیدند و سخنان غیبت آمیز درباب وی
میگفتند عاقبة الامر عثمان دو مرد را بدار الحکومة
طلب کرد و از ایشان پرسید که شما بچشم خود دیدید
که ولید از آن آب بلید خورد گفتند ما خوردن
او خمر ندیدیم ولیکن آب انگور از شاخها و تارها
شعور لحیه وی معصور ساختیم در حالی که بی شعور
افتاده بود و خمر قی نموده بود پس فرمود که تا علی
مرتضی کرم الله وجهه اجرا حد خمر بر وی کند شاه
زاده امیر المؤمنین حسن در مجلس حاضر بود امیر
بوی اشارة کرد تا آن مهم کفایت کند وی در جواب
پدر بزرگوار گفت ول حارها من تولی بارها
جناب ولایت مآب بعبد الله بن جعفر فرمود
تا ولید را چهل دره زدند وبعضی از اهل تاریخ
برانند که روزی ولید بن عقبه بی علاقه نمود
و جرعه چند از شراب در جوف خراب کشیده مصرع

این

این منظوم گشته بود شعر حافظ خلوت نشین
دوش بمیخانه شد • از سر پیمان برفت باسر پیمانه
شد • وقت نماز بامداد او از خانه خود سرخوش
و دامن کشان بیرون آمد و در محراب امامت
بآن فجور بادا و فریضه فجر قیام نمود و نماز صبح را
چهار رکعت گذارد و روی بمردم آورده بجای
اوراد گفت زیاده کنم از برای شما یعنی رکعات نماز
را ابن مسعود که از جمله مقتدیان بود گفت امروز
از اول روز ما با تو در زیادتی بودیم و اهل کوفه
را این امر بغایت شاق آمد و زبان علامت
و تعرض بمضمون این نشید برکشیدند که شعر
روی در کعبه و دل جانب خمار چه سود • خرقه
بر دوش کمر بسته بزنار چه سود • هر که او سجده
برد پیش بتان در خلوت • لاف ایمان زدنش
بر سر بازار چه سود • لا تمتد القصه ولا یخفی
ان ما فعله عثمان من تفویض حد الولید الی
امیر المؤمنین علیه السلام انما کان حیلة منه فی
ایهام الولید انه باختیاره لم یتوجه الی المؤاخذة
والا لما احتاج الی ذلک انما کان علی بن ابی طالب علیه السلام
و اقاربه و اصحابه براء وهم بذلک انهم قد غلبوا
علیه فی ذلک الی حیث استقلوا فی اقامة الحد

بانفسهم وجعل ذلك ذريعة الى صرافة بني امية في
بغض اهل البيت ومحبته واطاعته فتدبر وبهذا
التفصيل قد انسد على الخصم المعاند المحيل باب
اصلاحه بارتكاب التاويل ولن يصلح العطار
ما افسد الدهر الطويل والله يهتدي الى سواء
السبيل واما ما ينقله بعض خلف المخالفين في
مناقب ذلك المخرفين المحدثين في دين رب العالمين
عن سلفهم فليتامل المنصف السالك نهج الانصاف
التارك طريق الجدل والاعتساف في حال هؤلاء
وسلفهم وسلف سلفهم فهم من جماعة بني امية الفساق
الفجار الذين سنوا سنة سب امير المؤمنين علي كرم على
رؤس المنابر والمنابر بحيث يحكى ان معوية اللعين
اللئيم اللعين بعد صلوته على خمسة امير المؤمنين
والحسن والحسين عليهم السلم وعبد الله بن عباس
ومالك الاشتر رضي الله عنهما وان خطيبا منهم بعد
انصرافه عن موضع الصلوة كان يهم في نفسه بقتل
لاي شي تذكر فقال نسيت سب علي في الخطبة فاقضيه
وقد تمادوا في هذا اللغو ثلثا وستين سنة وكانوا
يكنون عن انفسهم باهل السنة والجماعة ويعنون
بهذا انهم من اهل سنة سب علي وجماعة بني امية ثم
لما شنع عليهم في زمن بني عباس محبوا اهل البيت

دلسوا

دلسوا وقالوا اردنا باهل السنة سنة النبي عليه السلام
وبالجماعة جماعة الصحابة ويطلقون هذا الاسم
عليهم الى الآن ويتفاخرون ويتسمون به مع ان
اكثرهم جاهلون بوجه تسميتهم به ولقد اجاد
صاحب الكشاف في تفسير سورة الاعراف عند
تحقيق مسئلة الروية حيث قال ثم تعجب من المتسترين
بالاسلام المتسمين باهل السنة والجماعة كيف
اتخذوا هذه العظيمة مذهبا ولا يغرنك تسترهم
بالبلكفة فانه من منصوبات اشياخهم والقول
ما قال العدلية فيهم لجماعة سموا هواهم سنة
وجماعة حمر لعمري موكفة قد شبهوه بخلقه وتخوفوا
شنع الورى فتستروا بالبلكفة وايضا هم الذين
سلوا السيف على اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله
قتلوا سبطيه وهتكوا حرمته وسبوا حرم حضرة
النبوة والولاية في اسر الذل كسبي الكفار بحيث
يصم عن سماع حكايتها الاسماع وتعمى عن مشاهدة
شناعتها الابصار ومن معاندي بني العباس
المعلنين بعداوة اهل البيت القاتلين من الذرية
الطاهرة من قتلوا واسروا منهم من اسروا وجروا
الناس على دمائهم ورقابهم واعراضهم بفعالهم
الشنيعة واعمالهم القبيحة واستخفافهم واستهانتهم

قال الغزالي ليس من اهل السنة والجماعة
ومن عدا ما في اسنان عرة والحنفية
والحنابلة لم اهل السنة والجماعة ومن
اهل العدل والتوحيد ومن اهل
العدول عن التوحيد

تعنت رويته بلا كيفو
الحول والحيل

بهم كما ذكروا فى كتب سيرهم وتواريخهم وبين من مال
الى جهتهم ونهض بأجنحتهم طمعًا فى حطام العاجل ورغبة
الى الرياسة والثروة والتامر والزخرف الزائل
كانهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول تلك الدار الاخرة
نجعلها للذين لا يريدون علوًا فى الارض ولا فسادا
والعاقبة للمتقين بلى والله لقد سمعوها ووعوها
ولكن حليت الدنيا فى اعينهم وراقهم زبرجها كما
اشار اليه امير المؤمنين صلوات الله عليه فى الخطبة
المسماة بالشقشقية ومن قبائح عاداتهم ومن فضائح
شنشنتهم ووقاحتهم انهم اذا وجدوا آية نازلة
عن الله سبحانه وتعالى او حديثًا مرويًا عن النبى
صلى الله عليه وآله فى فضيلة من هو اكمل الصحابة
فضيلة واجل واخلص طوية دينه عموها له ولغيره
ممن يميل اليه هواهم وطابق مشتهاهم بل يختلقون
ويحرصون فى فضائل من يهوونه وحسن شمائله
ما يشتهونه وينسبونه الى الكتاب والسنة ويفترون
على الله الكذب وهم يعلمون كما روى ان معوية
اللعين كان يبذل لذلك اموالا كثيرة لامثاله
من المخرصين مما غصب من حقوق الله وحقوق
الناس وبيت مال المسلمين تزكية لشانه وتعلية
لمكانه وللحجة على امير المؤمنين نقل الشيخ عبد الحميد

بسمعوا م

ط
عنوها

بن ابى الحديد المداينى فى شرح نهج البلاغة عن
ابى جعفر الاسكافى وهما من اكابر علماء المخالفين
ان معوية بذل لسمرة بن جندب مائة الف
درهم حتى يروى ان هذه الآية نزلت فى على
عليه السلام ومن الناس من يعجبك قوله فى الحيوة
الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الد الخصام
واذا تولى سعى فى الارض ليفسد فيها ويهلك
الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وان الآية
الثانية نزلت فى ابن ملجم وهى قوله تعالى ومن
الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضات الله
والله رءوف بالعباد فلم يقبل فبذل له مائتى
الف درهم فلم يقبل فبذل له ثلثمائة فلم يقبل
فبذل له اربعمائة الف فقبل ونقل ابن كثير
الشامى فى تاريخه وهو من غلاة اهل السنة
عن عبد الرحمن السلمى انه قال دخلت على الحاكم
صاحب المستدرك وهو مختف من الكرامية
لا يستطيع ان يخرج خوفا منهم فقلت له لو خرجت
فامليت حديثا فى فضائل معوية لاسترحت مما
انت فيه فقال لا يجئ من قلبى لا يجئ من قلبى
لا يجئ من قلبى انتهى وسياق كلام السلمى يشعر
بان امر الوضع كان هينا عنده ولهذا طعن ابن

سمرة بن جندب بن هلال الفزارى ... من حلفاء
الانصار ونزل البصرة ... الكوفة ... زياد استخلفه عليها اذا سار الى
الكوفة ... نصرة ... لقول رسول الله صلى الله عليه وآله
آخركم موتا فى النار ... من ... لا يجيبه ... سمرة

الجوزي في احاديثه واذا وجدوا شيئا ورد في فضائل
اهل البيت ومناقبهم قد استدل به الشيعة على افضليتهم
واحقيتهم مع انهم رووه ايضا قبل ذلك في كتبهم يردونه
تارة بضعف الراوي وتارة بالتخصيص وتارة
بالتعميم وتارة بالتاويل كانهم مفوضون في وضع
الدين موكلون في تشريع شرايع سيد المرسلين
ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال قتل
الخراصون الذين هم في غمرة ساهون والذين
يكتمون ما انزلناه من البينات والهدى من
بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله
ويلعنهم اللاعنون ومع ذلك كله لا يعتقدون
بروايات كبار اسلاف الذرية الاطهار واخلاف
اهل بيت النبي المختار مثل زين العابدين وباقر
علوم الدين وامام الصادقين وباقي الائمة الطاهرين
صلوات الله عليهم اجمعين ومن شايعهم من الصلحاء
المؤمنين ومن والاهم وتابعهم من العرفاء الموقنين
ويطعنون بما هم به اولى من اهل الحق واليقين
حيث لا يجدون كلامهم مطابقا لمرامهم فما اقل
حياهم واكثر اعتداهم فاي خير في ذلك السلف
واي جيل يترقب من هذا الخلف لا يرحمهم الله و
لا يزكيهم ولهم عذاب اليم ولكن هذا آخر الكلام في
هذا

في هذا المقام والحمد لله الذي هدانا الحق المقال
وعصمنا من زيغ اهل البدع والضلال والصلوة
على محمد وآله خير آل انتهى قال الفاضل التفتازاني
في شرح المقاصد ما وقع بين الصحابة من المحاربات
والمشاجرات على الوجه المسطور في التواريخ والمذكور
على السنة الثقات يدل بظاهره على ان بعضهم قد حاد
عن طريق الحق وبلغ حد الظلم والفسق وكان
الباعث عليه الحقد والعناد والحسد واللداد
وطلب الملك والرياسات والميل الى اللذات والشهوات
اذ ليس كل صحابي معصوما ولا كل من لقي النبي
صلى الله عليه وآله بالخير موسوما الا ان العلماء
لحسن ظنهم باصحاب الرسول صلى الله عليه وآله ذكروا
لها محامل وتاويلات بها لا يليق وذهبوا الى انهم
محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صونا
لعقايد المسلمين من الزيغ والضلالة في حق
كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم والانصار
المبشرين بالثواب في دار القرار واما ما جرى بعدهم
من الظلم على اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله فمن
الظهور بحيث لا مجال للاخفاء ومن الشناعة بحيث
لا اشتباه على الآراء ويكاد يشهد به الجماد العجماء
ويبكي له من في الارض والسماء وتنهدم منه الجبال

وتنشق منه الصخور وتبقى سوء عمله على كر الشهور و
الدهور فلعنة الله على من باشره او رضى او سعى و
لعذاب الآخرة اشد وابقى فان قيل من علماء المذهب
من لا يجوز اللعن على يزيد مع علمهم بانه يستحق ما
يربو على ذلك ويزيد قلنا تحاميا على ان يرتقى
الى الاعلى فالاعلى كما هو شعار الروافض يروى فى
ادعيتهم ويجرى فى انديتهم فراى المعتنون بامر
الدين الجام العوام بالكلية طريقا الى الاقتصاد فى
الاعتقاد بحيث لا يزل الاقدام على السواء ولا
تضل الافهام بالاهواء والا فمن يخفى عليه الجواز
والاستحقاق وكيف لا يقع عليهما الاتفاق وهذا
هو السر فيما نقل عن السلف من المبالغة فى مجانبة
اهل الضلال وسد طريق لا يؤمن ان يجر الى
الغواية فى المآل مع علمهم بحقيقة الحال وحقيقة
المقال وقد كشف لنا ذلك حين اضطربت الاحوال و
اشرابت الاهوال وحيث لا منبع ولا مجال والمشتكى
الى الله عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال انتهى كلامه

تنبیه بر هر عاقل منصف بحقانیه متصف ظاهر و
باهر است که چون مسلمانان بمصیبت عظمی حضرت
سید انبیاء صلى الله عليه وآله الامناء الاتقياء مبتلا
گشتند واختلاف آرا وتعدد اهوا از هر کوه و ناکس

دهر آیند

وهر شریف و خسیس ظاهر گشت بعضی که دیده بصیرت
ایشان از ملاحظه امور عقبی پوشیده و اعمی بود
بواسطه طمع زخارف دون دنیا آنچه از پیغمبر صلی
الله علیه وآله دیده بودند نادیده پنداشتند و
آنچه از آن حضرت شنیده بودند ناشنیده انگاشتند و
خود را بزرق وریا جهت استمالت قلوب ضعفاء العقول
وجهلاء متزیی بزی خلفا و طرز اتقیا ساخته پرده
آزرم وحیا از میان برداشتند و امر خلافت را
که صنو مرتبه نبوة وحق اهل بیت رسالت بود بر
خود راست داشتند واکثر مردم بواسطه طلب جاه
وحب مال و میل حطام دنیه دنیای خبیث متابعت
ومبایعت ایشان علم معادات اهل بیت در میدان
معاندت ومحاربات افراشتند همچو محاربان حضرت
امام حسین علیه السلام که ملک نا پایدار چند روزه
بر قتل جگر گوشه مصطفی وهتک حرمت حریم نور دیده
مرتضی وسبی ذریه و اولاد سرور سینه زهرا
علیهم افضل صلوات الملک الاعلی اختیار کردند و
با وجود آنکه نزد بعضی از ایشان محقق بود که این
نوع روسیاهی موجب عذاب ابد وعقاب سرمد
خواهد گردید و سخنی که درین باب منقول است
از عمر سعد بر فحوای اینمعنی **شعر** والله ما ادری

وانی لصادق ٭ افکر فی امری علی خطرین ٭ اأترک
ملک الری والری منیتی ٭ او اصبح ماثوما بقتل
حسین ٭ وفی قتله النار التی لا اطیقها ٭ ولکن لی
فی الری قرة عین ٭ وتولینی للری ملک معجل ٭
وما عاقل باع الوجود بدین **المقدمة الخامسة**

فی بیان القدح الاجمالی علی احادیثهم لا یخفی ان
اکثر الاحادیث المذکورة فی کتبهم الموسومة بالصحاح
من قبیل تسمیة الشیء باسم ضده انما هی من موضوعات
عهد بنی امیة وبنی العباس هم من اضل الناس
بیان ذلک ان بنی امیة قد منعوا الناس فی ایام خلافتهم
من الانقل ما لا یوافق غرضهم من الاحادیث النبویة
والسیرة المرضیة وامروا بوضع الاحادیث فی مناقبهم
وعلی وفق مطلبهم سیما ابو هریرة وعمرو بن العاص
اللذان کان لهما بد سوء متطعام معویة زیادة لاختصاص
فالذین نشأوا فی دار النبی المختار واخذوا معالم
الاسلام منه او من صحابته الاخیار قتلوا او طردوا
او شردوا واتقوا تقیة الابرار واما البلاد البعیدة
التی فتحت فی زمانهم او قربها من اوانهم فقد حرم
اهلها بالکلیة عن تحقیق سنة خیر البریة وکانوا
یعتمدون فی اعمالهم بتعلیم عمالهم لمروان وزیاد
وامثالهم ممن اشتهر قبائح افعالهم ومساوی اقوالهم

والشرذمة القلیلة التی هاجروا منها الی تلک الدار
لاخذ سنة النبی المختار کالبخاری البلید واضرابه لم
یتیسر لهم الاخذ والالتقاط الا من الجماعة التی کانوا
موضوعین لوضع الاحادیث من قبلهم ولم یرزقوا
لشرف التقیة ناصحا نصیحا وعدوا کل ما اخذوه من
الواضعین صحیحا فعم بلیة هذه الاشتباه وطم ظلمة
عدم الانتباه حتی ذهب سه بنورهم وصار تقلید اسلافهم
فصار استنادهم من تلادهم من جمهورهم وهم متمسکین
فی ذلک بما ورد فی ذم التقلید کنایة عن الکفار من
قوله تعالی انا وجدنا آباءنا علی امة وانا علی آثارهم
مقتدون واما بنو العباس فلانه قد اجتمع فی عهد
المنصور علی مولانا جعفر بن محمد الصادق علیهما السلام
اربعة آلاف راو ویاخذون عنه المعارف الالهیة
ویروون عنه الاحادیث النبویة منهم ابو حنیفة
الکوفی ومالک بن انس فلما رای المنصور اجتماع
الناس علیه خاف میل الناس الیه واخذ الملک من
بین یدیه فاحتال لذلک بان طلب ابا حنیفة ومالک
فادرکهما بانواع اللطف والاحسان واطماع الفضل
والاشان وامرهما باعتزالهما صادقا علیه السلام واحداث
ما یکون بخلاف مذهبه ناطقا اهانة لشانه
العظیم وصیانة للملک العقیم وفرقهما ومن تابعهما

وقرا علیها ادرارات وبنی لهم مدارس وعمارات
ووقف علیهم قطایع وعقارات وابناء الدنیا
عبید لجیفته بعید عن تذکر العقبی وخیفته
تابعون له وامر الحکام وسلوکهم والناس علی دین ملوکهم
فاعتزل ابو حنیفه لشدة حبه فی تلک الجیفه والتذذ
بطعام الخلیفه واحدث فی فتواه لتطیب قلب
الخلیفه الجایر العباسی وحفظ النظام خلافته الفاسدة
بان کل فاسق جایر قابل للامامة ولا یشترط العدالة
کما رآها السلف من الصحابة فضلا عن العصمة
کما اشترطها علماء اهل البیت علیهم السلم وشیعتهم
وکذا فتی لهؤلاء الجابرین بان تقدیم المفضول جایز
وان بیعة بعض الناس کاف فی ثبوت الامامه ولا
یختص بالائمة الاثنی عشر الی غیر ذلک مما اشتهر
من مذاهبه السخیفه التی استهزا بها ارباب الاذهان
اللطیفه فانه بنی اساسه ما سنه الشیطان وزینه
له الاحسان من القیاس والرای والاستحسان
لیتسع له الامر فی جواب کل سوال من غیر تکلف
الاستنباط من الکتاب والسنة والاستدلال
کیلا یفتضح لدی الاشکال عند ارادة الاستنباط و
الاستدلال لظهور قصوره عن تلک الدرجة المتعالیة
ویتاتی له ما امر به من المقابلة الطاهرة مع آل

العترة الطاهرة وهکذا الحال فی مالک ومن بعد
من الشافعی والحنبلی فی خوض المهالک فاستقرت
مذاهب الجمهور فی الفروع علی هذه المذاهب الاربعة
الحادثة ایام المنصور ومن تلاه من اهل الجور
الزور وبقیت الشیعة الامامیة علی ما کان علیه
الرسول وعترته العلیة وصحابته المرضیة قبل احداث
تلک المذاهب التی عمت بها البلیة لعامة البریة
وهؤلاء کانوا فی ذلک مقتدین بالخلفاء الثلثة
سیما عمر فانه اشد اهتماما فی اندراس سنن النبی
صلی الله علیه وآله واحداث سنن من عند نفسه
قال بعض العلماء وان سبب اندراس سنن نبیهم
التی غیرها عمر وظهور سنن عمر تعصب کثیر منهم علی
اهل بیت نبیهم وکون کثیر من البلاد فتح فی خلافة
عمر وتلقی اصحاب تلک البلاد سنن عمر فی خلافته
من نوابه رغبة ورهبة کما تلقوا شهادة ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله فنشا علیها الصغیر
ومات علیها الکبیر ولم یعتقد اصحاب البلاد التی
فتحت ان عمر یقدم علی تغییر شیء من سنن نبیهم ولا
ان احدا من المسلمین یوافقه علی ذلک فاضل عمر
نوابه التابعین له واضل نوابه من تبعهم فاقترب
وصفهم یوم القیمة ما تضمنه کتابهم اذ تبرا الذین

اتبعوا الوات لناكرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا كذلك
يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من
النار ثم اى تغير وخلاف اعظم من منع عمر الكتاب الذى
اراد النبى صلى الله عليه وآله ان يكتبه وحث عليه
وكان مراده ان يكتب وصية لاهل بيته خصوصًا
اميرالمومنين والذين اهتضموا من بعده و
منعوا عن حقوقهم وشردوا عن اوطانهم حتى
قتل الحسين عليه السلام واولاده واصحابه وشهر حرم
الرسول بين البر والفاجر وجرى هذا الظلم و
الاهتضام الى اخر الزمان واصل جميع هذه المفاسد
الممتد الرواق والفتن المشددة النطاق •
المنتشرة فى الافاق القائمة باهلها على ساق من
تلك البيعة التى عقدها عمر الخطاب لابى بكر الخياط
الخطاب وذلك الحائل الذى حال بين المسلمين
وبين ان يكتب النبى صلى الله عليه وآله للمسلمين
هذا الكتاب المستطاب ولهذا دعت الحكمة الالهية
الى ظهور المهدى من اهل بيته برفع الظلم والعدوان
ويؤيد ذلك ما رواه ابو الصلاح من اصحابنا عن
بشير قال سالت اباجعفر عليه السلام عن ابى بكر وعمر
فلم يجبنى ثم سالته فلم يجبنى فلما كان فى الثالثة
قلت جعلت فداك اخبرنى عنهما قال ما قطرت قطرة

من

من دمائنا ودماء احد من المسلمين الا وهى فى
اعناقهما الى يوم القيمة وما انسب بهذا المقال
ما قيل فى شان فلان • بر فلان لعنت كه آيين
جفا از پيش اوست • خون مظلومان دشت
كربلا از پيش اوست • ومن عجيب امرهم وظاهر
عنادهم انهم يرون وجوب العمل باخبار الآحاد
فاذا وردا اليهم عن احد العترة الابرار والائمة
الاطهار • اهل بيت النبوة ومعدن العلم والحكمة
صلوات الله عليهم لم يضعوا اليه ويدعوا المعول
عليه وكان عندهم دون اخبار الآحاد رتبة
واقل منها درجة ويختارون عليه اخبار ابى هريرة
الذى قال له النبى صلى الله عليه وآله ان فيك لشعبة
من الكفر وقد افترى على النبى صلى الله عليه وآله
فى حيوته وبعد وفاته انه قال فى حق مزرعته
الموسومة بعكة من صلى ركعة فى عكة فكانما
صلى ركعتين فى مكة • فلما سمع النبى صلى الله عليه وآله
بذلك واعترض عليه قال انما فعلت ذلك ليزيد
فى قيمة تلك المزرعة وروى انه اتفق له مع عمر بن
الخطاب واقعة شهد فيها عليه بانه عدو الله وعدو
المسلمين وحكم عليه بالخيانة واوجب عليه عشرة
الف دينار الزمه بها بعد ولايته البحرين قال

صاحب الطرائف ومن المعلوم ان اباهريرة فارق
علي بن ابي طالب عليه السلام وبني هاشم وظهر من عداوته
لهم وانضمامه الى معاوية ما لا يحتاج الى رواية لظهوره
في التواريخ وعند علماء الاسلام مع ما رووه في
صحاحهم ان التهمة له في الكذب كانت معلومة بين
الصحابة من ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين
الصحيحين في الحديث السادس والستين بعد المائة
في المتفق عليه في مسند ابي هريرة عن ابي رزين
قال خرج الينا ابو هريرة فضرب يده على جبهته و
قال الا انكم تحدثون علي اني اكذب على رسول
الله صلى الله عليه وآله الخبر ومن ذلك ما رواه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمر
في الحديث الرابع والعشرين بعد المائة من المتفق
عليه ان رسول الله صلى الله عليه وآله امر بقتل الكلاب
الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان
اباهريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي
هريرة زرعا ومن ذلك في الجمع بين الصحيحين للحميدي
في الحديث الستين بعد المائة من المتفق عليه
في مسند ابي هريرة يروي عن النبي صلى الله عليه وآله
من تبع جنازة فله قيراط من الاجر فقال ابن عمر
لقد اكثر علينا ابو هريرة واخبار مغيرة بن شعبة

الذي

روايات ابي هريرة

غلط

مطاعن اخبارية ابو هريرة الملاحظة ازاره ولخفا روى اخبار ٤

الذي شهد عليه بالزنا عند عمر بن الخطاب ولقن
الرابع حتى تلجلج في الشهادة فدفع عنه الحد و
اخبار ابي موسى الاشعري مقيم الفتنة ومضل
الامة الذي اخبر النبي صلى الله عليه وآله انه امام
الفرقة المرتدة واخبار سعد بن ابي وقاص الذي
كتم شهادته يوم الغدير فدعا عليه علي عليه السلام حتى
صار مبروصا ثم دعاه الى نصرته والخروج معه في
حروبه وامتنع عليه وقال له ان اعطيتني سيفا
يعرف المؤمن من الكافر فيقتل الكافر وينبو عن
المؤمن خرجت معك وقد جعل اصحاب الحديث
من الحشوية هذا من مناقبه في ورعه بزعمهم
وهذا قول من لا يؤمن بالله ولا برسوله لانه ان
لم يعرف المؤمن من الكافر بزعمه فقد شهد انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اللهم وال
من والاه وعاد من عاداه على ما قد رواه واخبار
عبد الله بن عمر الذي لم يحسن ان يطلق امرأته
والذي قعد عن بيعة امير المؤمنين عليه السلام
ثم جاء بعد ذلك الى الحجاج فطرقه ليلا وقال هات
يدك ابايعك لامير المؤمنين عبد الملك فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من مات وليس
في عنقه بيعة امام مات ميتة جاهلية فانكر عليه الحجاج ذلك

مغيرة بن شعبة

ابي موسى

سعد بن ابي وقاص

ابن عمر

مع كفره وعتوه وقال له بالامس تقعد عن بيعة
علي بن ابي طالب انت اليوم تاتيني تسئلني البيعة
عن عبد الملك بن مروان يدي عنك مشتغلة
لكن هذه رجلي وقد روى الحميدي في الجمع بين
الصحيحين ومن تلزمه بيعة يزيد بن معوية
ومما يتعجب منه العاقل فمن ذلك في المتفق عليه في
مسند عبد الله بن عمر في الحديث الحادي والثمانين
عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية
جمع ابن عمر حشمه وولده وقال اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله يقول لكل غادر لواء يوم
القيمة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله
ورسوله واني لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل
على بيعة الله ورسوله ثم ينصب القتال واني لا اعلم
رجلا منكم خلعه ولا بايع في هذا الامر الا وانه
الفيصل بيني وبينه هذا لفظه افما كان علي بن ابي
طالب وولده عليهما السلام او احد من بني هاشم يجرون
مجرى يزيد في ان يبايعوا هذا من الطرائف
واخبار كعب الاحبار الذي قام اليه ابو ذر فضربه
بين يدي عثمان على راسه بمحجنه فقال يا ابن اليهودية
تكان مثلك يتكلم في الدين فوالله ما خرجت
اليهودية من قلبك واخبار عامر الشعبي الذي

تخلف

تقعد ل

كعب الاحبار

الشعبي

تخلف عن الحسين عليه السلام وخرج مع عبد الرحمن
بن محمد الاشعث وقال له الحجاج انت المعين علينا
فقال نعم ما كنا ببررة اتقياء ولا فجرة اقوياء وهو
الذي دخل بيت المال ففرق في خمسه مائة درهم
واخبار انس بن مالك الذي استشهده علي بن
ابي طالب في شيء كان قد سمعه من النبي في فضائل
علي عليهما السلام فلم يشهد فدعا علي عليه السلام عليه فاصابه
برص ثم اعترف انس بما كان كتمه من الفضيلة
وكان يقول هذا البرص بدعوة علي بن ابي طالب
وقد نقل صاحب الطرائف من كتاب الجمع بين
الصحيحين ما يدل على كذبه وافترائه على رسول
الله صلى الله عليه وآله ومصانعته ملوك الدنيا
فليطالع ثمة ومن العجائب ان ابا حنيفة لما
راى عن القوم المذكورين ما نقلناه ونحوه مما
يرفع الثقة على اخبارهم تفرد عن ساير فقهاء
اهل السنة والجماعة برد اخبارهم والتوقف
في العمل بمضمونها ثم جاءت الشافعية وغيرهم
وشنعوا عليه في ذلك حتى ان ابا المعالي الجويني
المشهور بامام الحرمين عد ذلك في رسالته التي
بغيث الخلق في تعيين مذهب الاحق قدحا في
شان ابي حنيفة ومن جملة اسباب مرجوحيته

انس بن مالك

في الحميري

مذهبه فقال مستعليا من بعض ما سيرده من
قوادح مذهب ابي حنيفة ما هذه عبارته على ان
اباحنيفة رد خبر ابن عمر وابي هريرة وانس وامثالهم
من كبار الصحابة انتهى هؤلاء ومن يجري مجريهم
رواة القوم وثقاتهم الذين يختارون اخبارهم
على اخبار الامام الصادق وآبائه وابنائه
عليهم السلم فالفكر فيهم طويل والتعجب منهم غير
قليل والله الهادي الى سواء السبيل **المقدمة
السادسة** في وجه استدلالنا بالاحاديث الواردة
من طرق الجمهور في شان مولانا امير المؤمنين
واولاده عليهم السلم والطعن على اخبارهم واضدادهم
لا يخفى على اولي النهى ان اجتماع النقيضين وارتفاعهما
محال فلا يكون في الواقع الا احدهما اذا تمهد
هذا فنقول انا نجد كثيرا في الاحاديث المعتبرة عند
الجمهور ويزعمون انها من الصحاح حديثين نقلهما
ناقل واحد احدهما يدل دلالة واضحة صريحة على
افضلية مولانا امير المؤمنين عليه السلم والآخر يدل
على افضلية من فضلوه على زعمهم الفاسد ورايهم
الكاسد فلا يكون الناقل في نقل الحديثين صادقا
لما بينهما من التناقض والتنافي ولا يكون كاذبا
فيهما فبقي ان يكون في احدهما صادقا وفي الآخر
كاذبا

كاذبا فان قالوا ان ناقلهم في ما قيل في حق غيره
صادق وفيما قيل في حقه كاذب فلا نسلم لان
من تطرق الكذب في احدى روايته لم يعتبر روايته
الاخرى وان قالوا فيما نقل في حقه عليه السلم صادق
وفي نقله الآخر كاذب فسلم لكن لا من جهة نقل
ناقلهم فقط لانا وجدنا اخبارا صحاحا مروية عن
المعصومين وعن كبار الصحابة المنتجبين المتميزين
يؤيد ما روى رواتهم ويوثق ما حكى ناقلوهم
ثقاتهم قال والدي رحمه الله في شرح الخطبة
الموسومة بالشقشقية چون اهل خلاف بعلة
تقليد اسلاف وعدم انصاف از استماع سخن برابر
حق ابا واستنكاف دارند وعلما للدعام با ايشان
درصدد مخالفة وانكار اند دفعا لانكارهم اكثر
روايات واخبار كه انشا الله وحده در طي آن اندراج
خواهد يافت استخراج واستنباط از كتب مشاهير
جمهور كه نزد ايشان بصحت واعتبار معروف و
مشهور است خواهد شد وله رحمه الله: خواهي
كه شود خصم تو عاجز ز سخن * مي بند بكار قول ايشان
كهن * خصم از سخن تو چون نكردد ملزم * اورا به
سخنهاي خودش ملزم كن * في الواقع از جمله
توفيقات وتاييدات حضرت واهب العطايات

طائفه محقه امامیه راکه تابعان شریعة مصطفوی
وسالکان طریقه مرتضوی اند کرامت فرموده
آنست که همواره اقوال واخباری که دال است بر
حقانیة طرف ایشان برزبان قلم وقلم زبان
اهل عناد وبطلان جاری ساخته تا هرگاه یکی
از طایفه محقه راباایشان مباحثه ومناظره
واقع شود اقوال واخبار ایشان رابرایشان که
جز صورت انسان نبود ایشانرا حجة ودلیل
گردانیده بسر حد الزام ومضیق اسکات و
افحام رسانیده لله الحمد والمنة علی ما وفقنا
من فضله الموفور واخرجنا من ظلمة الضلالة
الی النور ومن لم یجعل الله له نورا فما له من نور

المقدمة السابعة في ان مذهب الامامية مذهب

اهل البيت عليهم السلام قال بعض فضلاء اصحابنا
انا نجد اهل السنة يصوبون راى من يتبع مالكا
او احمد بن حنبل وان خالفه جميع الناس ولم يكن
في ظاهر القران ولا في ظاهر السنة ما يوافقه
وانما قال فيها باجتهاده ويقولون قد قال بها
مجتهد فلا يحكم بخطائه احد وينكرون مذهب اهل
البيت الذين تلاميذهم المجتهدون وان كانوا
اكثر من اربعمائة مجتهد احدهم ابو حنيفة وقد يقال

انا لا نشك

انا لا نشک فی ان اهل البیت علی الحق لکن مذهبهم
لم ینقل کما نقل مذاهب الائمة الاربعة فیقول لهم انکم
ان اردتم انه لم ینقله احد اصلا فیرد علیه اما اولا
انه شهادة علی النفی فلا یسمع لان مضمونها انی لا
اعلم ان احدا نقله واما ثانیا فلانه مکابرة علی
المتواترات المشهورة لان نقل احادیثهم وادابهم
وعباداتهم ومذهبهم فی فروع الفقه ومعتقداتهم
بین شیعتهم اظهر من الشمس قد نقلوا من ذلک
ما یزید علی ما فی الصحاح الست باسانید معتبرة
ونقحوا رجال الاسانید بالجرح والتعدیل غایة التنقیح
ولم یقبلوا الا روایة من ثبت ثقة ویقولون
ان ائمتهم ومجتهدیهم فی کل عصر من لدن علی بن
ابی طالب علیه السلام الی یومنا هذا لا یقصرون عن
علماء فرقة من الفرق بل هم فی کل زمان اعلم
واکثر اما فی زمان ائمتهم الاثنی عشر فواضح انه لم
یکن یماثلهم احد فی علم ولا عمل لان قولهم لم یکن
بظن ولا اجتهاد وانما کان بالعلم الحقیقی اما
بنقل کل واحد عن ابیه ثم ابیه الی رسول الله صلی
الله علیه وآله واما بالکشف والالهام بحیث
یتساوی صغیرهم وکبیرهم کما اعترف به الشیخ شهاب
الدین ابن الحجر فی فتح الباری شرح صحیح البخاری

وهذا ما روی ان احدا منهم فی صغره ولا فی کبره
تردد الی معلم او استفاد من استاذ ولا سئل احد منهم
عن سؤال فتوقف او تلعثم او رجع الی کتاب او
احتاج الی فکر ومن وقف علی سیرهم التی نقلها
مخالفوهم فضلا عن موافقیهم علم صدق ذلک
وقد صنف مخالفوهم فی مناقبهم وفضائلهم کتبا
لا تدخل تحت الحصر واما تلامیذهم کمحمد بن مسلم
وهشام بن الحکم وهشام بن سالم وزرارة بن
اعین وجمیل بن دراج واشباههم فانهم یزیدون
عن الحصر حتی کان بیت جعفر الصادق علیه السلام
کالخان او السوق یزدحم فیه المستفیدون منه
والاخذون عنه من کل الفرق واکثرهم کانوا
مجتهدین اصحاب مذاهب ذکرهم اهل السنة و
اثنوا علیهم بالعلم والعمل بما لا مزید علیه ومن
طالع کتب الرجال لاهل السنة علم صدق ذلک واما
بعدهم فان لهم من العلماء من لا یقصر عنهم مثل
الشیخ محمد بن یعقوب الکلینی وابن بابویه
والصاحب ابن عباد وشیخ الطائفة محمد بن النعمن
المفید والشیخ ابو جعفر الطوسی وابن البراج
والسید المرتضی علم الهدی وابی القاسم جعفر بن
سعید الحلی والشیخ سدید الدین الحلی وولده

الصاحب

الشیخ

الشیخ العلامة جمال الدین وولده فخر المحققین
ومولانا الحبر المحقق نصیر الدین محمد الطوسی ق
المولی العلامة قطب الدین الرازی والشیخ
الشهید وامثالهم ممن لا یحصرهم حد ولا عد و
مصنفاتهم وتحقیقاتهم فی العلوم العقلیة والنقلیة
قد ملأت الخافقین ونقلها اهل السنة فی
مصنفاتهم کما لا یخفی ثم ان هذه الجماعة کانوا
فی اکثر الاوقات خائفین من الاعداء یتقون
منهم ویتحملون نهایة الاهانة والایذاء ومع
ذلک کانوا ینقلون الاخبار عن الائمة الاطهار
ویصنفون ما یزید عدده من الاحصاء و
الاحصار ولا یترکون مذهبهم عنادا منه الاغیار
فتطرق الکذب علیهم بعید من الاعتبار لان
فی الآخرة یجر الی النار وفی الدنیا یجر الی الخوف
والقتل والعار والعاقل لا یختار مثل ذلک بلا
سبب یدعو الی الاختیار بخلاف مذهب المخالفین
فان علماؤهم کانوا فی اکثر الاوقات ظاهرین
وفی اتباع امر الحکام متظاهرین فیجوز العقل
منهم ان یکونوا ساترین لوجه الحق والدین
کما یشهد به حال صاحب المواقف من التلون
بالالوان تقربا الی آل عثمان وتسببا للاقضاء

اقام در

البلدان ثم لا يبعد من بعض ما فصلناه انا ندعي ان الشيعة اكثر من اهل السنة لانهم لا يرضون ذلك ويجعلونه نقصا في شانهم لانه قد اخبر البارئ عز وجل في كتابه العزيز ان الفرقة القليلة من كل الامم كانت هي المحقة الناجية كقوله تعالى وما آمن معه الا قليل وما كان اكثرهم مومنين وما وجدنا لاكثرهم من عهد وان تطع اكثر من في الارض يضلوك وامثال ذلك كثير وعلى هذا القياس كما كان في الدنيا اقل فهو اعز كالانبياء في نوع الانسان والعلماء والاتقياء ونحو ذلك كالجواهر والمسك والمعادن وهلم جرا ويقولون لا يضرنا قلتنا بل هي دليل حقيتنا والذي اوجب خمولنا في الجملة استيلاء اعدائنا على ائمتنا وعلى شيعتهم لان اعداءنا كانوا ملوك الارض والناس على دين ملوكهم اما ظاهرا فقط واما ظاهرا او باطنا واكثر ائمتنا ماتت قتيلا بالسيف او سما في الحبس واكابر علمائنا في اكثر الاوقات كانوا خايفين مستترين بالتقية والملوك اما كانوا يقربون ويرفعون شان من وافقهم في العقيدة ويعظمون محله ليتضعوا من اهل البيت ولشيعتهم ومع

كثرة اعدائنا وعظمتهم في الدنيا لم يمكنهم اخفاء نور الحق كما اضمحل باطل الخوارج والمجبرة والمعتزلة والمرجئة وامثالهم من الفرق الكثيرة رجعنا الى ما كنا بصدده فان اردتم ان اهل السنة لم ينقلوا مذهب جعفر الصادق عليه السلام فهذا ليس نقصا ولا طعنا فيما نقل عن شيعته كما انه لا تقتضي عدم نقل شيعته مذهب الشافعي نقصا في الشافعي عندكم ولا يقتضي عدم نقل الشافعية مذهب ابي حنيفة نقصا فيه وبالعكس ثم انهم يتنزلون بالبحث ويقولون سلمنا ان ائمتنا لم يكونوا معصومين كما ندعيه فقد كانوا مجتهدين لم يخالف في ذلك احد وسلمنا ان ائمتكم الاربعة كانوا مجتهدين اتقياء ابرار ولكن لم يقم لنا دليل عقلي ولا نقلي من الله ولا من رسوله على وجوب التمسك بواحد منهم كما قام ذلك في اهل البيت كما سمعته من ان المتمسك بهم وبكتاب الله لن تضل ابدا سلمنا ان البارئ تعالى لم ينص في كتابه على طهارتهم ولا امر النبي صلى الله عليه وآله بالتمسك بهم فالمزية التي في ائمتكم المجوزة لاتباعكم لهم وهو الاجتهاد حاصل فيهم مع زيادة اخرى وهي اتفاق جميع الفرق على

قام ظ

طهارتهم وتعففهم وغزارة علمهم بحيث لا شك فيه
احد ولم يتمكن احد من اعدائهم من الطعن
عليهم بما ينقصهم ولا بطرق الكذب تقربا الى
اعدائهم مع كثرتهم وعلو شانهم في الدنيا كالخلفا
بني امية وبني العباس وما ذاك الا لعلم جميع الناس
بطهارتهم فالكاذب عليهم يعلم ان يكذبه كل
من سمعه وهذه المزية لم يحصل لغيرهم فان من
هواهم قد طعن بعضهم على بعض حتى صنف بعض
الشافعية كتابا سماه النكت الشريعة في الرد
على ابي حنيفة واثبت كفره بمخالفة السنة المطهرة
بما يطيل شرحه والحنفية والمالكية واكثر الطوايف
يكفرون الحنابلة لقولهم بالتجسيم ولا ريب في وجوب
اتباع المتفق على عدالته وعلمه ولا يجوز العمل
بالمرجوح مع امكان العمل بالارجح فقد لزمكم
القول بصحة مذهبنا لارجحية اهل البيت على
غيرهم بل يلزم ذلك كل من وقف نفسه على جادة
الانصاف ولم يغلب عليه الهوى المقتضي للنجاة
عندكم تقليد المجتهد وهذا حاصل باعترافكم مع
ما في اهل البيت من المرجحات التي لا يمكن انكارها
وقد بيناها ولا يلزمنا القول بصحة مذهبكم
لانا شرطنا في المتبع العصمة حتى يؤمن من الخطا

بطريق ...

فيه كفر ابي حنيفة
وكفر الحنابلة

معه فيكون نحن الفرقة الناجية اجماعا بالدليل
المسلم المقدمات عندكم فاي مسلم يخاف الله في
اليوم الآخر يحكم بخطاء متبع اهل البيت لولا
ظلمة اتباع الهوى والتعصب ان ذلك لمن عجايب
الامور فانها لا يعمى الابصار ولكن تعمى القلوب
التي في الصدور ومزيد ذلك بيان ما ذكره صاحب
الطرايف قدس سره حيث قال ومن طريف مناقضات
اهل السنة انهم يروون وجوب العمل بالشريعة
باخبار الآحاد فاذا سمعوا الاخبار التي تاتي
لو اتت من جهة عترة نبيهم صلى الله عليه وآله
سواء كان آحادا او متواترة اعرضوا عنها ونفروا
منها مع ما تقدم من شهادة نبيهم صلى الله عليه وآله
ان عترته لا يفارقون كتاب الله وان المتمسك
بهم لن يضل ابدا ومن طريف ذلك انهم لا يجرون
اخبار العترة عليهم السلام مجرى اخبار من احبهم من الصحابة
والرواة الذين كفر بعضهم بعضا وسفك بعضهم
دماء بعض واستباحوا فيما بينهم المحارم وارتكبوا
العظايم كما قدمناه فان كان ذلك الاختلاف
لا يضر فهلا كان لعلماء العترة عليهم السلام ولفضلاء
شيعتهم اسوة في ذلك وان كان يضر فيكون
فيهم مضل ومحق فكيف قبلوا اخبار الجميع وردوها

لا يكفر العلما

في جملة صحاحهم وضلوا بها وجزموا ان هذا ظلم
عظيم بعد اولى اهل بيت نبيهم صلى الله عليه وآله
ومعاندة لهم لنبيهم صلى الله عليه وآله فيما اوصى
فيه باهل بيته ويكذب لانفسهم فيما رووه
في صحاحهم وعن رجالهم من الوصية بالعترة
ووجوب التلزم بهم والتعظيم لهم ومن طريف
ذلك اني سالت جماعة من علماء الاربعة المذاهب
عن سبب ترككم العمل باخبار شيعة اهل بيت
نبيهم صلى الله عليه وآله فقالوا لانهم يذمون جماعة
من الصحابة ولاننا ما نثق بهم فقلت له اما
اعتذاركم بانهم يذمون بعض الصحابة فقد
فعل الصحابة ذلك وذم بعضهم بعضا فكان
يجب ان تتركوا العمل باخبارهم كافة وايضا فانتم
ايها الائمة الاربعة المذاهب قد ذممتم كثيرا
من اعيان الصحابة بل جماعة من الانبياء
وسأذكر بعض ما ذممتم به الصحابة والانبياء فكان
يجب ان تتركوا اخباركم ايضا واما قولكم بانكم
ما تثقون باخبار الشيعة فان كان هذا العذر
فقد عرفتكم انه عذر غير صحيح بل تعلل قبيح لانكم
رويتم عمن لا يجوز الوثوق به وعملتم عن قوم
يقدح بعضهم في عدالة بعض وقد سالت علماء

منكم

منكم وقرات كتبكم فما رايت لكم عذرا بترك العمل
باخبار شيعة اهل البيت الا ان يكون عداوة
لاهل البيت عليهم السلام او حسدا اوجب ذلك
عداوتكم لشيعتهم وترككم لاخبارهم وقد نظرت
الاختلاف بينكم فرايته ما ينقص في التضليل
عما بينكم وبين شيعة اهل بيت نبيكم عليهم السلام
فكيف صرتم اولياء فيما بينكم واعداء لهذه الفرقة
الشيعة ان ذلك من الطرائف ومن طريف
ما قلت لبعض علماء الاربعة المذاهب اذا كنتم
تتركون اخبار شيعة اهل البيت عليهم السلام لانكم
ما تثقون بهم فكذا تقول لكم اهل الذمة انا ما
نثق باخبار المسلمين فيما نقلوه من معجزات
نبيهم وشريعته وكل شيء تحتجون به اهل الذمة
وهو جواب الشيعة لكم ومن طريف ما سمعت
عن بعض علماء الاربعة المذاهب انه قال لو
تحققنا ان هذه الاخبار التي ترويها الشيعة
من اهل البيت عليهم السلام صحيحة عملنا بها فقلت
كذا تقول لكم اهل الذمة لو وثقنا او تحققنا
ان نبيكم اتى بما تذكرون من المعجزات والشرايع
عملنا بها ثم اذا لم يكن شيعة عترة نبيكم وخواصهم
واتباعهم اعرف برواياتهم ومذاهبهم وعقايدهم

فكيف يعرفون ذلك من غير اهل البيت عليهم السلم
البعداء عنهم والغرباء منهم ومعلوم ان رئيس
كل فرقة فان اتباعه اعرف بمذهبه ورواياته
وعقايده ممن بعد عنه ونفر منه وانتم تعلمون
ان خواص ابي حنيفة اعرف بمذهبه ممن اعرض
عنه من اصحاب الشافعي وخواص الشافعي
اعرف بمذهبه ممن اعرض عنه من اصحاب
احمد بن حنبل وكذا ساير المذاهب ومن طريق
ما يقال للاربعة المذاهب انكم وغيركم من
اهل المعرفة تعلمون بالتواترات هذه الفرقة
الشيعة كانوا لطول اهل بيت نبيكم ويختصون
بهم وهم على هذه العقايد ويروون عنهم في
تلك الاحوال هذه الروايات واهل البيت
الشيعه مع ذلك ويصفونهم بالهداية والورع
والامانات فهل يبقى شك عند عاقل ممن يعرف
هذه الاحوال ان اهل بيت نبيكم كانوا موافقين
لشيعتهم في العقايد وصواب الروايات والا
والافعال **تكميل جيد** ان الامامية جازمون
بحصول النجاة لهم ولائمتهم قاطعون على ذلك
واهل السنة لا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم
فيكون اتباع اولئك اولى لانا لو فرضنا مثلا

خروج

خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة فوجدا
طريقين سلك كل منهما طريقا فخرج ثالث يطلب
الكوفة فسال احدهما الى اين تذهب فقال الى
الكوفة فقال له هذا طريقك يوصلك اليها وهل
طريقك آمن او مخوف وهل طريق صاحبك
يؤديه الى الكوفة وهل هو آمن او مخوف فقال
لا اعلم شيئا من ذلك ثم سال صاحبه من ذلك فقال
اعلم ان طريقي يوصلني الى الكوفة وانه آمن
واعلم ان طريق صاحبي لا يؤديه الى الكوفة
وليس بآمن فان الثالث ان تابع الاول عده
العقلاء سفيها وان تابع الثاني ينسب الى الاخذ
بالجزم **كشف مقال** ان الامامية لم يذهبوا
الى التعصب في غير الحق بخلاف غيرهم فقد ذكر
الغزالي والمتولي وكانا امامين للشافعية ان
تسطيح القبور هو المشروع لكن لما جعلته الرافضة
شعارا لهم عدلنا عنه الى التسنيم وذكر الزمخشري
وكان من ائمة الحنفية في تفسير قوله تعالى
هو الذي يصلي عليكم وملائكته انه يجوز بمقتضى
هذه الآية ان يصلى على آحاد المسلمين لكن لما
اتخذ الرافضة ذلك في ائمتهم منعناه وقال مصنف
الهداية من الحنفية ان المشروع التختم في اليمين.

لكن لما اتخذته الرافضة عادة جعلنا التختم في
اليسار وقال بعضهم يجب الفصل بكلمة على بين النبي
وآله صلى الله عليه وآله عند الصلوة عليهم رغما للشيعة
وقال بعضهم التوضي من الحوض الكبير افضل من
التوضي من ماء الجاري رغما للمعتزلة وامثال ذلك
كثيرة فانظر الى من تغير الشريعة وبدل الاحكام
التي وردت بها اخبار النبي صلى الله عليه وآله ويذهب
الى ضد الثواب لاجل عمل بعض المسلمين والمعاندة
معهم هل يجوز اتباعه والمصير الى اقواله وهلا تركوا
الصلوة وغيرها من الاعمال لان الرافضة يفعلونها
مع انهم ابتدعوا اشياء اعترفوا بانها بدعة وان
النبي صلى الله عليه وآله قال كل بدعة ضلالة فان
مصيرها الى النار وقال عليه السلم من غير في
ديننا ما ليس منه فهو رد ولو ردوا عنها كرهته
نفوسهم ونفرت قلوبهم كذكر الخلفاء في خطبتهم
مع انه بالاجماع لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وآله
ولا في زمن احد من الصحابة والتابعين ولا
زمن بني امية ولا في زمن صدر دولة العباسيين
بل هو شيء احدثه المنصور العباسي لما وقع بينه
وبين العلوية خلاف فقال والله لارغمن انفي
وانوفهم وارفع عليهم بني تيم وبني عدي وذكر

الصحابة

الصحابة في خطبته واستمرت هذه البدعة الى
هذا الزمان الى غير ذلك من البدع التي لا يحصيها
المكان والامكان وفي بعض كتابات محمد بن
عبد الله الحسني صاحب الدعوة الى المنصور العباسي
ولقد اقررتم ان الامامة صارت بعد رسول الله
صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلم بعهد من رسول
الله صلى الله عليه وآله وما زالت هذه مقالتكم وبها
دعوتكم اهل خراسان وبها اجابوكم وما ابين
قيام الحجة لعمك داود يوم اظهر اخوك العباس ح
قام داود دونه على المنبر فلما فرغ العباس من
كلامه قال داود والله ما قام هذا المقام خليفة
بعد رسول الله صلى الله عليه وآله الا علي بن ابي
طالب عليه السلم وهذا القائم فانكرتم هذا اليوم
ودفعتموه حرصا على الملك وايثارا للزائل الفاني
على الدائم الباقي ومن بدايع تعصبهم انهم
قرروا مع انفسهم ان لا ينظروا في مصنفات
الشيعة ولا تناظروا مع علمائهم حتى لا يؤدي
بهم الدلائل القطعية الموجودة عندهم الى
ما هو الحق من بطلان خلافة الثلثة ونظائرهم
بل لو وقع نظرهم اتفاقا على شيء من مصنفاتهم
اغمضوا العين عن النظر في تفاصيله وطرحوا

القلندر

في الماء او النار وليت شعري ان طالب الحق
كيف يطمئن قلبه في مطلب تظن ان هناك كلام
آخر يخوف ما حصله مالم يصل اليه ذلك الكلام ولا
ينظر في صحته وفساده بقدر الامكان وهل حالهم
في ذلك الا كحال القلندر الذي سمع من اهل
الشرع ان وجوب صوم رمضان يتعلق بالمكلف
عند رؤية الهلال فقرر على نفسه ان لا ينظر
الى هلال رمضان حتى لا يجب عليه الصيام ثم
اتفق حضوره في ايام آخر رمضان عند حوض من
الماء فرأى عكس الهلال في الماء فاضطرب و
خاطب عكس الهلال بانك لو دخلت في عيني
لما صمت رمضان هذا بيان للناس وهدى
وموعظة للمتقين لا شك ولا ريب ان لنا
مرجعا الى الله تعالى وانا ههنا لك مسئولون
كما ذكر في كتابه المجيد فاذا قال لنا الباري تعالى
لم اتبعتم اهل البيت ولم تتبعوا ابى حنيفة قلنا
لانك طهرتهم في كتابك وجعلت ودهم اجر الرسالة
وامرنا رسولك المبلغ من عندك الذي الذى
لا ينطق عن الهوى باتباعهم وهم اقرب الناس
اليه واعلمهم بسنته وفي بيوتهم نزل الوحي و
قد اجمع الكل على علمهم وطهارتهم ولم تامرنا

في كتابك ولا على لسان نبيك ولا اقام الدليل على
وجوب اتباع غيرهم وليت شعري اذا سالكم الباري
تعالى بمثل ذلك هل يكون جوابكم سوى انه مجتهد
فيقول الباري اهل بيت نبيي ايضا كانوا مجتهدين
فاوجبا لعدول عنهم بعد ما اخبرتكم انهم مطهرون
واخبركم رسولي ان المتمسك بهم وبكتابي لن يضل
ابدا ولا آمركم ولا رسولي باتباع غيرهم فلا يكون
العدول عنهم الا التعصب واتباع الهوى والميل
الى الحيوة الدنيا وركون منكم الى التقليد المالوف
وحب الدنيا الملوك والرايات والزخرف والرفوف
ولا شبهة ان الحق ثقيل واتباعه محتاج الى مزيد
انصاف وترك للهوى والتقليد المالوفين
اللهم اكفنا شرور انفسنا وسيآت اعمالنا ووفقنا
للعلم والعمل بما تحبه وترضاه انك قريب مجيب

المقدمة الثامنة في جواز اللعن على من يستحقه
وترتب الثواب عليه فاعلم اولا ان اللعن لغة
هو الطرد والابعاد عن رحمة الله تعالى في
انزال العذاب والعقاب من جنابه تعالى
ويقرب منه معنى السخط والغضب وبالجملة قد
يكون اللعن بمعنى البعد المستعقب للنار وهو
الذي عد اهل السنة مخصوصا بالكفار وقد

يكون بمعنى البعد عن مرتبة الابرار كما في قوله
صلى الله عليه وآله لعن الله المحلل والمحلل له مع
انهما ليسا بكافرين لان التحليل جايز بنص الكتاب
وعمل الامة لكنه ليس بحسن في شرع التكرم ولعل
بالمعنى الثاني ايضا قوله تعالى في آية اللعان
والخامسة ان لعنة الله ان كان من الكاذبين
وقوله تعالى والذين يرمون المحصنات الغافلات
لعنوا بما قالوا الآية اذا تمهد هذا فنقول ان
توجيه اللعن الى من يستحقه من جملة العبادات
وموجب الحسنات كيف وقد لعن الله تعالى في
محكم كتابه على الجاحدين والظالمين والمنافقين
واشار الى متابعة ذلك بقوله اولئك يلعنهم الله
ويلعنهم اللاعنون وبقوله اولئك عليهم لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين واللعن في الآية
وان وقع بصورة الاخبار لكن المراد منه الانشاء
والامر كما في قوله تعالى والمطلقات يتربصن
بانفسهن ثلثة قروء فان المراد منه ومن نظائره
الامر دون الاخبار على ما صرح به المفسرون
اذ لو كان خبرا لم يكن مطابقا للواقع وعدم
المطابقة في خبره تعالى محال ولا شك ان المكلف
اذا عمل بمقتضى امر الله تعالى وكان عمله مقارنا

للاخلاص يصير مستحقا للثواب وايضا قد صح عن
النبي صلى الله عليه وآله انه قد لعن على ابي سفيان
عند هجوه للنبي صلى الله عليه وآله في بعض اشعاره
فقال صلى الله عليه وآله اللهم اني لا احسن الشعر
ولا ينبغي لي اللهم العنه بكل حرف الف لعنة
وكذا قد صح عن امير المؤمنين عليه السلام انه لعن
على معوية وعمرو بن العاص وابي موسى الاشعري
وابي الاعور السلمي كما هو مسطور في سير الجمهور
فلولا ان اللعن على من يستحقه كان موجبا
للثواب ومما يترتب عليه الحسنات لما بادر اليه
سيد الانبياء ولما تكلم به سيد الاوصياء هذا
والمراد من الشتم والسب والقذف ما هو من
جهة النسب والعرض والتعييب من جانب
الآباء والامهات ولا يجوز عند اصحابنا شيء
من ذلك ولو بالنسبة الى كافر مشرك غاية الامر
ان اهل السنة لما قصدوا تنفير العوام عن
اتباع مذهبنا اصطلحوا على اطلاق السب
على الاعم من القذف واللعن حتى يأتي لهم
ان يقولوا ان الشيعة الامامية يتكلمون
بالفحش كما هو دأب اهل السوق لكنهم في الحقيقة
هم العوام السوقية المتحيرون في آرائهم الجاهلية

وعلى التقدير نحن معاشر الامامية لا نسب ولا
نلعن كل الصحابة بل نسب اعداء اهل البيت ونتقرب
بذلك الى ذوى القربى الذين امرنا الله تعالى بمودتهم
اجر التبليغ رسالة نبيه صلى الله عليه وآله لاستحالة
ان يجتمع الضدان او يحل قلبا واحدا نقيضان و
نسكت عن المجهول حالهم ونكل امرهم الى الله تعالى
وبالجملة ليس السب عندنا من شروط الايمان كما
توهم بعضهم بل يصرحون اصحابنا بان مومنا لو لم
يسب ابليس والكفار والمنافقين لم يكن ذلك نقصا
فى ايمانه نعم لعن اعداء اهل البيت من مكملات
الايمان ولو على سبيل الاجمال واما من بادر من
اصحابنا الى تخصيص السب فلعل له عذر يعتمد فى
جواز سب من يسبونه وهو انهم يقولون ان
اهل السنة يحكمون على قتلة عثمان ومحاربي على
من طلحة وزبير وعايشة ومعوية الذين قتل فى
حربهم نحو مائة الف كلهم من المهاجرين والانصار
وتابعيهم بان كل ذلك كان بالاجتهاد وهم غير
مواخذين بل يثابون واذا جاز الاجتهاد فى
قتال اخى النبى صلى الله عليه وآله ووصيه وخليفته
المسلمين اجماعا وفى قتل عثمان والانصار و
المهاجرين والتابعين جاز فى سب بعضهم مع ان

السب

السب الذى جوزه الشيعة انما هو دعاء والبارى
تعالى ان شاء قبله وان شاء لم يقبله وليس مثله
سفك دماء المؤمنين من الانصار والمهاجرين
وتابعيهم وهذا معاوية سفك دماء الانصار
والمهاجرين وسن السب على على عليه السلام واهل
بيته مع مدحهم بنص القرآن ونص الرسول واستمر
ذلك فى زمن بنى امية ثمانين ولم ينقص ذلك
من شانه عندكم ولم يخرج من العدالة فضلا
عن الايمان فكذا الشيعة اجتهدوا فى سب
من اعتقد واضلالته كما سيجى وانهما من طرق
مخالفيهم وطرقه بحيث افادهم علما يقينيا فهولاء
غيرها تومين وان فرضنا انهم مخطئون ومن
العجب ان المتاخرين من اهل السنة قد بالغوا فى
ذلك حتى حكموا لفرط عصبيتهم وعدم ديانتهم
بكفر من سب الشيخين بعد مازعموا ان ساب امير
امير المؤمنين لم يخرج من العدالة فضلا
عن الايمان مع ان ذلك يناقض ما تقرر عند
اسلافهم من النهى عن تكفير اهل القبلة وهل
هذا الا عداوة لامير المؤمنين عليه السلام وحطا
لمرتبة اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله
ومخالفة لله ورسوله فى قوله عليه الصلوة والسلام

يا علي حربك حربي وسلمك سلمي ونحو من الاحاديث
المشهورة وايضاً ينافي ذلك ما صرح به حجة الاسلام الامام
الغزالي في كتاب المستظهر حيث قال بعد جملة
من الكلام فان قيل لو اعتقد معتقد فسق
ابي بكر وعمر وطائفة من الصحابة ولم يعتقد
كفرهم فهل يحكمون بكفره قلت لا يحكم بكفره وانما
يحكم بفسقه وضلالته ومخالفته اجماع الامة
ونحن نعلم ان الله تعالى لم يوجب على من قذف
محصناً بالزنا الا ثمانين جلدة وان هذا الحكم
يشمل كافة الخلق ويعمهم على وتيرة واحدة وانه
لو قذف قاذف ابا بكر وعمر بالزنا ما زاد على
اقامة حد الله المنصوص عليه في كتابه ولم يدعوا
لانفسهم التميز بخاصية في الخروج عن مقتضى العموم
فان قيل فلو صرح مصرح بكفر ابي بكر وعمر ينبغي
ان ينزل منزلة ما لو كفر شخصاً آخر من آحاد المسلمين
والقضاة والائمة من بعدهم قلنا هكذا نقول
فلا يفارق تكفيرهم تكفير غيرهم من الآحاد الائمة
والقضاة بل افراد المسلمين المعروفين بالاسلام
الا في شيئين احدهما مخالفة الاجماع وخرقه فان
تكفير غيره ربما لا يكون خارقاً لاجماع معتقد به الثاني
انه ورد في حقهم من الوعد بالجنة والثناء عليهم

والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقدمهم على
الخلق اخبار كثيرة فقائل ذلك ان بلغه الاخبار
ثم اعتقد مع ذلك كفرهم فهو كافر لا بتكفيره اياهم
ولكن بتكذيبه رسول الله صلى الله عليه وآله فمن كذبه
في كلمة من اقاويله فهو كافر بالاجماع ومهما قطع
النظر عن التكذيب في هذه الاخبار وعن خرق الاجماع
نزل تكفيرهم منزلة تكفير القضاة والائمة وآحاد
المسلمين انتهى كلامه • وقال المولى العارف قطب الدين
المحيي الشيرازي الشافعي في هذا المقام من مكتوباته
اگر کسی گوید که امام غزالی فرمود کسی که اخبار
که در تزکیهٔ ایشان وارد است باو رسیده باشد
ومع ذلک تکفیر ایشان کند کافر است وکریمه اذ یقول
لصاحبه لا تحزن بهمه کس رسیده چه قرآن متواتر
للجمیع است جواب آنست که قرآن متواتر الجمیع نیست
بالنسبت هر کس چه کس هست که از قرآن غیر
سورهٔ فاتحه نخوانده وایضاً انکس که آیهٔ مذکوره باو
رسیده علی سبیل التواتر شاید که این آن صاحب
مذکور در آیهٔ ابو ابکر است بر سبیل قطع نداند چه
این که ورود آیهٔ مذکوره در شان ابو بکر است
از قبیل اسباب شان و نزول آیاتست که در تفاسیر و
احادیث مذکور است و اخبار آحاد است وایضاً

شاید که انکس بران باشد که مراد از صاحب مذکور صاحب
لغوی است یعنی کسی که با وی همراه بود در غار و از
صاحبیت اصطلاحی که کلام در آنست لازم نمی
آید پس اگر کسی انکار صحابیت او بنابرین شبهات
کند جکانه او را تکفیر توان کرد بلی اگر انکار صحابیت
ابی بکر لذاته کفر باشد کفر او لازم آید لیکن از سخن
امام غزالی معلوم شد که آن لذاته کفر نیست برای
استلزام تکذیب رسول الله صلی الله علیه و آله کفر ست
وچون کسی آیة مذکوره بوی نرسیده باشد یا اعتقاد
این که منزول فیه ابوبکر است نداشته باشد
از انکار او صحابیت ابی بکر را تکذیب او بقرآن
و رسول صلی الله علیه و آله لازم نمی آید چه دلالت
آیة مذکوره بر معنی مذکور نه چنان دلالتی قطعی
ضروریست که اگر کسی انکار کند ظاهر حال این باشد
که او مضمر انکار قرآنست و ادعای این تاویل بهانه
ایست که برای خود ساخته اگر کسی سوال کند که
کیز کم نظر با آیه چنین است چه میگوئی در خرق
اجماع که اکثر علما بران رفته اند که صاحب آن
کافر است قال القاضی عیاض فی الشفا فاما من
انکر الاجماع المجرد الذی لیس طریقه النقل المتواتر
عن الشارع فاکثر المتکلمین من الفقهاء و النظار

فی هذا

فی هذا الباب قالوا بتکفیر کل من خالف الاجماع
الصحیح الجامع لشروط الاجماع المتفق علیه عموما
وحجتهم قوله تعالی ومن یشاقق الرسول بعد
ما تبین له الهدی ویتبع غیر سبیل المؤمنین
نوله ما تولی ونصله جهنم الآیة وقوله صلی الله
علیه و آله من خالف الجماعة قدر شبر فقد خلع
ربقة الاسلام جواب گوییم که اگرچه مذهب
غزالی درین مسئله نه مذهب جمهور است و خرق
اجماع نزد او کفر نیست چنانکه در نقل مذکور
شد اما ما استناد بمذهب او نمیجوییم و میگوییم
که اجماعی که خرق آن کفر است اجماعی است
که در امور دین باشد از عقاید اصلیة و احکام
عملیة مانند حرمت خمر اگر کسی انکار آن کند
در دین انکار رفع حکمی است از احکام دین
چه ثمرهٔ این انکار آنست که شرب خمر نماید و درین
خرم دین است واما اجماعی که نه امری چنین
باشد بانکار آن شخصی کافر نشود مثلا مجمع علیه
است که این کعبه که امروز بران طواف میکنند
بنا کرده حجاج است اگر کسی اینرا انکار کند او را
تکفیر نکنیم چه بانکار این هیچ حکمی از احکام دین
اختلال نمی یابد خواهی بناء حجاج باشد خواهی

قید اصل

بناء دیگری و اجماعی که بر صحابیت است ازین
قبیل است چه اگر کسی صحابیه کی از صحابه را انکار
کند با آنکه بتمام احکام دین اصولاً و فروعاً معترف
باشد و بعضی از آن تمسک نماید لازم نیاید ازین
خرم جزوی از دین الا این قدر هست که این
در نفس خود باطل است چه معرفت صحابه نه
ازان قبیل است که بنفسها از ارکان اسلام است
همچون ایمان بخدا و ملائکه و کتب و رسل چنانکه
در کلام غزالی گذشت و طوایف مبتدعه که در شان
بعضی صحابه ناباییت گویند از خوارج و
روافض هیچ از اصول و فروع دین بدان
سبب از دست نگذاشته اند و آنچه از اصول و
فروع دران بر خلاف رفته اند از برای قصور
نظر است که داشته اند و اجتهاد باطل از
حیثیت آن ناباییت گوئی آن ایشان را لازم
شده اگر کسی سوال کند که کسی ناباییت در شان
ابی بکر و عمر گوید بمجرد این همه مستحق تعزیر باشد
و بس چنانچه در سخن غزالی گذشت کات که دل
باین قدر خشنود نمیشود و دوست میدارد
که باین استحقاق تکفیر درست شود جواب
آنست که مقصود ما ازین سخن آنست که خوارج

وشیعه

وشیعه کافر نباشند چه اهل علم تکفیر ایشان
نکرده ایشانرا مبتدع و ضال شمرده اند و هم
ایشان ناباییت میگویند و عامل عمر بن عبد
العزیز از کوفه بوی نوشت که شخصی سب عمر بن
الخطاب کرده اگر رخصت دهی او را قتل کنم
در جواب نوشت که جایز نیست که کسی را که سب
عمر کند قتل کنند الا وقتی که سب پیغمبر صلی الله علیه و آله
کرده باشد اما سخنی گویم که روشنی چشم تو
و هر مومنی باشد و آن اینست که حکم این عصر
و عصر سابق درین باب تفاوت دارد و حکم
خارجی و شیعی که شبه برو مستولی شده یا به
تشبه در عقاید او را با آبا دست داده ناباییت
میگوید و حکم دیگری یکسان نیست چه امروز مرتبه جوانی
ابی بکر و عمر در نفوس بنوعی نشسته که اگر کسی
تهجم بر سب و قدح در ایشان کند که نه طوایف
خوارج و روافض باشد این نشانه خلاعت او ست
از دین چه ایشان و دین امروز کالمتلازمین
اند فیما یعرف الناس و این حکم از ابی بکر و عمر
بشافعی و ابی حنیفه نیز متعدی گردد درین شد
که بهر ائمه دین و علماء متقین که چون کسی نا
باییت در باره ایشان گوید بنوعی که خلاعت

ازان معلوم شود کافر است ودر کتب حنفیه مذکور است
که اگر کسی عداوة عالمی داشته باشد کافر است چه
این نشانه عداوة دین است چه عالم فیما یعرف
هو به صاحب دینست پس کسی که اورا دشمن دارد
دین را دشمن میدارد والا چه وی دارد انتهی
اقول ویؤید ما نقلناه من الغزالی والفاضل
الشیرازی الشافعی ما ذکره فی بعض شروح الشفا
للقاضی عیاض المالکی حیث قال شارحه وهو المشهور
بابن من اولاد الشافعی فی شرح فصل عقده لم
لبیان حکم الفرق المعتقدین غیر اعتقاد اهل
السنة من المشبهة والمجسمة والمعتزلة والشیعة
وغیرهم انه یفهم من کلام المص فی هذا المقام انه
لمالک واصحابه اقوالا بالتکفیر والقتل ان لم یقع
لهم توبة وهو مشکل لان القول بالتکفیر فی هذا
المقام الذی مقام التاویل والاجتهاد یتعین عنه
الابعاد لانه امر عظیم الخطر مهول فی الدین القویم
تحسبونه هینا وهو عند الله عظیم اذ هو عبارة
عن الاخبار عن شخص انه عاقبته فی الاخرة
العقوبة الدائمة وانه فی الدنیا مباح الدم و
المال لا یمکن من نکاح مسلمة ولا یجری علیه احکام
الاسلام فی حیوته وبعد مماته والخطا فی ترک الف

کافر

کافر اهون عند الله تعالی من الخطاء فی سفک
محجمة من دم مسلم ثم ان هذه المسائل الاجتهادیة
التی یحکم فیها هذا الحکم فی غایة الدقة والغموض
لکثرة شبهها واختلاف قرائن احوالها وتفاوت
دواعیها والاستقصاء فی معرفة الخطاء مع کثرة
صنوف وجوهه والاطلاع علی حقیقة التاویل و
شرائطه فی الاماکن ومعرفة الالفاظ المحتملة
للتاویل وغیر المحتملة تستدعی معرفة طرق اهل اللسان
العربیة فی حقایقها ومجازاتها واستعاراتها و
معرفة دقایق علم التوحید وغوامضه الی غیر
ذلک وهذا متعذر جدا علی ان ذلک مع انضمام
الاغراض واختلاف التعصبات وتفاوت دواعی
الخاصة والعامة فی الازمنة المختلفة الی تلک
الفتوی وقال علیه افضل الصلوة والسلام اجراکم
علی الفتوی اجراکم علی النار فان المفتی علی شفیر
جهنم هذا هو التحقیق فی هذا المقام لاسیما الفتوی
فی هذا المقام ولهذا تردد اقوال الائمة المحققین
فی ذلک فقال الامام ابو القاسم الانصاری والقاضی
ابو بکر والاستاد ابا اسحق الاسفراینی ذکروا
اقوالا لابی الحسن الاشعری فی تکفیر المتاولین
متعارضة فالظاهر انه قد تردد فی ذلک وروی

عبد الجبار البيهقي الخوارزمي عن الامام احمد بن
الحسين البيهقي عن ابي حازم العبدوي عن الامام
ابي علي زاهر بن احمد السرخسي انه سمعه يقول لما
قرب حضور اجل الامام ابي الحسن الاشعري في داري
ببغداد دعاني وقال اشهد علي اني لا اكفر احداً
من اهل القبلة لانهم يشيرون الى معبود واحد
وقال الامام ابي الحسن الاشعري ايضا في صدر كتاب
المقالات اختلف اختلف المسلمون في اشياء كثيرة
ضلل فيها بعضهم بعضا وتبرأ بعضهم من بعض الا
ان الاسلام يشملهم المسلمون في اشياء كثيرة يعمهم
الا ترى كيف سماهم مسلمين وان كانوا مختلفين
وقال الامام الشافعي اقبل شهادة من قال بالوعيد
والخوارج لا الخطابية وهم قوم يشهد بعضهم بعضا
من غير تفرقة في المذهب ووافقه ابو حنيفة في
ذلك وحكى القاضي عن ابي حازم عن المزني
انه كان يجعل اهل القبلة مع اختلافهم في مذاهبهم
مسلمين وقال نمتنع من تكفيرهم لان المسائل التي
اختلفوا فيها لطائف ودقائق يدق النظر فيها وقال
امام الحرمين ابو المعالي الجويني في كتاب غياث الامم
ان قيل لنا فصلوا ما يقتضي التكفير وما يوجب
التضليل والتبديع قلنا هذا طمع غير مطمع فان

هذا

خ ل

هذا بعيد المدرك عزيز المسلك يستمد من تيار بحار
التوحيد ولم يحط علما بماهيات الحقائق لم يحصل
من التكفير على دقائق ولو اوغلت في جميع ما يتعلق
باذيال الكلام في هذا الباب لبلغ مجلدات ثم لا
يبلغ الغايات وقال الانصاري في نكت الادلة
سمعت الاستاد ابي القاسم القشيري يقول راجعت
الاستاد ابا بكر بن فورك في هذه المسئلة مرارا
فلم يحر جوابا وقال حتى انظر فيه مدة وقال القاضي
ابو المحاسن الروياني في الحلية ولا ينبغي ان يصلي
خلف المبتدع فان صلى لا يلزمه الاعادة لانا
لا نكفر احدا من اهل المذاهب المختلفة وقال عليه السلام
من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فله ما لنا
وعليه ما علينا ولهذا يناكحون ويقرون عليه
مع وجوب الاحتياط فهو لا يهم العلماء اعضاد
الدين واعلام الاسلام تراهم كيف تحترزون
من اطلاق التكفير فبهديهم اقتده واياك و
الاغترار بقول مجازف يوهمك التعصب للدين و
قصد استتباع العوام واجتذاب الحطام والاغراض
الدنيوية وهلك الاعمال النفسية ومن خادع
بالتمويه مولاه فقد باع دينه بدنياه وخسر اولاه
وعقباه وليعلم الانسان ان الدنيا زجاج ذو

تبار موج صح

تلاويح وسراج في مدرك البريع والآخر ملك ابدي
وبقاء سرمدي عند جوار الحق في مقعد صدق
فانظر اي الفريقين احق بالامن هذا وقد
استدل صاحب لنواقض في خاتمة كتابه باحاديث
خمسة زعم دلالتها على ذم اللعن وحرمته مطلقا
الحديث الاول قوله عليه السلام لا ينبغي للصديق ان
يكون لعانا وفيه نظر اما اولا فلجواز ان يكون
المراد باللعان فيه من يتخلى في طريق الناس او
ظلهم كما وقع في بعض الاحاديث الصحيحة التي رواها
الشيخ المحدث الفاضل مجد الدين الفيروزابادي
الشافعي في بعض رسائله حيث روى باسناده
الى ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله
قال اتقوا اللاعنين قالوا وما اللعان يا رسول
الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلهم
ثم قال ورواه مسلم على طريقة الموافقة عن يحيى
بن ايوب وقتيبة وابن حجر ولفظه اتقوا اللاعنين
قالوا وما اللعان يا رسول الله قال الذي يتخلى
في طريق الناس او في ظلهم انتهى واما ثانيا
فلانا لا نسلم ان المراد منع اللعن مطلقا ولم لا
يجوز ان يكون المراد على ما يشعر به الاتيان
بصيغة المبالغة منع اللعن عمن لا يستحقه

وما اللاعنان دل

كما يدل

كما يدل عليه الحديث الرابع الآتي او يكون المراد
على ما يشعر به الاتيان بصيغة المبالغة المنع من
اكثار اللعن واتخاذه خلقا وعادة وجعله جزءا
لكل جملة من الكلام كما هو العادة المستمرة للاعراب
بل العرب في محاوراتهم ومخاطباتهم مع آبائهم
وامهاتهم واخوانهم واخواتهم وعبيدهم وساداتهم
فضلا عن اجانبهم واضدادهم فيقولون في مفتتح
كل خطاب يا ملعون كذا يا ميشوم كذا يا كلب كذا
يا ملعون الاب كذا ويرشد كما الى ذلك ما اشتهر
عن بعض الشعراء في ذم اهل بغداد قال ع
بد يا كلب بن كلبند يا ملعون بن ملعون واما
ثالثا فلانه معارض بما نقلناه سابقا وذكره
صاحب الاستيعاب ايضا من عمل علي عليه السلام وانه
كان يدعو في قنوته على معوية وعمرو بن العاص
وابي الاعور السلمي وغيرهم الحديث الثاني قوله
ليس المؤمن بالطعان واللعان ولا الفاحش
ولا البذي ويتوجه عليه بعض ما توجه على الحديث
الاول وايضا لو حمل ذلك على انكار مطلق اللعن
لزم ان لا يكون ابن الزبير من جملة المؤمنين
لما روى انه قال له فضالة بن الشريك لعن الله
ناقة حملتني اليك اجابه بقوله ان وراكبها اي

لعن الله تلك الناقة وراكبها واللازم باطل عندكم كما
لا يخفى وهذه الرواية كما هي مذكورة في كتب الحديث
والسير مذكورة في بحث حروف الايجاب من شرح
الكافية للجامي النقشبندي الذي هو في عداد الاولياء
والاقطاب عند جميع ذوي الاذناب **الحديث الثالث**
انه صلى الله عليه وآله قال لا تلاعنوا بلعنة الله ولا
بغضب الله ولا بجهنم وفيه انه معارض بما مر من
آية اللعان وبناء ترتب الحكم الشرعي عليه كما لا
يخفى على المتدرب الفقيه فيجب ان يخص او تقييد بمن
لا يستحق اللعن كما في الحديث الاتي **الحديث**
الرابع عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا
نازعته الريح رداءه فلعنها فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا تلعنها فانها مامورة وانه من
لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه وفيه
ان هذا الحديث فانها مامورة كما اشرنا اليه لنا
لا علينا لان اصحابنا انما يجوزون اللعن عمن
يستحقه غاية الامر ان مخالفيهم زعموا ان بعض
من جوزوا لعنه ليس مستحق له وهو بحث آخر
قد انحل بما ذكرناه في هذا الكتاب **الحديث الخامس**
ما رواه ابو هريرة انه صلى الله عليه وآله كان يقول
في بعض صلواته اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء

من

من العرب حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء
وفيه انه ليس في هذا النزول دلالة على مطلوبه
على انا نمنع صحة سند كل هذه الاحاديث خصوصا
ما رواه ابو هريرة المطعون بالكذب على لسان
المتقدمين والمتاخرين كما اشرنا اليه في بعض
المقدمات السابقة واما ما ذكره آخرا عن
كتاب نهج البلاغة من ان عليا عليه السلام راى
قوما من اصحابه يسبون اهل الشام ايام حربهم
بصفين بلعن اصحاب معوية فقال عليه السلام
اني اكره ان تكونوا سابين ولكنكم لو وصفتم
اعمالكم وذكرتم حالهم كان اصوب في القول وابلغ
في العذر الخ وفيه نظر ظاهر ايضا اذ لا دلالة
على تحريم سبهم وغاية ما يستفاد منه الحكم بالكراهة
وكل مكروه جائز على انه عليه السلام كان يوجه اسلامهم
ورجوعهم اليه كما هو شان الرئيس المشفق على
رعيته ولذلك روي انه قال لاصحابه ولكن قولوا
اللهم اصلح ذات بيننا وهذا قريب من قوله تعالى
في قصة فرعون فقولا له قولا لينا وفيما رواه
صاحب النواقض قد وصف يدل بكون اصوب
فدل على ان سبهم كان صوابا غاية الامر ان الكف
عنه يكون اصوب ولعل ذلك لما مر من الرجاء

بارده له على الجواز صريح لانه
لكان لفظا اصوب فتوله
غاية ما يستفاد الخ فيه بابه
التنبيه وارضا العقال

لعلمه عليكه بان ذلك ربما يفضى الى ان يتكلموا
من عند لك الطرف ايض بمثله ولو سلم دلالته على منع
السب فلا دلالة له على منع اللعن لان السب
كما مر سابقا عبارة عن الشتم واللعن دعاء عليه
كما يفهم من تصريحات ائمة اللغة ومن تعريف
صاحب النواقض ايض وبينهما بون بعيد وان
ادعى اصطلاحا شرعيا فى عموم السب للعن فعليه
الاثبات لان الاصل عدم النقل مالم يقم دليل وبما
ذكرنا يسقط الاستدلال بما اشتهر بينهم من حديث
لا تسبوا اصحابى ايض فتامل **الجند الاول** فى
الايات التى ذكرها صاحب النواقض فى الفصل الاول
من كتابه وزعم دلالتها على فضل الصحابة عموما
الاية الاولى قوله تعالى فى سورة آل عمران فبما
رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم و
شاورهم فى الامر اقول ما ذكره صاحب النواقض
ههنا فى تفسير هذه الآية ناقلا عن جمهور المفسرين
مما لا يجدى بطائل فى افادة مرامه كما لا يخفى على
المتامل فلذلك اعرضنا عن ذكره ونقول قد استدل
اصحابنا رحمهم الله من هذه الآية على ضد ما وهمه
اهل السنة وذلك لان مضمونها يقتضى اثبات الفظاظة

للمخاطبين

للمخاطبين فيها والجامع لهم على نبوته صلى الله عليه وآله
لين جناح رسوله محمد صلى الله عليه وآله وتلطفه بهم
دون حكم النبوة وطاعة الرسالة وقوله لانفضوا من
حولك توضيح ذلك بانه لو كان فظا غليظ القلب
ما صبروا على نبوته ولا اقاموا على حكم رسالته وقوله
فاعف عنهم يكشف لك ان كونهم بتلك الصفات
من جملة الجنايات التى يحتاج الى العفو عنهم وقوله
وشاورهم فى الامر بيان لنقصهم وضعف دينهم
وانهم من المؤلفة الذين يحتاجون الى التاليف
وقوله فاذا عزمت فتوكل على الله ولم يقل فاذا
قالوا لك وعزموا كله يوضح ان حالهم كان حال
المؤلفة وكل ذلك شاهد عليهم بالضعف والامر
السخيف وكيف يليق باحد من ذوى الافهام
ان يقتدى بهم او يعتبر بحديثهم بعد هذا الافضاح
والاعلام سيما ابو بكر وعمر اللذان زعموا انهما
من جملة من شاورهم النبى صلى الله عليه وآله و
جعلوهما قدوة لهم فى حكم الاسلام على ان فوق
ذلك كلام آخر وهو ان الله تعالى اعلم ان فى امته
من ينبغى له الغوائل وتربص بهم وتربص بهم
الدوائر ويستر خلافه ويبطن مقته ويسعى
فى هدم امره دينا فقه فى دينه ولم تعرفه اعيانهم

ولا دلالة عليهم باسمائهم فقال تعالى ومن اهل
المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم
مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقال جل اسمه
واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى بعض هل يريكم
من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم
لا يفقهون فقال تعالى يحلفون لكم لترضوا
عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم
الفاسقين ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم
منكم ولكنهم قوم يفرقون وقال جلت عظمته و
اذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم
كانهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم
العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون
وقال عز قائلا ولا ينفقون الا وهم كارهون
وقال جل ذكره واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى
يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا ثم قال
تبارك الله وتعالى بعد ان نبا عنهم في الجملة ولو
نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في
لحن القول فدل عليهم بمقالهم وجعل الطريق
الى معرفتهم ما يظهر من نفاقهم في لحن القول
ثم امره بمشورتهم ليصل بما يظهر منهم الى علم
باطنهم فان الناصح تبدو نصيحته في مشورته

والغاش

والغاش المنافق يظهر ذلك في مقالته فاستشارهم
عليه السلم لذلك الا ترى انهم لما اشاروا ببدر عليه في
الاسرى فصدرت مشورتهم عن نيات مشوبة
كشف الله تعالى ذلك وذمهم عليه وابان عن ادغالهم
فيه فقال جل قائلا ما كان لنبي ان يكون له اسرى
حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله
يريد الاخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من الله سبق
لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم فوجه التوبيخ اليهم و
التعنيف على رايهم وانما كانت لما ذكرناه هذا ولقد
تعجب صاحب النواقض في الآخر مما نقل من كلام
المفسرين في هذا المقام فقال فوا عجباه من الذين
يقدحون في كبار المهاجرين كسعد بن ابي وقاص
لتخلفهم عن حرب صفين مع علي عليه السلم و
يسبونهم مع انهم كانوا افضل من كثير من المنهزمين
يوم احد وقد عفي عنهم لشرف هجرتهم ونصرتهم
ولا يعفى عن هؤلاء بعد ان يزداد شرفهم و
فضلهم بزيادة الصحبة وحضور ساير الغزوات
انتهى واقول ان هذا التعجب ليس منه بعجب ويتوجه
عليه اولا ان العفو عنهم في بعض الايات الآخر
كان عفوا من عصيان مخصوص كما سيجي ولا وجه
لقياس ساير المعاصي الصادرة عنهم بعد عليه

كما يدل عليه قوله تعالى في حق اهل بيعة الرضوان
فمن نكث فانما ينكث على نفسه بعدما اخبر بالرضا
منهم فان ذلك دليل على ان النكث غير مرضي وغير
معفو والحاصل ان رضوان الله سبحانه على العباد
انما يكون بحسب افعالهم واعمالهم فاذا فعلوا عبادة
رضي الله عنهم وان فعلوا معصية سخط الله عليهم
ولا يلزم من الرضا في وقت باعتبار امر دوام الرضا
كما قال الله سبحانه ان الذين آمنوا ثم كفروا فان
الله تعالى يرضى بايمانهم ويسخط بكفرهم ولعمري
ان لهذا القياس مفاسد شتى لا يخفى على اولي
النهى **وثانيا** ان ماذكره من ازدياد شرفهم بازدياد
الصحبة آه فغير متضح وانما يزداد بعد ثبوت
استعداد ذاتي يتاثر به عن صحبة الاخيار واما
من ختم الله على قلبه وجعل على سمعه وبصره غشاوة
الاستكبار كابي جهل واضرابه من الكفار فلا
ينفعه طول صحبة النبي المختار الم تسمع حال اصحاب
الكليم من ارتدادهم عن دينهم القويم واستضعافهم
لاخيه الكريم وعبادتهم للعجل واطاعتهم للسامري
الرجيم ونعم ماقيل **شعر** دون شو واز قرب
بزرگان خراب جيفه دهد بوي بد از آفتاب
الآية الثانية قال الله تعالى في سورة آل عمران

ايضا

ايضا فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم
واوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لاكفرن
عنهم سيئاتهم ولادخلنهم جنات تجري من تحتها
ثوابا من عند الله والله عنده حسن الثواب
اقول هذه الآية انما تدل على استقامة حال
الصحابة الذين الكلام في نفيهم واثباتهم اذا
ثبت انهم ممن قاتلوا في سبيل الله وهو ممنوع
كما سيتضح في آية بيعة الرضوان وبعبارة اخرى
لا نسلم كون الصحابة المبحوث فيهم من جملة
الانصار والمهاجرين اذ الايمان شرط في تحقق
الهجرة والنصرة الشرعيتين وهم غير مؤمنين
ولو لم يشترط ذلك لزم ان يكون المؤلفة القلوب
من الانصار ايضا وبطلانه ظاهر وقد روى
صاحب المشكوة عن النبي صلى الله عليه وآله في
اوائل كتاب الايمان مايؤيد هذا المعنى حيث
قال عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله المسلم من سلم المسلمون من يده
ولسانه والمهاجر من هجر مانهى الله عنه الحديث
قال الشارح الابهري قال النبي صلى الله عليه وآله اعلم
المهاجرين انه يجب عليهم ان يهاجروا مانهى الله
عنه ليكمل هجرتهم ولا يتكلوا على الهجرة الى المدينة

فقط الآية الثالثة قال الله تعالى في سورة الانفال
ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله
والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا لهم
مغفرة ورزق كريم اقول الكلام في دلالة هذه الآية
على مطلوب الخصم كالكلام في دلالة سابقتها عليه ولقد
ظلم صاحب النواقض حيث جعل الجماعة المبحوث فيهم
داخلا في مدلول الآية فنعم ما قال وسيعلم الذين
ظلموا اي منقلب ينقلبون الآية الرابعة قال الله
تعالى في سورة التوبة الذين آمنوا وهاجروا و
جاهدوا في سبيل الله باموالهم وانفسهم اعظم درجة
عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة
منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين
فيها ابدا ان الله عنده اجر عظيم اقول الكلام هو
الكلام وما ذكره صاحب النواقض من الوعظ والابرام
فهو حشو من الكلام على انه روى رزين بن معوية
في الجمع بين الصحاح الستة انها نزلت في علي عليه السلم
لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس وان كان يخرج الكلام
للعموم وكم له نظاير في كلام ملك العلام ويؤيد ذلك
ما رواه ابو نعيم عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى
السابقون السابقون اولئك المقربون حيث
قال المراد بسابق هذه الامة علي بن ابي طالب وروى

الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد عن ابن
عباس في قوله تعالى والسابقون السابقون قال
سبق يوشع بن نون الى موسى وسبق شمعون
الى عيسى وسبق علي بن ابي طالب الى محمد صلى
الله عليه وآله ثم ان صاحب النواقض قال في
هذا المقام ان مدار مقالهم يعني اصحابنا الامامية
على امرين احدهما ان هؤلاء الجماعة وان
هاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم لكنهم لم يؤمنوا
وشرط تحقق مقتضى هذه البشارات حصول
الايمان ومن آمن بالله تعالى لا ينفي الايمان
عن اهل بيعة الرضوان وخصوصا العشرة
المبشرة وخصوصا الخلفاء الذين قويت اركان
الشريعة بسعيهم وجهدهم وبهم صار اكثر الناس
مؤمنين ولا سيما اولهم في الخلافة الذي سبق
المبلغ طرا في تصديقه النبوة من غير تلعثم و
المعراج من غير تردد ولذلك سمي بالصديق
هل يقول غير من يريد تخريب الاسلام وهدم
الشريعة كان سعيه في هذه الامور للتقية مع
ان الخوف كان في تلك المدة للمسلمين ولهذا هاجر
كثير من المؤمنين مثل جعفر بن ابي طالب الى الحبشة
او لجلب جاه ورفعة وكان للنبي صلى الله عليه وآله

فی ذلک الزمان غیر ذی سلطنة دنیویة وشوکة و
حکومة بل کان یطوی اکثر اوقاته من الفریقین
بل من الهاشمیین کشیوخهم عنه ومن قال انه
سمع من الاحبار ان محمدا صلی الله علیه وآله تغلب
علی البلاد والعباد فهو بالحقیقة تصدیق لایمانه
بالنبی صلی الله علیه وآله لان الاحبار والخزارین
کانوا یخبرون عن خروج نبی فی آخر الزمان و
هو محمد صلی الله علیه وآله وسلم وغلبته فمن یؤمن
ببعضه یؤمن بالکل مع ان الایمان بالاسلام
احد لا یبقی ح لقیام هذه الاحتمالات البعیدة
الضایعة التی لا تخطر ببال عاقل الا من قلبه وکدر
ذهنه وبعد عن نور الایمان وقرب الی مکاید
الشیطان الامر الثانی ما یدار مقال المبطل علیه
ان هذه البشارات کان لهم قبل ان یغصبوا الخلافة
ویخرجوا عن الطاعة وهذا اخس واقبح من
کلامهم الاول اذ علی هذا التقدیر هولاء یصلون
الی عذاب الدائم واضداد ما ورد فی الآیة فیصیر
جمیع ما فیها کاذبة والنتیجة بینا انتهی کلامه
اقول فیه نظر من وجوه اما اولا فلان ما نسبه
الی بعض اصحابنا من نفی ایمان الجماعة المحیی فیهم
کلام تام وسیجیی هنا ما یشید ارکانه ان شاء الله تعالی

لکن

ای ابو بکر

لکن ما ذکره فی مقام دفعه من قوله ومن آمن بالله
تعالی لا ینفی الایمان عن اهل بیعة الرضوان
الخ فهو من الخطابیات التی لا تقنع بها طالب الحق
فی امثال هذا المقام واما ثانیا فلان ما استدل
به علی استقامة ایمان ابی بکر بتسمیته بالصدیق
ان اراد به ان النبی صلی الله علیه وآله سماه صدیقا
فما وجدنا فی شیء من الاخبار ان ابا بکر ادعاه لنفسه
وانما هو شیء تخرصه اولیاؤه ومن اراد تزیین
امره من بعده وتعظیمه فی قلوب العامة فلو کان
هذا کما وصفوا لکان ابو بکر قد ادعاه وقال فی
المواطن التی کان یؤذی فیها کما رووا جمیعا
ان امیر المؤمنین علیه السلام قال فی غیر موطن علی
المنبر وغیره انا الصدیق الاکبر فلم ینکر ذلک علیه
احد بل اذعن الیه کل من سمعه وصدقه فی ذلک
فلسنا نعرف هذا الاسم لاحد ادعاه لنفسه غیر امیر
المؤمنین علی بن ابی طالب علیه السلام واما ثالثا فلان
الترديد الذی ذکره فی ذیل قوله هل یتولی غیر من
یرید تخریب الاسلام الخ قبیح لظهور ان التقیة
دین الابرار فکیف یلتزم به ابو بکر الذی هو راس
المنافقین والفجار ومع ذلک مردود بانه بانه
غیر حاجز لجواز ان یکون اظهارهم للدخول فی دین

قال جلال الدین السیوطی فی [illegible] اخرج [illegible] عباد بن عبد الله قال سمعت علیا علیه السلام یقول انا عبد الله واخو رسوله وانا الصدیق الاکبر لا یقولها بعدی الا کاذب [illegible]
[illegible] الحدیث [illegible]
وقال [illegible] الصدیقون ثلثة حبیب النجار مؤمن آل یس وحزقیل مؤمن آل فرعون وعلی بن ابی طالب علیه السلام وهو افضلهم
انتهی کلامه

[illegible]

الله نفاقا على الرسول ومواضعة مع الكفار ليوصلوا
خبر رسول الله صلى الله عليه وآله اليهم ويفعلوا
امورا توجب اسراعهم الى قتل النبي صلى الله عليه وآله
وقد نقل عن اهل البيت عليهم السلام ان عمر كان معاضدا
لابي جهل في قصده الرسول صلى الله عليه وآله بالاذى
الشديد فكان عمر يحرض على قتل رسول الله صلى
الله عليه وآله ولم يكن قريش يجد الى ذلك سبيلا
لاستعمال رسول الله صلى الله عليه وآله الصبر
على الاذى وكفه لاصحابه عن منابذتهم قالوا
فلما راى ذلك واطا ابا جهل على ان يظهر الاسلام
والدخول في دين رسول الله صلى الله عليه وآله ثم
يحملهم على المنابذة لتجد قريش الى قتله سبيلا
عند وقوع المنابذة فصار عمر الى رسول الله صلى الله عليه وآله
واعلمه بانه قد رغب في دينه والدخول في الاسلام
فاظهر ذلك ثم قال يا رسول الله ما بالنا نعبد الله
سرا وقال للذين كانوا قد اسلموا مع رسول
الله صلى الله عليه وآله اخرجوا حتى نقاتل المشركين
وسل سيفه وقال من تعرض لنا ضربناه بسيوفنا
وقد رات رسول الله صلى الله عليه وآله سبعته
على ذلك فاذا رات قريش سيفا مسلولا وجدوا
السبيل الى السيوف فكون ذلك سببا لقتل الرسول

اذا كان

اذا كان كل من سل سيفه فقد اوجد عدوه
الى سل سيفه ايضا سبيلا فلما فعل ذلك عمر قال
له رسول الله صلى الله عليه وآله ان كنت جئت
راغبا في الدين فارض بما رضي به اخوانك من
المسلمين من الصبر على الاذى والكف عن
المنابذة فاني لم اومر بشيء من هذا الى ان يقدر
الله ما يشاء وان كنت جئت طالبا غير الدين
فلسنا من اصحابك فلما لم يجد عمر الفرصة فيما
قصده بقي متحيرا مداهنا يخاف ان لا يكون
دولة فيهلك معه ان اظهر لقريش الرغبة وخاف
ايضا ان يكون للرسول دولة من بعد فلا يكون
له في دولته حظ فبقي عند ذلك على حاله مداهنا
للجميع قالوا ومن الدليل على ذلك ان رسول الله
صلى الله عليه وآله لما حوصر في شعب عبد المطلب
مع بني هاشم لم يحاصر معه عمر ولا ابو بكر واصطحبا
جميعا على المداهنة والانتظار فسله سيفه في
تلك الحال كان من اعظم الكفر لانه كان حيلة منه
اراد ان ينقض بها على رسول الله صلى الله عليه وآله
تدبيره ويجعل ذلك سببا لقتل رسول الله صلى
الله عليه وآله فانظروا الى القوم يدعون فضيلة
اصحابهم هي قولهم خطاء وجهل وفي قول الاخرين

كفر والحاد وعتو وعناد فهل يكون في الجهل ابين
من جهل هؤلاء القوم واقل نظرا وتميزا يتخبطون
في الظلمات ويتيهون في الضلالات لا يعرفون
حقا ولا يقلعون عن باطل **واما رابعا** فلان الحكم
بالاخبار والحواريين اخبروهم بمجموع ما ذكر من
نبوة نبينا وغلبته انما هو رجما بالغيب ولو سلم
فلا نسلم استلزام الايمان بالبعض للايمان بالكل
فجاز ان يكونوا مصدقين لهم في الاخبار بغلبته
دون نبوته والمستند ما نقله الثعلبي في تفسيره
من حال حارث بن نعمان الفهري يوم الغدير
وغيره في غيره الى غير ذلك من النظائر التي لا تحصى
واما خامسا فلان نفي اصحابنا الايمان من بعض
ايمانه من الصحابة ليس بمجرد الاحتمال العقلي
سيما الاحتمالات الضعيفة التي ذكرها هذا
الرجل في نسبتها الى اصحابنا بل المعول عليه في
ذلك اعلام اهل البيت عليهم السلام بذلك كما اسلفنا
فتذكر **واما سادسا** فلان ما ذكره في بيان ما
نسبه الى اصحابنا من الامر الثاني افتراء عليهم
بلا امتراء بل هم يقولون ان شهادته تعالى
لهم بالرضا ومن اتبعهم باحسان وما وعدهم
به من الخلود في الجنة يمكن ان يكون خصوصا

من قول الله تعالى وان كان مخرج الكلام للعموم
فهذا في كتاب الله موجود من خطاب الخصوص و
هو عموم ومن خطاب العموم وهو خصوص لمن
استقام منهم دون من لم يستقم والنظر يدل لنا
على ان الله عز وجل انما رضي عمن استقام في
طاعته وان الجنة اعدها لمن سارع الى مرضاته
وتجنب عن معاصيه ومن خرج عن هذه الحال
كان محالا ان يستحق الرضا من الله تعالى فالهم
ايضا في هذه الحال حجة والحمد لله وسيجيء ما يوضح
ذلك في تحقيق قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين
اذ يبايعونك تحت الشجرة فانتظر **الآية الخامسة**
قال الله تعالى في سورة التوبة ايضا والسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار والذين
اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه
واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين
فيها ابدا ذلك الفوز العظيم **اقول** ما ذكره صاحب
النواقض تبعا للجمهور من ان ابا بكر وعمر كانا من
المهاجرين الاولين انما هو تخرص وتزوير بل
المهاجرون الاولون هم الذين هاجروا الهجرة
الاولى وهي هجرة الى رسول الله صلى الله عليه وآله
في حصاره بمكة حين حاصرت قريش بني هاشم

مع رسول الله صلى الله عليه وآله في شعب عبد المطلب
اربع سنين والامة مجمعة على ان ابا بكر وعمر لم
يكونا معهم في ذلك الموطن فكيف تدعون بالباطل
انهما من المهاجرين الاولين وانما المهاجرون
الاولون والانصار الاولون هم السبعون الذين
جاؤا الى مكة فبايعوا رسول الله بها في منزل عبد
المطلب ليلا في عقبة مكة وهم العقبيون المعروفون
باجماع اهل الاثر واما شهادته تعالى لهم بالرضا
ومن اتبعهم باحسان وما وعدهم به من الخلود
في الجنان فقد مر الكلام فيه فتذكر هذا غاية الكلام
في الآية على ما يقتضيه الاحتجاج بها على المطلوب
واما ما سيرده صاحب النواقض من الطامات
والخطابيات والتشنيعات الباردة والتعرضات
الغير الواردة فلعله انما صدر منه من غلبة الفقه
وتعوده في العراق وفارس بالخطابة بالخطابة
والوعظ واني اخاف عليه ان يجري احيانا على
عادته القديمة فيسبق على لسانه في تضاعيف
هذه الخطابة ما كان يصدر عنه من سب الاصحاب
الذي عدل عنه الى مدحهم في هذا الخطاب فيصيبه
من النواصب ما يصاب وحيث كان مجرى الكلام
في هذا المقام مع اهل السنة الذين هم احق و

اضل

غاية ول

اضل من الانعام فلا باس علينا ان نشير الى وهن
امرين هما عمدة خطاباته في هذا المقام الاول ما
ادعاه من اختصاص ابي بكر بترك الدنيا وتحقيره
اياه وجعل نفسه واهله وماله في سبيل الله الثاني
ما استشكله على نفسه اولا من المنافاة بين شكاية
علي عليه السلام عن الخلفاء الثلث وكونه اجل الناس
عن الدنيا اميلهم الى الآخرة ثم اجاب شفقة
الى اصحابنا بان شكايته عليه السلام كان لامر الدين
لا الدنيا ثم دقق المسكين في مواخذتهم وقال
ما محصله انه لو كان يعلم علي عليه السلام ان خلافة
ابي بكر ومن بعده كانت تنافي الدين وتخالف
الاسلام فلم لم ينازعهم كما نازع معوية وخصوصا
حيث قال له عمه العباس يوم وفات النبي صلى
الله عليه وآله امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس
بايعك عم رسول الله فلم يختلف فيك اثنان وقال
ابو سفيان رئيس مكة يا عباس عم النبي يا علي بن
ابي طالب ما بال هذا الامر في ارذل قبيلة من قريش
فوالله لان شئتما لاملان الوادي عليه خيلا و
رجالا فقال له علي عليه السلام فانك والله يا ابا سفيان
طالما غششت الاسلام فلن يضره وليس ينفعك نصح
القوم لولا انا راينا ابا بكر اهلا للخلافة ما وليناها

اباه انتهى حاصل كلامه اقول لا محصل له اصلا
اما الامر الاول فلان الحكم باختصاص ابي بكر بكثرة
الدنيا فرع سبق حصول الدنيا له اولا كما قيل ثبت
العرش ثم انقش وغش من وراء المنع والعجب
دعواهم الانفاق لرجل قد عرف بالفقر وسوء
الحال ومن اطلع على القصص والآثار واشرف
على السير والاخبار لم يخف عليه فقر ابي بكر و
صعلكته وحاجته ومسكنته وضيق معيشته و
ضعف حيلته وانه كان في الجاهلية معلما وفي
الاسلام خياطا وكان ابوه متى الحال ضعيفا نكدا
فقيرا مهلكا ومعيشته ضنكا لكسبه اكثر عمره من
صيد القماري والدباسي لا يقدر على غيره فلما
عمي وعجز ابوه عن القيام نبه النجاء الى عبد الله بن
جزعان فنصبه ينادي على مائدته كل يوم حضار
الاضياف وجعل له على ذلك ما يقوته من الطعام
فمن كان لابي بكر هذا المال وهذه حاله وحال
ابيه في الفقر والاختلال قال البكري المصري
في سيرته قيل انه لما بلغ النبي صلى الله عليه وآله
سنة ثلث عشر سنة من الفيل خرج مع عمه
ابي طالب الى الشام اقبل سبعة من الروم يقصدون
قتله عليه السلم فاستقبلهم بحيرا ونبههم بانه رسول

من عند الله تعالى فبايعوه واقاموا معه ورده
ابو طالب وبعث معه ابو بكر بلالا وفيه وجهان
الاول بايعوه على اي شيء الثاني ابو بكر لم يكن
حاضرا ولا كان في حال من يملك ولا يملك بلالا
الا بعد ذلك بنحو ثلاثين عاما انتهى كلامه ومن
عجيب مناقضتهم ما رووه بقولهم عن عبد الله
بن عباس في تفسير قوله تعالى ووجدك عائلا
فاغنى قال ابن عباس اغناه بان جعل دعوته
مستجابة فلو شاء الله ان يصير الجبال ذهبا
لصارت باذن الله تعالى فمن يكون كذلك
كيف يحتاج الى مال ابي بكر وكيف يقال في بعض
تفسيراتهم لهذه الآية ان ابا بكر اغناه واما
الامر الثاني فلانه انما نشأ من جهلهم بحقيقة
الامر وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما
اوصى عليا عليه السلم لما احتاج اليه في وقت وفاته
عرفه جميع ما يجري عليه من بعده من امر واحد
بعد واحد من المسئولين فقال له علي عليه السلم
ما تأمروني ان اصنع فقال الصبر وتحتسب الى
ان يعود الناس اليك طوعا في تقاتل الناكثين
والقاسطين والمارقين ولا تنابذن احدا
من الثلثة فتلقي بيدك الى التهلكة وترتد الناس

من النفاق الى الشقاق فكان علي عليه السلام حافظاً
لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله اتقاء في ذلك
على المسلمين المستضعفين وحفظا للدين لئلا يرجع
الناس الى الجاهلية الاولى وتثور القبائل مرتدين
بالفتنة في طلب ثارات الجاهلية الى غير ذلك من المصالح
الخفية والجلية ويدل على هذا الذي ذكرناه ما
رواه ابن المغازلي الشافعي في كتاب المناقب
باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي
بن ابي طالب عليه السلام ان الامة ستغدر بك بعدي
وما رواه في كتابه ابو بكر احمد بن موسى بن
مردويه الحافظ من الجمهور باسناده الى ابن عباس
قال خرجت انا والنبي وعلي فرأينا حديقة فقال علي
ما احسن هذه يا رسول الله فقال حديقتك في الجنة
احسن منها ثم مررنا بحديقة فقال علي عليه السلام ما
احسن هذه يا رسول الله قال حتى مررنا بسبع حدائق
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام حدائقك
في الجنة احسن منها ثم ضرب على راسه ولحيته
وبكى حتى علا بكاؤه فقال علي عليه السلام ما يبكيك يا
رسول الله قال ضغائن في صدور قوم لا يبدونها
لك حتى يفقدوني وهذان الحديثان مما ذكرهما
العلامة في كتابه الموسوم بكشف الحق ونهج الصدق

البكاء

طعنا

ونهج الصدق طعنا على الصحابة المعهودين واجاب
عنه شارحه خواجه ملا صاعدي الاصفهاني من
متاخري الجمهور بان ما روي عن ابن المغازلي
من ان الامة تغدر بعلي فان هذا ظاهر
وقد غدره الناكثون والقاسطون والمارقون
والبغاة والخوارج وهذا لا يتعلق بالخلفاء وما
روي ان الضغائن في صدور اقوام منه فهو
ايضا ظاهر لانه روي انه لم يكن بطن من بطون
قريش الا وكان لهم على امير المؤمنين دعوى دم
اراقه في سبيل الله والضغائن كانت في صدورهم
لكن لم يظهروه ما دام امر الخلفاء منتظما واظهروه
بعد انقراض الخلفاء وفي زمن خلافته خالفوه
انتهى واقول ما ذكره هذا الشارح الجارح
بقوله لانه روي انه لم يكن في بطن الخ يزيد
دلالة على ما ذكرناه واما ما التزمه من نفي الغدر
عن خلفاء الثلثة واثباته للناكثين الذين هم طلحة
والزبير وعايشة واتباعهم من عظماء الصحابة يشكل
جدا على اصول اهل السنة بل ربما يستشكل ذلك
بالنسبة الى معوية ومن تبعه من الصحابة القاسطين
اذ لا قائل بالفصل عندهم على ما هو المشهور ويتوجه
على ما ذكره آخرا من ان الضغائن كانت في صدور

كانت و

اقوام ولكن لم يظهروه مادام امر الخلافة منتظما
الى ان اظهار الغدر ليس بمجرد تجريد السيف حتى
يتاتى له اخراج الخلفاء الثلاثة عن الاتسام المتصفين
بالغدر على على عليه السلم بل هو لاهم من ذلك الخلفاء
الثلثة وان لم يجردوا السيف على على عليه السلم لكنهم
غصبوا حقه واضرموا النار على بيته وفعلوا به من
الاهانة والاذى ما ادى الى تجريد سيف الآخرين
واراقة دماء اولاده الطاهرين ثم اقول لو كان
شجاعة على عليه السلم علة تامة للغلبة على كل باطل
كما ذكره اهل السنة في هذا المقام لوجب عليه عليه السلم
عندكم المبادرة الى حرب محاصري عثمان والقتال
معهم والحال انه توقف في ذلك حتى وقع في تهمة
المشاركة مع ان الشيعة في هذه المرتبة كانت اكثر
واعتضاده بالسبطين اتم فافهم وقال صاحب
الطرايف ومن طريف الامور ان يتعجب احد من
صبر على عن المحاربة والمسابقة ويقول كيف
اقتصر على الانكار باللسان وقد عرفوا ان جماعة
من الانبياء وخلفاء الانبياء صبروا عن منازعة
الفراعنة والملوك لعدم الناصر فهلا كان غدر
على كغدر الانبياء واوصيائهم عليهم السلم وكفاه
شاهدا في ذلك انه لما اعتزل عن بيعة ابي بكر لم يكن

معتزلا معه وموافقا له كما هو الا بنو هاشم خاصة
وجمع معدود من غيرهم والباقون مختلفوا الآراء
فكيف يقوى بنو هاشم وحدهم بمن خالفهم واى
عذر اوضح من ذلك ومن طرايف الجواب عن
ذلك وظهور المناقضة من اولئك المسلمين انهم
اعترفوا ان اعيان اهل العلة والمسلمين امسكوا
في نقض خلافة معاوية ويزيد عن المحاربة
والمجاهدة بالانكار وبايع كثير منهم ومع ذلك
فلا يجعلون امساك المسلمين عن استمرار محاربة
معاوية ويزيد دليلا على الرضا بخلافتهما فهلا
كان لعلي بن ابي طالب عليه السلم وبني هاشم في منازعة
ابي بكر ما كان للمسلمين في ترك استمرار المنازعة
لمعوية ويزيد وبني امية ومن طريف صواب
الجواب على التفصيل ما رايته في بعض كتب المسلمين
انه لما اتصل لعلي بن ابي طالب عليه السلم ان الناس
قالوا ما باله لم تنازع ابا بكر وعمر كما نازع طلحة
وزبير وعايشة قال ان لي بسبعة من الانبياء
عليهم السلم اسوة اولهم نوح عليه السلم قال الله تعالى
مخبرا عنه رب اني مغلوب فانتصر فان قلتم انه
ما كان مغلوبا فقد كذبتم القرآن وان كان كذلك
فعلي اعذر والثاني ابرهيم عليه السلم وهو خليل

القبلا ط

الرحمن حيث يقول واعتزلكم وما تدعون من
دون الله فان قلتم انه اعتزلهم من غير مكروه
فقد كفرتم وان قلتم انه راى المكروه فاعتزلهم
فالوصي اعذر وابن خالته لوط عليه السلام اذ قال
لقومه لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد
فان قلتم انه كان له بهم قوة فقد كفرتم وكذبتم
القرآن وان قلتم انه ما كان له بهم قوة فالوصي
اعذر ويوسف عليه السلام اذ يقول رب السجن
احب الي مما يدعونني اليه فان قلتم انه دعي الى
غير مكروه يسخط الله فقد كفرتم وان قلتم انه
ادعي لما يسخط الله تعالى فاختار السجن فالوصي
اعذر وموسى بن عمران عليه السلام اذ يقول ففررت
منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكما وجعلني من المرسلين
فان قلتم انه فر منهم من غير خوف فقد كفرتم
وان قلتم فر منهم خوفا فالوصي اعذر وهارون
عليه السلام اذ يقول يا ابن ام ان القوم استضعفوني
وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء فان
قلتم انهم ما استضعفوه كفرتم وان قلتم انهم
استضعفوه واشرفوا على قتله فالوصي اعذر
ومحمد صلى الله عليه وآله حيث هرب الى الغار فان
قلتم انه هرب من غير خوف اخافوه فقد كفرتم

وان

١٢١

وان قلتم انهم اخافوه فلم يسعه الا الهرب فالوصي
اعذر فقام اليه الناس باجمعهم وقالوا يا امير المؤمنين
قد علمنا ان القول قولك ونحن المذنبون التائبون
وقد عذرك الله تعالى ومن طريف ما رواه الشافعي
ابن المغازلي في كتاب المناقب باسناد متصل الى
رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لعلي بن ابي
طالب عليه السلام يا علي ان الامة ستغدر بك بعدي
انتهى كلام الطرائف ونزيده بيانا بما رواه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في مسند عايشة من المتفق
عليه وذكره شارح الوقاية من الحنفية في كتاب
الحج وهو ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعايشة
لولا ان قومك عهد بالجاهلية وفي رواية عهد
حديث بالكفر وفي رواية عهد حديث بالشرك
واخاف ان تنكر قلوبهم لامرت بالبيت فهدم فادخلت
فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت لها
بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس
ابرهيم عليه السلام الحديث واذا كان النبي صلى الله عليه وآله
مع علو شانه وسطوع برهانه كان يتقي القوم الذين هم
اعيان الصحابة من سوء تواطئهم في هدم الكعبة
واصلاح بناءها فما ظنك بعده صلى الله عليه وآله
بشان علي عليه السلام ومن عداه من اهل البيت الذين

صح ٢

لان رسول الله ص [illegible]

قتلوا آبائهم واعمامهم واقاربهم كما فصل في الاحاديث
الاخر فتدبر وفيه كفاية لما اردناه والله الهادي
الآية السادسة قال الله تعالى في سورة الحشر
للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم
واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون
الله ورسوله اولئك هم الصادقون والذين تبوءو
الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر
اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن
يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون والذين
جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا
للذين آمنوا ربنا انك رؤوف رحيم قال صاحب
النواقض يقول الله تعالى مبينا عن حال الفقراء
المستحقين لمال الفيء انهم اخرجوا من ديارهم
واموالهم وخالفوا قومهم ابتغاء مرضات الله تعالى
وفضله وهؤلاء الذين صدقوا قولهم بفعلهم وهم
سادات المهاجرين ولا خفاء عليك ان اول من
خرج من دياره وامواله مبتغيا مرضاته سبحانه
هو ابو بكر الصديق ثم قال وقيل تقدير الكلام
والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون

بالايمان

من

من هاجر اليهم ولا يثقل عليهم ولا يجدون في
انفسهم حاجة مما اعطي المهاجرون من الفيء و
غيره والمراد انهم لا يعلمون في انفسهم ما تحمل عليه
الحاجة كالحرارة والحسد والغيظ والاكان
غالبهم في غاية الاحتياج وعسر المعيشة ويؤثرون
المهاجرين على انفسهم حتى ان من عنده امراتان
نزل عن واحدة وزوجها من احدهم وقوله تعالى
ولو كان بهم خصاصة اي حاجة وهذا افضل اقسام
الصدقة لقوله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة
جهد المقل انتهى ثم قال اقول وللصديق في هذا
ايضا نصيب وافر وحظ شامل تصدق بجميع ماله
في سبيل الله تعالى ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وآله
ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله
انتهى كلامه **واقول** يتوجه عليه ما اسلفناه ان
من انفق مثل المال العظيم على رجل محال ان لا
يعرف موطنه وموضعه وحيث انفقه ولسنا
نعرف ان رسول الله صلى الله عليه وآله موطنا غير
مكة والمدينة فان زعموا ان ابا بكر انفق هذا
المال بمكة وهم صرفه هل كان لرسول لرسول الله
صلى الله عليه وآله بمكة قبل الهجرة قيل لهم على ما انفق
هذا المال وهم صرفه هل كان لرسول الله صلى الله

عليه وآله بمكة من الحشم والعيال لما انفق عليهم هذا
المال كله مزيد ما اسلم ابو بكر الى وقت هجرته فهذا
من ابين المحال ام يقولون ان رسول الله صلى
الله عليه وآله جهز الجيوش بمكة بذلك المال فيظهر فضائحهم
اذ كان رسول الله صلى الله عليه وآله باجماع الامة
لم يشهر سيفا بمكة ولم يامر به ولا اطلق لاصحابه محاربة
احد المشركين بها وانما كان اسلم معه اذ ذاك اربعون
رجلا فلما اشتد عليهم الاذى من قريش وشكوا ذلك
الى رسول الله صلى الله عليه وآله ولى عليهم جعفر بن
ابي طالب واخرجهم معه الى ارض النجاشي ملك الحبشة
فكانوا هناك الى ان هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله
وفتح كثيرا من فتوحه فقدموا عليه بعد سنين من
الهجرة ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله بشهادة
الخاص اغنى قريش بعد تزويجه وكانت خديجة
باقية عنده الى سنة الهجرة لا يحتاج مع مالها الى
مال غيرها حتى لقد كان من استظهاره بذلك
ان ضم علي بن ابي طالب الى نفسه تخفيفا بذلك عن
ابي طالب في المؤنة وما وجدنا في شيء من
الاخبار ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعد تزويجه
بخديجة احتاج الى احد من الناس كان اهل الاثر
مجمعون على ان خديجة كانت ايسر قريش واكثرهم

مالا

مالا وتجارة فان قالوا انه انفقه عليه بالمدينة
بعد الهجرة فقد علم اهل الاثر ان ابا بكر ورد المدينة
وهو المحتاج الى مواساة الانصار في اللباس والمال
وفتح الله من بعد الهجرة على رسوله من غنائم الكفار
وبلدانهم ما كان بذلك اغنى العرب ولقد رووا
جميعا ان الله عز وجل قال يا ايها الذين آمنوا
اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجويكم صدقة
فعدل جميع المهاجرين والانصار من مناجاته
غير علي عليه السلام فانه قال كان معي دينار واحد فبعته
بعشرة دراهم فجعلت اتصدق منها بدرهم بعد درهم
ثم اناجي رسول الله صلى الله عليه وآله مرة بعد اخرى
حتى تصدقت بالدراهم في عشرة مرات وما فعل
ذلك بالاجماع احد غيره ثم نسخ الله تعالى تلك
الآية فقال أأشفقتم ان تقدموا بين يدي نجويكم
صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا
الصلوة وآتوا الزكوة الآية والاجماع على ان
ابا بكر كان ممن تخلف عن المناجاة بسبب درهم
واحد وبخل به ان ينفق مالا كثيرا ربما ضبط بعضهم
باربعين الف دينار وآخرون باربعين
الف درهم لقد جاروا ظلما وقالوا زورا على ان
ابا اسحق من اكابر محدثي اهل السنة فقد روى

ما يكذب ذلك ويدفعه عن اصله حيث ان النبي
صلى الله عليه وآله لم يركب ناقة حتى قام بثمنها من ماله
من لم يستحل ركوب ناقة من غير اعطاء ثمنها فكيف
يستحل غيرها ان قيل هذا لا ينافي انفاق ابي بكر اياه
صلى الله عليه وآله لجواز ان يكون ثمن النوق
من المال الذي انفقه ابو بكر اياه اذ لا ان يصدق عليه
ح انه من ماله صلى الله عليه وآله قلت سوق الرواية
يابى عن ذلك واتم على هذا التقدير ان لو ادعى
امران احدهما ان النبي صلى الله عليه وآله لم يقبل قط
ناقة ولا غيرها من غير ابي بكر والثاني ان ابا بكر
لم ينفق على النبي صلى الله عليه وآله من ماله شيئا من
النوق مع ان اكثر مال العرب انما هي النوق والجمال
ثم قال صاحب النواقض ناقلا عن ابن كثير في
تفسيره انه قال وما احسن ما استنبط الامام مالك
من هذه الآية الكريمة ان الرافضي الذي يسب
الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه
بما مدح الله تعالى هؤلاء انتهى اقول قد عرفت
ما قدمناه ان القضية منعكسة وان اهل السنة
لم يعرفوا معنى الآية لقصور نظرهم عن استنباط
الدقائق والاسرار ولم يفهموا المراد من المهاجرين
والانصار فهم يستغفرون في ضمن استغفار

من سبهم

من سبهم من اخوان المؤمنين لمن لم يستحق اللعن
والتشاد وحق عليه عذاب النار ومثلهم في ذلك
مثل الذين يعبدون الاصنام لاعتقادهم كونها
آلها وربا للانام وبذلك سيذوقون الجحيم ويخوضون
في غمرات الجحيم **الجند الثاني** في الاحاديث
التي ذكرها صاحب النواقض في الفرع الثاني من
كتابه مروية عن طريق الجمهور في فضل الصحابة عموما
او خصوصا **اقول** وانت قد عرفت ما قدمناه لك في
في المقدمة الخامسة حال احاديثهم وكون اكثرها
من موضوعات زمان بني امية وبني العباس
مفتريات ابي هريرة وعمرو بن العاص واضرابهم
من الفجرة الانجاس وهذا الرجل مع غاية تانفه
واستكباره قد تبع في فناعته بذلك لابن الحجر
المتاخر الجامد الجاهل في بعض مؤلفاته ومزخرفاته
وغفل عن ان احاديثهم لا ينهض حجة على الشيعة
ولا يقوم ردا او نقضا عليهم فليس الفائدة في
ايرادها الا تكثير السواد وتضييع المداد وخداعة
سلطانهم النامراد ونعم ما قيل مناسبا لهذا المقام
انه لما طلب الشاهد عن ابن آوى احضر ذنبه
للاشهاد ونحن بعد الاغماض عن ذلك نتكلم
على متن بعض الاحاديث ليتضح ما يلوح عليها

ناقة

نتكلم

من اثر الوضع والركاكة وامارة كونها من كلام
اهل الخياطة والحياكة **الحديث الاول** عن عمران بن
الحصين ان النبي صلى الله عليه وآله قال خير
امتي قرني ثم الذين يلونهم الى آخر الحديث **اقول**
استدلال صاحب النواقض بهذا الحديث الضعيف
الذي جعله قدماء الشيعة ومتاخروهم اوهن من
بيت العنكبوت ينافي ما تصلف به من كمال مهارته
في مذهب الشيعة وغاية احاطته على اقوالهم المنيعة
وقد ذكر صاحب كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة ان
مضمون هذا الحديث مخالف لحقايق النظر خارج
عن العدل والحكمة وذلك لانه ان كان خيرهم
وفضلهم من جهة تقدم خلقهم في الازمنة المتقدمة
لما بعدها فقد زعموا ان امة محمد صلى الله عليه وآله
افضل من الامم التي مضت قبلها وان محمدا افضل
من الانبياء عليهم السلام الذين قدموا قبل عصره
كان الواجب على طرد هذه العلة ان يكون كل
امة افضل من الذين ياتي بعدها فلما اوجبوا
آخر الامم افضل ممن تقدمهم وآخر الانبياء افضل
ممن تقدمهم كان لا معنى لهذا الخبر في تفضيل
القرن الاول على القرن الثاني من هذه الامة
بل يجب في النظر والتميز وما يلزم من احوال ما نقل

الينا من سيرة من تقدم عصرنا هذا ان يكون
من تاخر افضل ممن تقدم منهم وذلك انا وجدنا
القرن الذي كان في عصر الرسول والقرن الذي
كان بعدهم والقرن الثالث ممن كان في عصر الفراعنة
والطواغيت من ملوك بني امية الذين كانوا
يقتلون اهل بيت الرسول ويسبون امير المؤمنين
عليه السلام ويلعنون على المنابر واهل عصرهم من
فقهائهم وحكامهم الى غير ذلك منهم فهم على ذلك متبعون
وبافعالهم مقتدون وباماماتهم قائلون وهم على
ذلك معينون بوجوه المعونة من حامل سلاح الى
حاكم الى خطيب الى تاجر الى غير ذلك من صنوف
الامة واسباب المعونة ولسنا نجد في عصرنا هذا
من كثير من ذلك شيئا بل نجد الغالب على اهل
عصرنا هذا الرغبة من ذلك والذم لفاعله
والتنزه عن كثير منه الا من لا يظهر بمذهبه بينهم
فيجب ان يكونوا في حق النظر افضل من اهل ذلك
العصر الذي كانت هذه صفتهم فان قالوا
ان اهل عصر الرسول لاجل مشاهدتهم له ومجاهدتهم
معه افضل وكذلك سبيل من شاهدهم من بعد
الرسول من التابعين ونقلوا الينا العلوم و
الاخبار عنهم ومنهم قيل لهم اليس كل من تقدم

خلقته في ذلك العصر فهو فعل الله فلا حمد للمتقدم
في تقدم خلقته ولا صنع له في ذلك ولا فعل يحمد
عليه ولا يذم منه فلا بد من نعم فيقال لهم افيعقلون
ان الله تعالى يحمد العباد على افعاله ويذمهم عليها
فان قالوا ذلك جهلوا عند كل ذي فهم وكفى بالجهل
لصاحبه خزيا وان قالوا لا قيل لهم فاذا كان كذلك
وجب في حق النظر ان يكون من شاهد الرسول و
راى دلائل العلامات والمعجزات واظهر له البرهان
واسفر له البيان بقول يشهد فيه القران لا عذر
له في تقصير عن حق ولا دخول في باطل فان
الحجة بذلك الزم وعليه اوجب وكان من اشكل عليه
منهم شيء في تفسير آية وتحقيق معنى في كتاب الله
او سنة يرجع في ذلك الى الرسول فاثبت له الحق
منه واليقين وينفي عنه الشك والزيغ فمن قصد
منهم بعد هذا الحال الى خلاف الواجب كان حقيقا
على الله ان لا يقبل له عذرا ولا يقيل له عثرة واما
من كان في عصرنا هذا الذي قد اختلف فيه
الاقاويل وتضادت المذاهب وتشتت الآراء
وتباينت الاهواء وضلت المعارف ونقصت
البصائر وعدمت التحقيقات اذ ليس من يرجع
اليه بزعم اهل الغفلة ممن صفته في تحقيق الاشيا

ظهر خ ل

صفة

صفة الرسول فيثبت لنا اليقين وينفي عنا الشك
فيها فعذرهم مقبول وعثرتهم مغفورة بل اقول لو
اوجبت ان من يرتكب من اهل هذا العصر مائة
ذنب اعذر ممن ارتكب في ذلك العصر ذنبا واحدا او
قلت ان من استبصر في هذا العصر في دينه فشغل
نفسه لمعرفة بصيرته حتى عرف من ذلك ما يحابه
بتوفيق الله فيما سعى له من الطلب افضل من عشرة
مستبصر كانوا في ذلك العصر لقلت حقا ولكان صدقا
واذا كان الحال على ما وصفت فيجب ان يكون مستبصرنا
افضل من مستبصرهم اذ كان البرهان قد قطع
عذرهم والبيان قد ازاح عللهم بقرعه لاسماعهم
صباحا ومساء ومشاهدتهم اياه بابصارهم عن
غير تكلف منهم في طلبه وذلك كله معدوم في عصرنا
بل نشاهد من الجهل ونباشر من وجوه الباطل ما
يضل فيه ذهن الحكيم ويطيش فيه قلب العليم و
يذهب معه عقولهم ويزول معه افهامهم حتى يبقى
الساعي منا الدهر الطويل بل يقطع المسافة ويجول
البلدان الشاسعة ينزل للرجال ويخضع لكل
صاحب نوال اما ان يهلك ولم يدرك البغية واما
ان يمن عليه بالبصيرة بعد جهد جهيد وعناء
شديد وتعب كديد مع تقية المستبصرين و

ويذهل خ ل

وخوفا لعارفين من اظهار ذلك للظالمين وكشفه
للراغبين فاى ظلم ام اى جور ابين من ظلم تفضيل
اولئك فيما ارتكبوه دونهم اوكم بين من استبصر في
دينه بتصرة يزول معه كل شك ويثبت معه كل يقين
من بيان النبي صلى الله عليه وآله المرسل وبرهان
كتاب المنزل وبين من يستبصر في دينه باخبار
مضادة واقاويل مختلفة وبيان غير شاف حتى
يسعى ويطلب ويعين وينظر ويعتبر ويختبر بسهر
ليلته وظماء نهاره ويتعب بدنه ويتصاغر نفسه
ويتذلل قدره هل هذا الاجور من قائله وظلم
ظاهر من موجبه حقيق على الله ان يوجب لمستبصري
اهل هذا العصر عما وصفنا من احوالهم اضعاف
ما يوجب لمستبصري اهل ذلك العصر ولا يعتد الله
الا من ظلم وقال عما لا يعلم وان قالوا ان الله
عز وجل قد قال في كتابه السابقون السابقون
اولئك المقربون قيل لهم قد قال الله عز وجل وصدق
والامر في ذلك بين واضح والحكمة فيه مستقيمة
وذلك ان السباق لا يجوز في الحكمة ان يقع في ميدان
الا بين اهل الارض العصر الحاضرين الشاهدين
لندب الداعي لهم الى السباق ومحال في الحكمة
وفي العدل ان يسابق الله بين قوم خلقهم ومكنهم
من

من احوال الاجابة وبين قوم لم يخلقهم هذا ظاهر
الفساد وبعيد من الرشاد وبين المحال قطيع من
المقال لكنه عز وجل سابق بين الحاضرين من اهل
عصر الرسول ولعمري ان من سبق منهم الى الايمان
افضل واجل واقرب منزلة واعلى درجة ممن لحق
من تقدمه فلا ينكر هذا ذو فهم ولكن المنكر قول
من زعم ان الله سابق بين من خلق وبين من
لم يخلق لمن قال ان الصحابة قد سبق بالايمان
ويريد بذلك تقدمهم في عصرهم وتاخر عصرنا
من عصرهم فيما قدم الله من خلقهم واخر من خلقنا
فذلك كلام صحيح وقول فصيح كما ان من تقدم ايضا
من الامم في الاعصار التي كانت قبل الصحابة كانوا
متقدمين على الصحابة اعصارهم سابقا من آمن
منهم على من سوى الصحابة وتقدم خلقهم عليهم وليس
في ذلك فضل لهم على من جاء بعدهم ومن قال ان
الصحابة سبقونا بالايمان بمعنى التسابق بيننا
وبينهم الى الايمان فكان لهم لسبقهم ذلك الفضل
علينا لاجل تاخرنا عنهم كان ذلك قولا محالا لانا
لان تاخرنا عن عصرهم من فعل الله لا من فعلنا
والله لا يذمنا على افعاله ولو كان لاهل عصر الصحابة
علينا فضل في ايمانهم بتقدمهم علينا في الاعصار

والخلق لوجب على هذه القضية ان يكون ايمان من
تقدمهم من الامم السالفة افضل من ايمانهم لتقدمهم
عليهم في الاعصار فلما كانوا يمنعون ذلك ويوجبون
الفضل لامة محمد صلى الله عليه وآله على من تقدمهم
من الامة كان ايجابهم تفاضل اوائل هذه الامة
على اواخرها فاسدا وهذا ما لا نطلقه نحن ايضا
في مذهبنا لكنا نقول ان اهل كل عصر يتفاضلون
بينهم ومن سبق منهم الى الايمان فهو افضل ممن تاخر
عنه ثم لحق بالسابق فيه من اهل عصره ولسنا
نفضل بين اهل عصر الرسول على من جاء بعدهم
في الاعصار المتاخرة فلا نفضل اهل الاعصار
المتاخرة على من تقدمهم لكنا نفاضل بين اهل
كل عصر بعضهم على بعض بما وصفناه من السبق
الى الايمان دون ان يكونوا فاضلين على من
تقدمهم ولا على من تاخر عنهم فهذا ما يتعلق
به اهل الغفلة والضلالة وظهر بحمد الله ما فيه
من الوضع والجهالة والله اعلم الحديث السابع
عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله اصحابي كالنجوم فبايهم اقتديتم
اهتديتم قال صاحب الاستغاثة ما في المحال
اظهر من هذا المحال ولا اشهر منه ولا ابين نحسا

عند

عند اهل النظر في التحصيل لان ذلك القول لا يخلو
من ان يكون الرسول عليه السلام قاله لاصحابه و
غيرهم او قاله لاصحابه دون غيرهم او قاله لغير اصحابه
فان قالوا انه قاله للصحابة وغيرهم او قاله للصحابة
دون غيرهم قيل لهم فهل يستقيم في الكلام الفصيح
المحكم ان يقول لاصحابه اصحابي كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم اما ترون في هذا الكلام ما ابينه
وان قالوا انه قاله لغير الصحابة قيل لهم هل معكم
خبر بهذا معروف مجمع عليه فاروه ام هو شي
تخرصونه بعقولكم واستدلالكم فغير مقبول ذلك
منكم لان الصحابة هم الذين رووه بلا اغا ... اما
عمر فلو كان قاله لغيرهم لكانوا قد ذكروا ذلك الخبر
وكانوا يقولون او يقول ان الرسول قال لجميع من
اسلم غير الصحابة اصحابي كالنجوم الخ ولما لم يكن
في نقلكم شي من هذا التخصيص بطل ادعاكم في
ذلك مع ما يقال لهم ارايتم لو سلمنا لكم ان الرسول
اراد بهذا غير الصحابة كزعمكم اليس قد وجدنا الصحابة
قد تنازعوا بينهم حتى قتل بعضهم بعضا وحارب
بعضهم بعضا من ذلك محاصرتهم لعثمان حتى قتل
ولم يحاصره الا من المهاجرين والانصار الذين
هم هم الصحابة جميعا فما كان من الصحابة اذ ذاك

الا محاصرا او قاتلا او خاذلا افتقولون ان كان
متبعا للذين حاصروا من الصحابة كلهم كانوا في
ذلك مهتدين ومن اتبع عثمان في امتناعه
عليهم مما التمسوا من خلع نفسه ودفع مروان
اليهم وغير ذلك كان ايضا مهتديا فان منعوا
احدى الفرق من الاهتداء بان ظلمهم وبطل
خبرهم وظهرت فضيحتهم وان اجازوا اهتداء
الفرق كلها في ذلك شهدوا لقاتل عثمان بالهداية
في قتله ولمحاصرته ولخاذليه كذلك وكفى بهذا
خزيا وكذلك يقال لهم في محاربة طلحة والزبير
مع عايشة لامير المؤمنين عليه السلام اليس طلحة
والزبير كانا مع من تابعهما او اقتدى بهما في
محاربة علي عليه السلام كانوا مهتدين وكذلك
كان علي ومن تابعه واقتدى به في محاربتهما
مهتدين ولو ان رجلا حارب مع طلحة والزبير
الى نصف النهار ثم عاد في نصفه فحارب مع علي
عليه السلام الى آخر النهار لكن في الحالين جميعا
بزعمهم مهتديا فان منعوا ذلك بان ظلمهم و
انكسر حجتهم وبطل خبرهم وان اجازوه ظهرت
فضيحتهم مع تكذيب رسول الله صلى الله عليه وآله
فيما رووا عنه جميعا انه قال للزبير ستقاتل

عليا

عليا وانت ظالم له وقال لعايشة كذلك لان من
كان مهتديا في افعاله كلها كان محالا ان يكون
ظالما ومن كان ظالما في شيء في افعاله كان محالا
ان يكون مهتديا في جميع تصرفه ومن كذبه رسول
الله صلى الله عليه وآله في شيء من اقواله كان خارجا
من كل دين الله نعوذ بالله من شرور انفسنا
ومن سيئات اعمالنا **ثم اقول** ان الخصم ايضا
قد هدم اساس الاحتجاج بهذا الحديث وصاحب
النواقض لجهله قد غفل عن ذلك كيف وقد
قال بعض اولاد الشافعي في شرح كتاب الشفا
للقاضي عياض المالكي ما حاصله انه قد استدل
بهذا الحديث من ذهب الى ان قول الصحابي حجة
على التابعين ومن بعدهم من المجتهدين و
هو مذهب مالك والرازي وبعض اصحاب ابي
حنيفة وللشافعي قول ولاحمد رواية وحكى
الآمدي الاتفاق على ان مذهب الصحابي في
المسائل الاجتهادية لا يكون حجة على غيره من
الصحابة المجتهدين والمختار انه ليس بحجة مطلقا
ثم قال الش وللقائل بالمذهب المختار من ان
قول الصحابي ليس بحجة مطلقا ان يقول الحديث
وان كان عاما في اشخاص الصحابة فلا دلالة

فيه على عموم الاهتداء بهم في كل ما يقتدى فيه وعند
ذلك فيمكن حمل على الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم وليس الحمل على غيره بالاولى من
الحمل عليه وبهذا يظهر فساد التمسك بقوله عليه السلام
اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر ثم قال اعلم
ان حديث اصحابي كالنجوم اخرجه الدار قطني في الفضائل
وابن عبد في العلم من طريقه من حديث جابر وقال
هذا الاسناد لا يقوم به حجة لان الحارث بين
غصين مجهول ورواه عبد بن حميد في مسنده من
رواية عبد الرحيم بن زيد عن ابيه عن المسيب
عن عمر قال البزاز منكر لا يصح ورواه ابن عدي
في الكامل من رواية حمزة بن ابي حمزة النصيبي عن
نافع عن عمر بلفظ بايهم اخذتم بقوله بدل اقتديتم
واسناده ضعيف لاجل حمزة لانه متهم بالكذب
ورواه البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس
وقال متنه مشهور واسانيده ضعيفة لم يثبت في
هذا الباب منها اسناد وقال ابن حزم انه مكذوب
موضوع باطل وقال الحافظ زين الدين العراقي
وكان ينبغي لهم ان لا يذكر هذا الحديث بصيغة
الجزم لما عرفت من حاله عند علماء الفن انتهى كلام
شارح الشفا وهو كاف شاف في الرد على اهل

الشفا

الشقا **الحديث الثالث** في فضل اهل بدر عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اطلع الله تعالى على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم
فقد غفرت لكم **اقول** قال صاحب كتاب الاستغاثة
قدس روحه لا يخلو الحال في ذلك من ان يكون الله
اراد بقوله اعملوا ما شئتم ما هو من اعمال الشر او
اراد اعمال الخير والبر فان كان يعني اعمال الخير
والبر قيل لهم هذا غير مستنكر ان يكون الله
قد غفر لهم ما كان منهم من كراهة الجهاد في هذا
المواطن كما اخبر عنهم في قوله كما اخرجك ربك
من بيتك بالحق وان فريقا من المومنين
لكارهون الى آخر القصة فهذه احوالهم كلها كانت
مذمومة من اهل بدر فجاز ان يكون الله قد غفرها
لهم من بعد بافعال جميلة ظهرت منهم ثم قال لهم
رسول الله صلى الله عليه وآله استانفوا اعمال الخير
بالطاعة وحسن التسليم فان كان هذا فيهم كذلك
فليس هذه حال يوجب لاهل بدر كلهم النجاة بل
توجب لمن استانف منهم اعمال الخير والمسارعة
الى الطاعة والانقياد بالرضا والتسليم ما قد
وعدهم الله من المغفرة والعفو عن الذين
وصفهم منهم بالاحوال المذمومة ومن قصر في ذلك

قال الفخر الرازي في تفسيره الكبير فان قيل
[illegible] ان الله لا يعذب اهل [illegible]
[illegible] لانه [illegible]
شهد بدرا [illegible] الكفر والمعاصي [illegible]
[illegible] عن الكفر [illegible]
[illegible] العقاب عليها [illegible]
سقوط التكاليف عنهم [illegible]
[illegible] الوضع
[illegible]
[illegible] العقاب [illegible]

وجرى الى خلاف ما يرتضيه الله منه من بعد فغايته
في ذلك ما يلزم غيره من المسلمين فان قالوا انه اراد
بقوله اعملوا ما شئتم من الاعمال السيئة كان قائل
هذا جاهلا متخرصا لان هذا توجب اباحة المحارم
لاهل بدر والتحلل لهم ما قد حرمه الله على غيرهم في
الشريعة من الزنا والربا وشرب الخمر وقتل النفس
التي حرم الله وما شاكل ذلك من المحرمات كاكل الميتة
والدم ولحم الخنزير الى غير ذلك من المحارم والمحظورات
في الدين لان من خبرهم انه قال اعملوا ما شئتم
وهو دليل على انه قد جعل الاختيار اليهم في ذلك
ان شاؤا اقلوا وان شاؤا اكثروا وكفى بهذا
المذهب لمن اعتقده وجادل عليه خزيا وفضيحة
ومقتا فان قالوا ان الله قد علم انهم لا يأتون
بشيء من ذلك قيل لهم ان كان هذا كما وصفتم فقوله
اعملوا ما شئتم وهم لا يعملون لا معنى له ولا فائدة
فيه وليس هذا من قول حكيم ولا فهم عليم وان قالوا
انه انما اراد بذلك اظهار جلالة منزلتهم للناس
وتبيين فضيلتهم قيل لهم وهل يجوز ان يظهر الله
منزلة قوم وتبيين فضلهم بتحليل المحارم عليهم و
اباحة المحظورات لهم فيجعل للجاهلين سبيلا
الى الدخول في ذلك او شيء منه هذا ما لا يستقيم

عند ذوي

عند ذوي عقل وفهم مع ما يقال لهم كيف يصح ما يقولون
من ان الرسول قد علم انهم لا يأتون ما يذم منهم
فقد رويتم جميعا ان الرسول صلى الله عليه وآله قال
للزبير انك ستقاتل عليا وانت ظالم له فلو كان قد
اباح لهم ما زعمتم لكان قوله للزبير تقاتل عليا وانت
ظالم له ظلم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واعتداء
على الزبير اذ كان بزعمكم قد اباح له ان يعمل ما شاء
من خير وشر ومن اباح الله له ذلك فليس هو بظالم
في كل ما فعل ومن قال انه ظالم فهو الظالم على اصلكم
هذا الفظيع من المقال الظاهر من المحال ومن
زعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله ظلم في باب من
الابواب كفر بغير خلاف وقد اقر من كتاب لعنه
على نفسه وعلى من كان معه برواياتكم ذلك عندما
يضاهي قول الرسول له ستقاتل عليا وانت ظالم
له فقد رويتم عنه باجمعكم انه قال يوم الجمل بالبصرة
ما زلنا نقرأ هذه الآية ولا ندري ما المراد بها
حتى علم الآن المقصود بها قول الله تعالى واتقوا
فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقد
كان الزبير وطلحة من البدريين عظمى المنزلة
عندكم وقد تقلدوا امر سفك الدماء بينهما و
بين امير المؤمنين صلوات الله عليه في حرب يوم

الجامع جاینه ما لا یقوم له الجبال ولا ینهض به
السموات والارضون اذ كان السبب فی سفك تلك
الدماء مع شهادة الرسول علیهم بالظلم فی تلك
الحال ومن یشهد علیه الرسول بالظلم كان محالا
ان یكون ممن اباح الله له ما وصفه اهل الغفلة
لاهل البدعة وفی هذا كفایة لمن فهم من الدلالة
علی تخرصهم وافترائهم علی الله وعلی رسوله غیر الحق
والله یحق الحق ویبطل الباطل ببینات آیاته

الحدیث الرابع فی فضل اهل بیعة الرضوان
عن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله
لا یدخل النار احد ممن بایع تحت الشجرة اقول
یدل علی وضع هذا الحدیث انه قد تحقق وتقرر
عند علماء التفسیر والسیر ان الرضا المذكور
فی آیة بیعة الرضوان انما كان من مخالفته وتقصیر
قد تقدم عنهم بالنسبة الی النبی صلی الله علیه وآله
فی عام الحدیبیة فاعتذروا عند ذلك واظهروا
التوبة فرضی عنهم من ذلك حین تابوا ورجعوا
عنه وبایعوا علی ان لا یعودوا الی مثله ابدا
فانزل الله عند ذلك بعد فهم انه قد رضی عنهم
من ذلك الخلاف والتقصیر فقال لقد رضی الله
عن المؤمنین اذ یبایعونك تحت الشجرة ثم قال

تعالی

تعالی ما دلنا فیه علی ان فیهم من ثبت وفیهم من
نكث فقال ان الذین یبایعونك انما یبایعون
الله ید الله فوق ایدیهم فمن نكث فانما ینكث
علی نفسه ومن اوفی بما عاهد علیه الله فسیؤتیه
اجرا عظیما فدلنا هذا القول من الله علی ما
وصفنا من نكث بعض ووفاء آخرین منهم
وذلك ان الله لو علم انهم لا ینكثون جمیعا ولا احد
منهم لما كان یقول فمن نكث فانما ینكث علی نفسه
اذ لا فائدة فیه والله احكم من ان یقول قولا
لا فائدة فیه فلما قال ذلك دلنا علی ان فیهم من
نكث وفیهم من وفی ولعمری ان من وفی منهم
بشروط تلك البیعة فان الرضا له واقع ومن
نكث منهم فعلیه وقد وجد ناس لابی بكر وعمر صحة
النكث ومن جماعة كثیرة من الرؤساء الذین
بایعوا تحت الشجرة وذلك ان فی الخبر باجماعهم
ان بیعتهم كانت تحت الشجرة علی ان لا یفروا و
لا ینهزموا وان یثبتوا للموت فی الحرب حتی یقتلوا
او یغلبوا كما رووه جمیعا عن خالد بن عبد الله
الانصاری انه قال بایعنا رسول الله صلی الله علیه وآله
ثم وجدناهم بعد ذلك فی عقبه قصدوا تلك السنة
بلاد خیبر فدفع رسول الله الرایة الی ابی بكر فانصرف

بها منهزماً ثم الى عمر فانصرف منهزماً فكان اول النكث
منهما من بعد بيعة الرضوان ثم تكامل النكث من اكثرهم
يوم حنين بعد فتح مكة فانهزموا كلهم وكانوا
يومئذ اثنى عشر الفاً فلم يثبت منهم الا ثمانون
رجلاً تثبتوا مع امير المؤمنين عليه السلام تحت الراية
واذا كانت بيعتهم تحت الشجرة المسماة ببيعة الرضوان
ان لا يفروا ولا ينهزموا ثم فروا وانهزموا فليس
قد نكثوا بيعة الرضوان وخرجوا من الرضوان
الى سخط الجبار فكيف يقول النبي المختار انهم لا
يدخلون فى النار هذا وقد عرفت فى الآية الاولى
من الجند الاول ما لو عطفته على ما ذكرناه ههنا
لكان عطف بيان والله اعلم **الحديث الخامس**
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
اقتدوا باللذين من بعدى ابى بكر وعمر **اقول**
يتوجه عليه القدح من وجوه **اما اولاً** فلان
النبى صلى الله عليه وآله قد بين الموصول المذكور
فى زعمكم بان المراد منه ابو بكر وعمر وقد تقرر فى
الاصول ان السكوت فى معرض البيان يفيد
الحصر فيلزم منه نفى امامة على عليه السلام وعثمان
والاقتداء بهما ومنافاته لما رووه ايضاً من حديث
اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم **واما**

ثانيا

ثانيا فلانه قد ظهر اختلاف كثير بين ابى بكر وعمر
فيلزم ان يكون الناس مامورين بالعمل بالمختلفين
وذلك لا يليق بجلال النبى صلى الله عليه وآله وسلم
واما ثالثا فلانه لو صح هذا الحديث لكان
نصاً على امامتهما ولما وقعت المنازعة بين
الصحابة فى تعيين الامام بعد النبى صلى الله
عليه وآله وقد وقعت اذ تنازعوا بعد النبى صلى
الله عليه وآله فى تعيين الامام فمال بعضهم الى على
عليه السلام وبعضهم الى ابى بكر وقالت الانصار
منا امير ومنكم امير ولما احتاج ابو بكر فى مدافعة
الانصار الى الاحتجاج عليهم بعشيرة رسول الله
صلى الله عليه وآله وقومه وما شاكل ذلك فكان
يقول يا معشر الانصار قد امركم رسول الله
صلى الله عليه وآله وغيركم بالاقتداء بنا فليس لكم
مخالفة رسول الله ونحن نعلم قطعاً ان مع وجود
مثل هذه الحجة لا يتمسك بغيرها فلما لم يذكرها
علمنا انه موضوع فتدبر **واما رابعاً** فلتطرق
تهمة التحريف فى راويه ولعله صلى الله عليه وآله
قال اقتدوا باللذين من بعدى ابا بكر وعمر
على ان يكونا مامورين بالاقتداء واللذان
بعد النبى كتاب الله وعترته كما ذكر فى خبر آخر

[illegible] ... قال اقتدوا باللذين ... ابا بكر وعمر ... [illegible] ... بالنصب ... والعترة ... [illegible] ... ابو بكر وعمر بالرفع ... باللذين ... [illegible]

الحديث الثامن قولهم قال رسول الله صلى الله
عليه وآله في ابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل
الجنة اقول قال صاحب الاستغاثة انهم قد رووا
حديثا آخر ابطلوا به هذه الرواية وذلك انهم رووا
باجماع منهم ومن غيرهم ان الرسول قال اهل الجنة
يدخلون الجنة جردا مردا مكحلين فاذا كانوا
كذلك فلا كهول هناك ليكونا سيداهم ولو كان
هناك ايضا كهول كما زعموا هل كانت امامة ابي بكر
وعمر ورياستهما على الكهول دون الشباب و
المشايخ ام كانت على الجميع فان قالوا انها كانت
على الكهول دون غيرهم بانت فضيحتهم وان قالوا
بل كانت على جميعهم قيل لهم فالسيد في كلام العرب
هو الرئيس وليس في الرياسة اجل من الامامة
فاذا كانا امامين على الكهول وغيرهم فهما
رئيسان على جميعهم واذا كانا رئيسين على الجميع
فهما سيدا الجميع واذا كان كذلك فلا فائدة في
قول الرسول صلى الله عليه وآله هما سيدا كهول
اهل الجنة ولعمري لو كان ذلك منه صحيحا لبخسهما
حقهما اذ قال هما سيدا الكهول وهما سيدا
الكهول والمشايخ والشبان بزعمكم فهذا مما
لا يشتغل به ذو فهم انتهى كلامه قدس سره

وقد بخسه حقه يبخسه اذا نقصه صح

وقد يقال معنى قوله صلى الله عليه وآله هما سيدا
كهول اهل الجنة اي للذين يدخلون الجنة ولا
يلزم منه كون بعض اهل الجنة كهولا حين كونه
في الجنة واقول سيجيء في كلام صاحب النواقض انكم
قد رويتم في صحاح احاديثكم ان النبي صلى الله عليه وآله
قال الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة فيلزم
التعارض بين الحديثين لان اتحاد اسلوب الحديثين
وسوقهما بعد تكلف التقدير المذكور يقتضي وجود
مناسبة في الموضعين اعني السيد الكهول مع الكهول
في الكهولة والسيد الشبان مع الشبان في الشباب
وليس الحسن والحسين شابين عند الوفات حتى
يقال هما سيدا الشبان الذين يدخلون الجنة
وابو بكر وعمر الذين يدخلون الجنة فيلزم التعارض
قطعا تامل فيه فانه مع وضوحه لا يخلو عن دقة
الحديث التاسع ما رووه في شان نزول آية
الغار حيث قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار
فزعموا ان ذلك ابو بكر مع ان منهم من انكر ان
ابا بكر كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله في الغار
ومنهم من قال ان الذين دخلوا في الغار كانوا خمسة
ومن العجب اعتقادهم في آية الغار فضلا لابي بكر
وهي شاهدة عليه بالنقص واستحقاق الذم في ظنهم

ان النبي صلى الله عليه وآله اخذه معه للانس به و
الله تعالى قد آنسه بالملائكة ووحيه وتصحيح اعتقاده
انه تعالى ينجز له جميع ما وعده وانما اخذه لانه لقيه
في طريقه فخاف ان يظهر امره من جهته فاخذه معه
احتياطا في تمام ستره وتوهموا ان حصوله في الغار
منقبة له وفي الغار ظهر خطاؤه وزلله لانه لما حصل
معه في الغار في حرز حريز ومكان مصون بحيث
يامن الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وآله مع ما ظهر
له من الايات من تعشيش الطاير ونسج العنكبوت
على بابه لم يثق مع هذه الامور بالسلامة ولا صدق
بالاية واظهر الحزن والمخافة حتى غلبه بكاؤه وتزايد
قلقه وانزعاجه وبلي النبي صلى الله عليه وآله في تلك الحال
في مقاساته ودفع الى مداراته ونهاه عن الحزن و
زجره ونهي النبي صلى الله عليه وآله لا يتوجه في الحقيقة
الا الى الزجر عن القبيح ولا سبيل الى صرفه الى
المجاز بغير دليل لا سيما وقد ظهر من جزعه وبكائه
ما يكون من مثله فساد الحال في الاختفاء فهو انما
ينهى عن استدامة ما وقع منه ولو سكن نفسه
الى ما وعد الله نبيه صلى الله عليه وآله وصدقه فيما
خبر به من نجاته لم يحزن حيث يجب ان يكون امنه
ولا انزعج قلبه في الموضع الذي يقتضي كونه فيه

فضيله

فضيله في آية الغار يفتخر بها لابي بكر لولا المكابرة
والالداد هذا وقال شيخنا المفيد قدس سره في بعض
افاداته ان الله سبحانه لم ينزل السكينة قط على
نبيه عليه السلم في موطن كان معه فيه احد من اهل
الايمان الا عمهم بتنزل السكينة وشملهم بذلك
كما في قوله تعالى ويوم حنين اذا اعجبتكم كثرتكم
فلم تغن عنكم شيا وضاقت عليكم الارض بما
رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته على
رسوله وعلى المومنين وقال الله تعالى في موضع
آخر فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المومنين
ولما لم يكن مع النبي صلى الله عليه وآله في الغار
الا ابو بكر افرد الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله
بالسكينة دونه وايده بجنود لم تروها فلو كان
الرجل مومنا لجرى مجرى المومنين في عموم السكينة
لهم ولولا انه احدث بحزنه في الغار منكرا لاجله
توجه النهي اليه من استدامته لما حرمه الله تعالى
من السكينة ما تفضل به على غيره من المومنين
الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في
المواطن على ما جاء في القرآن ونطق به محكم الذكر
بالبيان وهذا بين لمن تامله ثم قال الشيخ قدس
روحه وقد حير هذا الكلام الناصبة وضيق

صدورهم فتحيروا واختلفوا في الحيلة للتخلص منه
فما اعتمد احد منهم الا على ما يدل على ضعف عقله و
سخف رايه وضلاله عن الطريق فقال قوم منهم
ان السكينة نزلت على ابي بكر واعتلوا في ذلك بانه
كان خائفا رعبا ورسول الله صلى الله عليه وآله
كان آمنا مطمئنا قالوا والآمن غني عن السكينة
وانما يحتاج اليها الخائف الوجل قال الشيخ فيقال
لهم قد جنيتم على انفسكم بجهلكم وطعنتم في كتاب
الله بهذا الضعيف الواهي من الاستدلال وذلك
انه لو كان ما اعتللتم به صحيحا لوجب ان لا يكون
السكينة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله
في يوم بدر ولا في يوم حنين لانه عليه وآله السلم
لم يكن في هذين الموطنين خائفا ولا جزعا بل
كان آمنا مطمئنا متيقنا بكون الفتح له وان الله
تعالى يظهره على الدين كله ولو كره المشركون
وفيما نطق به القرآن من نزول السكينة عليه ما يدمر
على هذا الاعتلال فان قلتم ان النبي صلى الله عليه وآله
كان في هذين المقامين خائفا وان لم يبد
خوفه فلذلك نزلت السكينة عليه فيهما وحملتم انفسكم
على هذه الدعوى قلنا لكم وهذه كانت قصته عليه
وآله السلم في الغار فلم تدفعون ذلك عن فراره

بلا

الى الغار صريح في الخوف كما لا يخفى وان قلتم انه عليه
وآله السلم قد كان محتاجا الى السكينة في كل حال لينفي
عنه الخوف والجزع ولا يتعلقان به في شيء من
الاحوال نقضتم ما سلف لكم من الاعتلال وشهدتم
ببطلان مقالكم الذي قدمناه على ان نظم التلاوة
تدل على خلاف ما ذكرتم وذلك ان الله سبحانه قال
فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها
فانبا الله خلقه ان الذي نزلت عليه السكينة هو
المؤيد بالملائكة اذ كانت الهاء التي في التاييد
تدل على من دلت عليه الهاء التي في نزول السكينة
وكانت هاء الكناية من مبتدا قوله تعالى الا تنصروه
فقد نصره الله الى قوله وايده بجنود لم تروها عبارة
عن مكني واحد ولم يجز ان يكون كناية عن اثنين
غيرين كما لا يجوز ان يقول القائل لقيت زيدا
فكلمته واكرمته فيكون الكلام لزيد والكرامة
لعمرو او خالد او بكر واذا كان المؤيد بالملائكة
رسول الله صلى الله عليه وآله باتفاق الامة فقد
ثبت ان الذي نزلت عليه السكينة هو خاصة
دون صاحبه وهذا ما لا شبهة فيه وقال قوم منهم
ان السكينة وان اختص بها النبي عليه وآله السلم فليس
يدل ذلك على نقص الرجل لان السكينة انما يحتاج

اليها الرئيس المتبوع دون التابع فيقال لهم هذا رد
على الله سبحانه لانه قد آثرها على الاتباع المؤمنين
المرؤسين ببدر وحنين وغيرهما من المقامات
فيجب على اصلهم ان يكون الله تعالى فعل لهم ما لم
يكن لهم حاجة اليه فلو فعل ذلك لكان عابثا تعالى
الله عما يقول المبطلون لهم علوا كبيرا ثم اورد الشيخ
من تلقاء نفسه كلاما واجاب عنه بما لا مزيد عليه
وقد طوينا ذكرها لضيق المقام قال صاحب الطرائف
رحمه الله ومن طريف مناقضتهم قولهم واعتقادهم
ان ابا بكر صحب نبيهم الى الغار وقد ذكر محمد بن جرير
الطبري وهو من اعيان رجال المخالفين لاهل
البيت في تاريخه في الجزء الثالث ان ابا بكر اتى عليا
عليه السلام فسأله عن رسول الله فاخبره انه لحق بالغار
من ثور وقال ان كان لك حاجة فالحقه فخرج
ابو بكر مسرعا ولحق ونبي الله في الطريق فسمع جرس
ابي بكر في ظلمة الليل فظنه من المشركين فاسرع رسول
الله صلى الله عليه وآله في المشي فانقطع شراك نعله
فانفلق ابهامه بحجر فكثر دمها واسرع المشي فخاف
ابو بكر ان يشق على رسول الله فلحقه وانطلقا و
رجل رسول الله صلى الله عليه وآله يسيل دما حتى
انتهى الى الغار مع الصبح اقول فانظر رحمك

من

و الطبري المؤرخ

من رسول الله صلى الله عليه وآله بعد الهجرة على هذه
الرواية هذا الدم الذي قد خرج من قدمه الشريف
بجناية ابي بكر عليه ما عليه ولو كان قد توصل في
ذلك باشارة يعرف بها رسول الله انه صاحبه
ما كان قد اسرع المشي ولا اخاف منه ولا جرى
دمه وقد رايت جماعة قد ادعوا ان قوله تعالى
اذ يقول لصاحبه لا تحزن يقتضي تفضيل ابي
بكر حيث سمى بلفظ الصحبة ولم اجد في ذلك
فضيلة لان القرآن قد تضمن تسمية الصحبة من
الكفار للنبي ولغيره من الانبياء فقال انما اعظكم
بواحدة ان تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا
ما بصاحبكم من جنة ان هو الا نذير لكم بين يدي
عذاب شديد وقال تعالى في صحبة الكفار للنبي
صلى الله عليه وآله اولم يتفكروا ما بصاحبهم من
جنة وانما ذكرنا تصريح القرآن بصحبة الكفار للنبي
صلى الله عليه وآله لاننا ما وجدنا هذا الاحتجاج
بالقرآن بمثل هذا اللفظ كثيرا ما وقفنا عليه
افلا ترى رواية الطبري وهو غير متهم على ابي بكر
يتضمن انه ما كان عنده علم من توجه النبي صلى
الله عليه وآله من مكة الى المدينة وان النبي ستر
عنه ذلك كما ستر عن اعداء الاسلام وانه ما حضر

وقال سبحانه وقال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت بالذي خلقك ... ان ... الكافر ... واذا خوطب به فبئس الصاحب

توجه النبي صلى الله عليه وآله ولا موضع استتاره الا
من علي عليه السلم فهذا الحديث ونحوه من رواه احمد بن
حنبل في حديث ابن عباس من مسنده ويشهدان بان
نبيهم ما عرف ابا بكر بامره ولا اطلع على سره ولا صحبه
الى الغار ولا كان اتباعه له الى الغار باذنه ولا
دخوله معه فيه بقوله فما احسن هذه الرواية عند
الشيعة واما قولهم فيها ان عليا عليه السلم اشار الى ابي
بكر بادراكه فلا تصدق الشيعة ذلك ويروون
خلاف هذا ومن طرايف الروايات في ان النبي
صلى الله عليه وآله ما صحب ابا بكر الى الغار الا خوفا منه
ان يدل عليه الكفار ما ذكره ابو القسم بن صباغ في
كتاب النور والبرهان فقال في باب ما انزل الله
تعالى على نبيه عليه السلم قم فانذر واصدع بما تؤمر
وما ضمن رسول الله صلى الله عليه وآله لمن اجابه
وصدقه رفع الحديث عن محمد بن اسحق قال قال
حسان قدمت مكة معتمرا وناس من قريش يقذفون
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال حسان
ما هذا لفظه فامر رسول الله صلى الله عليه وآله
عليا فنام على فراشه وخشي من ابي قحافة ان
فاخذه معه ومضى الى الغار وقال صاحب هذا
الكتاب في باب الهجرة الى المدينة رفعه الى سعيد

يدل عليه

بن المسيب عن علي بن الحسين عليهما السلم فقال
سعيد فقلت لعلي بن الحسين فقد كان ابو بكر
مع رسول الله صلى الله عليه وآله حين انتقل
الى المدينة واين فارقه قال فقال ان ابا بكر لما
قدم رسول الله صلى الله عليه وآله الى قبا فنزل
بها ينتظر قدوم علي عليه السلم فقال له ابو بكر انهض
بنا الى المدينة فان القوم قد فرحوا بقدومك
يستريثون اقبالك اليهم فانطلق بنا ولا تقم
ههنا تنتظر عليا فما اظنه يقدم عليك شهرا و
دهرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله كلا ابنيك
الحجر ما اسرعه يقدم ولا ازيل قدما حتى يقدم
ولا ازيل قدما حتى يقدم علي ابن عمي واخي في
الله واحب اهل بيتي الي فقد وقاني بنفسه من
المشركين وخفت غيره ان يدلهم علي فغضب عند
ذلك ابو بكر واشمأز وجهه ودخله من ذلك حسد
لعلي بن ابي طالب وكان اول عداوة بدت منه
لرسول الله صلى الله عليه وآله في علي واول خلافه
على رسول الله صلى الله عليه وآله واسرها في نفسه
هذا وانطلق حتى دخل المدينة وتخلف رسول الله
صلى الله عليه وآله ينتظر قدوم علي عليه السلم وفي هذا
الحديث ما يكشف لك عن السرائر وينبهك على

الحق الباهر انه كذب من اهل البصاير ونخاف عن اليوم
الآخر الحديث الثامن ما رووه في فضائل عمر عن
سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لعمر والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا
فجا غير فجك قال خواجه مولانا القاضي المشهور
الذي هو احق من صاحب النواقض ان هذا الحديث
حجة على الروافض حيث يقولون ان بيعة ابي بكر
كان باختيار عمر بن الخطاب فانه لو صح ما ذكروا انه
كان فهو حق بدليل هذا الحديث لانه سلك فجا ما
سلك الشيطان فجا غيره وكل فج يكون مقابلا و
مناقضا لفج الشيطان فهو فج الحق لا شك وهذا
من الالزاميات العجيبة التي ليس لهم جواب عنه
البتة انتهى كلامه اقول يتوجه عليه بعد ما عرفت
اعتقادنا في احاديثهم وانها لا يصير حجة علينا ان
ظاهر مضمون هذا الحديث تعلق الحكم بما سلكه عمر
في ساير ما مضى من ايام حيوته الى زمان هذا الخطاب
فلو صح لزم ان يكون ما مضى عليه من الكفر حقا و
الاسلام باطلا وبطلانه ظاهر وايضا لا يفيد ثبوت
عدالته في ساير ايام بقائه على ظاهر الاسلام كما هو
مطلوب الخصم اذ غاية ما يلزم منه ان يكون ما
سلكه قبل مخاطبة النبي صلى الله عليه وآله اياه بهذا
الخطاب

الخطاب حقا لا ما سلكه في ساير الاحوال ولو في
الاستقبال حتى ما سلكه في بيعة ابي بكر من الضلال
والاضلال على انا نقول ان هذا الحديث لنا لا
علينا فانه صلى الله عليه وآله مخترع جوامع الكلم
والنظ انه اراد بقوله سلك الشيطان فجا غير فج عمر
انه يعني من الشيطان في ذلك الفج فيطمئن قلبه
ولا يبقى له حاجة الى ان يسلك ذلك الفج بنفسه
وذلك يدل على كمال شيطنته وعصيانه ومما يؤيد
التوجيه المذكور ما روي في المشهور من ان النبي
صلى الله عليه وآله قد اتاه ابليس عليه اللعنة ليتوب
على يديه فقال له النبي صلى الله عليه وآله انما يقبل
الله تعالى توبتك اذا زرت قبر آدم فرجع قاصدا
لزيارته فرآه عمر في الطريق فسأله عن حاله فاخبره
ابليس بما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله
وما امر به من زيارة قبر آدم عليه السلم لقبول
توبته فقال له عمر ويحك يا ابليس انك ما سجدت
بامر الله تعالى لآدم حين حياته مع ما له من
الحسن والقبول ثم تسجد له بعد وفاته بامر الرسول
فرجع ابليس باغوائه عما نذر به النبي صلى الله
عليه وآله وسلك الفج الذي كان عليه فقال بعض
الشعراء مخاطبا لعمر ان كان ابليس اغوى الناس

كلهم ثالث ثلاثة حتى يثبت بلبيا في البحرى ان حال هذا
الاحمق الهذار فيما اتى به من الزام الاخيار شبيه
بحال الحمار الذى قيل فى حقه فى بعض الاشعار
ذهب الحمار ليستفيد لنفسه قرنا فآب وما له اذنان
ثم لا يذهب عليك ان ما نسب الى الشيعة من انهم قالوا
ان امامة ابى بكر كان باختيار عمر ليس من مفردات
الشيعة بل هو من العروة الوثقى لمحققى اهل السنة
بعد ما اتضعفوا ورجعوا خائبا عن اثبات الاجماع
قال صاحب المواقف ثبت الامامة ببيعة اهل الحل
والعقد عن اهل السنة خلافا للشيعة لنا ثبوت
امامة ابى بكر بالبيعة كما سياتى ثم قال واذا ثبت
حصول الامامة بالاختيار والبيعة فاعلم ان ذلك
لا يفتقر الى الاجماع اذ لم يقم عليه دليل من العقل
والسمع بل الواحد والاثنان من اهل الحل والعقد
كاف لعلمنا بان الصحابة مع صلابتهم فى الدين
اكتفوا بذلك كعقد عمر لابى بكر وعقد عبد الرحمن
بن عوف لعثمن ولم يشترطوا فى عقدها اجماع
من فى المدينة فضلا عن اجماع الامة ولم ينكر
عليهم احد وعليه انطوت الاعصار بعدهم الى
يومنا هذا انتهى اقول فظهر بذلك ان خلافة
ابى بكر كان بمجرد اختيار عمر اياه ومبايعته له بعض
ومتابعة

الصحابه

الصحابة لهما واذا تقرر هذا فنقول لا شك ان عمر قبل
الخلافة كان واحدا من آحاد الصحابة وما كان
له سلطنة على الامة فكيف يصح جعل سلطانا
على كافة الامة فان قلت الشاهد يجعل القاضى
حاكما على المدعى عليه ولم يكن له سلطان عليه فليكن
ذلك كذلك قلنا الجاعل ههنا هو الله سبحانه بشرط
الشهادة وهى حجة شرعية بالاتفاق بخلاف ما
نحن فيه فلو كان له مستند من الكتاب او السنة
او الاجماع لكان حقا كما فى الشهادة واذا لم يكن
له دليل فالعمل به بدعة شنيعة ولنرجع الى اول
كلام صاحب المواقف لتبيين المرام قوله لنا
ثبوت الامامة لابى بكر بالبيعة قلنا هذا مصادرة
بل مكابرة قوله علم ان ذلك لا يفتقر الى الاجماع
قلنا قد عرفت فساد اصله قوله لعلمنا بان الصحابة
مع صلابتهم الى آخره قلنا لو كان فعلهم حجة لكان
قتل عثمان طاعة وواقعة الجمل والصفين عبادة
من الجانبين قوله ولا يشترطوا فى عقدها قلنا
هذا ايضا مصادرة قوله لم ينكر عليه احد قلنا هذا
مكابرة لان خلص الاصحاب وهم اهل البيت و
اتباعهم كسلمان وابى ذر ومقداد وغيرهم من
اكابر الصحابة انكروا عليهم بل سبوهم وشتموهم

وعليه انطوت الاعضاء الى وقتنا هذا وقد ذكرنا حديث
الموافق ان اباسفيان قال ارضيتم يا بني عبد مناف
ان يلي عليكم تيمي والله لاملأن الوادي خيلا ورجالا
وكان زبير بن عوام سل سيفه واراد ان يقاتل واسامة
بن زيد وهو الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وآله
اميرا عليهم وقال لعن الله من تخلف جيش اسامه ما
بايع معهم وكذا سعد بن عباده وقيس ابنه واكثر
قبيلته من الخزرج ما بايعوا معه فقولهم لم ينكر عليهم
احد بهتان عظيم الحديث التاسع ما رووا انه
قال رسول الله صلى الله عليه وآله عمر سراج اهل الجنة اقول
قال صاحب الاستغاثة انا لم نجد الله عز وجل ذكر في شيء
من كتابه انه جعل لاهل الجنة سراجا وانما اخبر الله انه
جعل رسوله سراجا للمؤمنين في هدايتهم وارشادهم
وتعليمهم فان كانوا ارادوا بقولهم عمر سراج اهل الجنة
كانه يعلمهم ويرشدهم قيل لهم ان اهل الجنة لا تكليف
عليهم ولا جهل فيهم ولا حاجة لهم الى التعليم والارشاد
ولو كانوا محتاجين الى ذلك لكانت انبياؤهم ورسلهم
احق بذلك من عمر الا ان يقولوا ان عمر في الجنة
افضل واعلم من الانبياء نعوذ عليهم اللعنة من الله
ورسوله وملائكته وجميع عباده ولعمري ان هذا
الخبر يوجب عليهم هذا القول لانه يلزمهم ان يقولوا

ان عمر افضل من جميع الانبياء والرسل وحتى الملائكة
اذا كان الله جعل رسوله سراجا لاهل الدنيا وجعل
عمر سراج اهل الجنة وسراج اهل الجنة اجل وافضل
وارفع واعظم منزلة من سراج الدنيا ولم يبق بعد
الهداية والارشاد في معنى السراج الا الضياء من
المصباح من النار والشمس والقمر والنجوم وما شاكل
ذلك مما يستضاء به في الظلم او نضارة الوجه و
حسنه فيبتهج به من يراه ولا وجه آخر يعرف في
معنى السراج غير هذه الوجوه فان زعموا انه اراد
بذلك كونه ضياء لاهل الجنة لما في الجنة ظلمة يحتاجون
الى السراج فيها ويستضيئون به وهذا قول جاهل
غافل غوي وان قالوا انه اراد بذلك حسن وجهه
ونضارته قيل لهم وجه عمر احسن في الجنة ام
وجوه الانبياء والمرسلين فان قالوا بل وجوه
الانبياء والمرسلين احسن قيل لهم فقد استغنوا
بوجوه انبيائهم ورسلهم عن وجه عمر وبطل
عليكم ما تخرصتموه ومع ما ان في الاخبار من صفة
وجه عمر ما دل على انه كان اقبح الناس وجها
واشنعهم منظرا هذا مع ما يلزمهم من هذا من
تفضيل عمر على ابي بكر اذ كان عمر سراجا لابي بكر في
الجنة بزعمهم انه سراج اهل الجنة وابو بكر عندهم

من اهل الجنة ويلزمهم ان يجعلوه ايضا افضل من الانبياء
والرسل اذا كانوا من اهل الجنة وعمر سراجهم ومن
توهم هذا او ظنه فقد حق عليه غضب الله وسخطه و
استحق اليم عقابه وشديد عذابه **خاتمة** اقول
هذا حال عمدة الاحاديث المشهورة بينهم الا للايحه
عليهم علامات الوضع والركاكة التي استدلوا بها
على فضيلة عمدة الصحابة الممدوحين عندهم وانما
تركنا التعرض للاحاديث التي ذكرها صاحب النواقض
في شان عثمان وعايشة وطلحة والزبير وامثالهم
لان الخطب فيهم هين وفساد امرهم بين وعدم
القائل بالفصل متعين والوقت اشرف من ان
يصرف في امثالهم واللسان الطف من ان يتلوث
بفضائلهم ويستدل على البديهي بتشكيكات جهالهم
واما احاديث التي ذكرها في فضل امير المؤمنين
وباقي الائمة اهل البيت عليهم فاكثرها مما ذكرنا
ايضا مدح بعض من هذا القبيل ايضا سيما الحديث
الذي جعلوا فاتحته مدح عمر لعلي عليه السلم وخاتمة
الافتراء على علي عليه السلم بانه قال في شان عمر عن
النبي صلى الله عليه وآله انه لعمر سراج اهل الجنة
فلعل فاتحته صحيحة او حسنة لكن نعوذ بالله
من سوء خاتمته **ثم اقول** لا حجة لنا الى الزامية

ع

وفيه عبارات لطيفة

على صاحب النواقض ما ضاهى به القوي مما اعترف به
عند ذكر فضائل السبطين حيث قال واما فضل
ولدهما ولا سيما الائمة التسعة من ولد الحسين
عليهم السلم فهو اكثر من ان تفي بذكره الاقلام
ومجمله مذكور في قلوب المؤمنين من الخاص والعام
والسبب في تركه هنا ان الدنيا خالية منزهة عن شك
في علو عصمتهم وعموم امامتهم وهذه الرسالة للطغام
الذين كثر عددهم كثرة النمل والذباب انتهى كلامه
وانت خبير بان في اعترافه ههنا بعلو عصمتهم
منافاة لما قرره من نفي عصمتهم في بعض مباحث
كتابه وفي اعترافه بكثرة افراد الشيعة مباينة
لما سبقه من توصيفهم بالشذوذ والقلة والله
يحق الحق ويبطل الباطل بينات آياته **الجند**
الثالث رد الادلة التي استدل بها صاحب النواقض
على حقية خلافة الثلاثة المستولين على احكام
دين الله بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وآله
وهو مرتب على صفوف **الصف الاول** في دفع
الدليل الاول مما ذكره صاحب النواقض وان كان
دليله باسم الخطابة والوعظ اولى واجدر فنقول
بعد ان عرفت فضل المهاجرين والانصار
الذين ملاء الله سبحانه من مدايحهم كتابه الكريم

رر

وانثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله غاية الثناء
وعظمهم كل التعظيم اعترافا المنصف لا ينكر هجومهم
على بيعة ابي بكر يوم وفات النبي صلى الله عليه وآله
حفظا للشريعة القويمة وردعا للكفرة والفجرة و
لو تساهلوا في هذا الامر واشتغلوا بلوازم المصيبة
كما هو راي الغافلين عن حقايق الاشياء المحبوسين
في سجن عادات العوام والنساء لما كان يبعد ان
يختلف في امر الخلافة بعد ذلك ويجر الاختلاف
الى فساد عظيم في الدين بل الى خرابه وكيف لا
ومسيلمة الكذاب والاسود العنسي وغيرهما كانوا
حافين حول المدينة متوقعين على ان يخرجوا اثرها
بظهورهم وان يتعرضوا لاهل البقيع الغرقد و
فتورهم ويقتلوا كبارها وصغارها ويهدموا بنيان
الشريعة ويخربوا آثارها ولما كان علي كرم الله
وجهه شديدا في الدين شابا خاف الناس انهم لو
بايعوه لما ازدحمت القلوب على بيعته ويحصل
الاختلاف الموجب للمفاسد المذكورة اما ترى
انه كرم الله تعالى وجهه قد تصدى في الخلافة بعد الثلثة
عقيب استقرار الاسلام وانتشاره في مشارق الارض
ومغاربها ومع ذلك قد حصلت اختلافات عظيمة
حتى ان المحاربة الواقعة في صفين كادت تبلغ

عشرين

عشرين مرة وقد قتل في البين جمع كثير من الصحابة
فضلا عن غيرهم بل قد وقع الاختلاف بين
عسكره ومرق بعضهم عن الدين وخالفوا امير
المؤمنين وخرجوا عليه وحاربوه حتى قتل منهم جم
غفير وهذه الحكمة هي من جملة العلل التي امالت
الصحابة عن بيعة علي رضي الله عنه الى بيعة ابي بكر
الغالب عليه الرفق وكان شيخا كبيرا وقلوب الناس
ارغب الى سلطنته ومع ذلك كان ابو بكر في الظ
كالوالد بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وآله لانه
زوجه ابنته وعلي كان في مقام الولد لانه ختنه
وايضا قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا لظن
الخلق ان امر خلافة النبوة كامر سلطنة القياصرة
والاكاسرة بان لا يكون اولياء العهد الا الاولاد
والاقارب فيصير هذا عادة بين المسلمين بان
يكون نظرهم الى الوراثة الصورية فيحتمل ان
ينتهي الخلافة في بعض القرون الى العاري من
الوراثة المعنوية المكتفي بالوراثة الظاهرة و
يختل امر الملة ومع ذلك قد صار كذلك في دولة
بني العباس لانهم بسبب استيلائهم قد ركزوا
هذا في الخواطر ولذلك بقيت الدولة مدة مديدة
فيهم مع ان كثيرا منهم كانوا في غاية الفسق والبعد عن

السيرة النبوية ثم لو فرضنا انهم كانوا يبايعون عليا
ويميلون اليه في اول الامر لما نعلم انه رضي الله عنه
ما كان يفعل وهل يتصور ان يكون عمل احد في الخلافة
اكرم واحسن من فعل الشيخين وقد ملا الدنيا
اسلاما وقسطا وعدلا بعد ان ملئت كفرا وجورا و
ظلما وشركا مسلكا لا يقدر العاقل ان يطعن على
سعيهما وجهدهما في ترويج الشريعة الناسخة للشرائع
ونشرها حتى ان عدل عمر صار ضروريا كشجاعة علي وسخاء
حاتم وقد فتح في زمانه اكثر من الف وثلثين بلد
من بلاد الكفر وغلب على كسرى وقيصر ولو انصف
المسلمون علموا ان الاسلام جلهم ببركة عمر وهي تلك
تلك النعمة العظيمة الجليلة التي فوق النعم ولهذا
قال النبي صلى الله عليه وآله في شانه لو كان بعدي
نبي لكان عمر بن الخطاب نبيا وما ظنك بجماعة
صحبوا النبي صلى الله عليه وآله مدة مديدة وزهدوا
في الدنيا راغبين فيها وجه الله تعالى لا تعادل
الدنيا في عيونهم جناح بعوضة هل يزدحمون
في امر بمحض هواء الطبيعة واتباع النفس الامارة
وهل سمعت منهم الا القناعة وخشونة العيش
واذلال نفوسهم مع القدرة على اقسام التنعمات
اوان السلطنة وهم كانوا مع الحق وان خضت

في الباطل وقد ذهبت نفسك بانكارهم والاعتراض
عليهم والطعن فيهم فلا يحصل لهم بذلك الا اثوابا
وغفرانا وما يزيدك هذا الا كفرا وطغيانا فـ
حفظنا الله تعالى من البدع والخروج عن
الدين القويم ورزقنا سلوك صراط المستقيم
ولئن اردت ان تزول شبهتك في ان مرضي
المهاجرين والانصار للخلافة فهو مرضي الله
تعالى ورسوله فانظر الى كتاب علي كرم الله وجهه
الى معاوية وقد نقله السيد الرضي في نهج البلاغة
فلا مجال لانكارهم اياه وهو انه بايعني القوم
الذين بايعوا ابا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم
عليه فلم يكن للشاهد ان يختار ولا للغائب ان
يرد فانما الشورى للمهاجرين والانصار فان
اجتمعوا على رجل فسموه اماما كان ذلك لله رضى
فان خرج من امرهم خارج لطعن او بدعة
ردوه الى ما خرج منه فان ابى قاتلوه على اتباعه
غير سبيل المؤمنين وولاه الله تعالى ما تولى
ولعمري يا معوية لئن نظرت بعقلك دون
هواك لتجدني ابرأ الناس من دم عثمان انتهى
كلامه رضي الله عنه لا يقال لعلي كرم الله
وجهه ان رضاء الله تعالى لمن اجتمع المهاجرين

والانصار كما هو مقتضى ظاهر العبارة ولم يتابع ابا بكر
سعد بن عبادة ابدا لان من البين ان مراده رضا
اتفاق غالبهم لا جميعهم اذ قد علم ان المخالف في خلافة
علي رضي الله عنه كان اكثر ممن خالف في خلافة
الصديق وان كان الاكثر اقل القليل فان قلت
فاذا لا يكون اجماعا قلت بلى ولكنه شهرة وهي كافية
في اثبات الامامة التي هي بالفروع اشبه ولا خفاء
في انه اذا اتفق مثلا اربعة آلاف وتسعمائة صحابي
من جملة خمسة آلاف تشرفوا بالهجرة والنصرة على
امر وذهب المائة الباقية الى خلاف ذلك انما يطمئن
القلب بموافقة الاكثرين المذبورين ولا يميل
الى الاقلين اصلا بل كاد ان يقطع ببطلانهم وان
وافقهم حديث صحيح صريح لان تجويز النسخ فيه
عند العقل القويم اولى واقوى من كون الاكثر
الكذائي على البطلان كما لا يخفى **اقول** يتوجه
عليه وجوه من الكلام وضروب من الملام **اما**
اولا فلان قوله بعد ان عرفت فضل المهاجرين
والانصار الخ مردود بما عرفت ايضا من علم ثبوت
فضل جميع المهاجرين سيما الجماعة التي وقع النزاع
فيهم بل قد منعنا كون تلك الجماعة من المهاجرين
فتذكر **واما ثانيا** فلان قول المنصف لا ينكر هجوم

على بيعة ابي بكر الخ غير مسلم وكيف لا ينكر وكتب السير
والتواريخ مشحونة بان الانصار قد اجتمعوا في
سقيفة بني ساعدة لاجل نصب الرئيس من غير اخبار
لاحد من قريش فضلا عن اهل البيت عليهم السلام
حتى لحقهم ابو بكر وعمر مع جماعة من بني تيم وعدي
وخلفائهم ومفاهديهم على غصب منصب الامامة
بعد النبي صلى الله عليه وآله فدلسوا في الامر وعجلوا
في البيعة على ابي بكر لاغراض قد سبق ذكر بعضها
من حب الجاه والمال وبغض النبي والآل ولهذا
لم ينتظروا حضور اهل البيت عليهم السلام وبني هاشم بل
وكثير من اعاظم الصحابة كابي ذر وعمار ومقداد
وسلمان وامثالهم حتى قال عمر لذلك كانت خلافة
ابي بكر فلتة وقى الله شرها عن المسلمين وروى
ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة ان عمر هو
الذي وطأ الامر لابي بكر وقام فيه حتى دفع في
صدر المقداد وكسر سيف الزبير وكان قد اشهر سيفه
عليهم ولهذا ان ابا بكر لما صعد المنبر قام اثنا عشر
رجلا ستة من المهاجرين وستة من الانصار
فانكروا على ابي بكر في فعله وقيامه مقام رسول الله
صلى الله عليه وآله ورووا احاديث في حق علي عليه السلام
ووجوب الخلافة له لما سمعوا من النص عليه من

رسول الله صلى الله عليه وآله حتى ان ابابكر اُخرج على
المنبر لم يرد جوابًا فقام عمر وقال يالكع اذا كنت لا
تستطيع ان ترد جوابا فلم اقمت نفسك هذا المقام
وانزله من المنبر وجاء في الاسبوع الثاني ومع
معاذ بن جبل مائة رجل ومع خالد بن الوليد كذلك
شاهري سيوفهم حتى دخلوا المسجد وعلي جالس في
نفر من اصحابه فقال عمر والله يا اصحاب علي لئن
ذهب رجل منكم يتكلم بالذي تكلم بالامس لناخذن
الذي فيه عيناه فقام سلمان الفارسي وقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله بينا اخي وابن عمي
قرة عيني جالس في مسجدي اذ وثب عليه طائفة
طائفة من كلاب اهل النار تريد قتله وقتل
انكم هم فاومى اليه عمر بالسيف فجذبه علي حتى
جلد به الارض وقال يا ابن صهاك الحبشية
ابا سيافكم تهددوننا وجمعكم تكاثروننا والله
لولا كتاب من الله سبق وعهد من رسول الله
تقدم لاريتكم اينا اقل عددا واضعف ناصرا
وقال لاصحابه تفرقوا وان كنت في ريب بعيد
من هذا الكلام فاستمع لما ذكره الغزالي في هذا
المقام قال الغزالي في كتابه المسمى بسر العالمين
في مقالته الرابعة التي وضعها للتحقيق ما لفظه

بعد

بعد عدة من الابحاث وذكر الاختلاف ما هذه
عبارته لكن اسفرت الحجة وجهها واجمع الجماهير
على متن الحديث من خطبته صلى الله عليه وآله
في يوم غدير باتفاق الجمع وهو يقول من كنت
مولاه فعلي مولاه فقال عمر بخ بخ يا ابا الحسن
لقد اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة
هذا تسليم ورضاء وتحكيم ثم بعد هذا غلب الهوى
لحب الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود
وخفقان الهوى في قعقعة الرايات واشتباك
ازدحام الخيول وفتح الامصار سقاهم كاس الهوى
فعادوا الى الخلاف الاول فنبذوا الحق وراء
ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون
انتهى وقد نقلت ذلك الى بعض الفضلاء المعاصرين
من اهل السنة فقال قد اشتهر ان الغزالي مال
في آخر عمره الى التشيع وهذا كتاب صنفه في ذلك
الزمان فلا يصير ما ذكر فيه حجة علينا ويؤيده
ما نقل من بعض علماء الشيعة انه كان يقول
الغزالي منافق لا ان تسليمكم لاستبعاد
الغزالي وانتقاله في آخر عمره مع بلوغ فضله
وكماله مذهب الامامية يكفينا في ترويج المرام
كما لا يخفى على ذوي الافهام واما ثالثا فلان

سفر الكتاب كشفه وسفرت المراة كشفت وجهها واسفر اضاء ق

القعقعة حكاية صوت السلاح ونحوه ق

اصحابنا شكر الله مساعيهم قد بينوا بادلة قاطعة و
براهين ساطعة ان هولاء الثلثة لم يكونوا اهلا
للامامة وان نصب الامام ليس باختيار العامة
فلا يفيد اثبات تلك البيعة الفاسدة والمصالح
التى ذكرها لترويج امتعة الكاسدة ونحن نشير
ههنا الى اخف الدلائل المذكورة فى هذا الباب
مزيدا به مصيبة ذوى الاذناب وهو ان الثلثة
كانوا كفارا فى الاصل وانما اسلموا ظاهرا بعد
التجائهم وتماديهم فى الكفر والكافر ظالم لقوله
تعالى والكافرون هم الظالمون والظالم لا
يصلح للامامة لقوله تعالى فى جواب ابرهيم على
نبينا وعليه السلام حين طلب الامامة لذريته حيث
قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدى الظالمين
يعنى ان الامامة لا تصل ولا تنال احد
من الموصوفين بالظلم وغاية ما اورده الفاضل
القوشجى على هذا الدليل فى شرحه للتجريد هو ان
غاية ما يدل عليه الآية ان الظالم فى حال الظلم
لا ينال عهد الامامة ولا يلزم من ظلم الثلثة
وكفرهم قبل الخلافة ان لا ينالوها حال اسلامهم
وعدم اتصافهم بالظلم وفيه نظر ظاهر لان
لفظ من فى قوله من ذريتى تبعيضية كما هو الظ

وصح

وصرح به المفسرون وح يقول ان سؤال الامامة
اما ان كان لبعض ذريته المسلمين العادلين
مدة عمرهم او لذريته الظالمين فى تمام عمرهم
او لذريته المسلمين العادلين فى بعض ايام عمرهم
الظالمين فى بعض الآخر لكن يكون مقصوده
عليه السلام ايضا ذلك اليهم حال الاسلام والعدالة
او للاعم من ذلك فعلى الاول يلزم عدم مطابقة
الجواب للسوال وعلى الثانى يلزم طلب الخليل ذلك
المنصب الجليل للظالم حال ظلمه وهذا لا يصدر
عن ادنى عاقل بل جاهل من رعيته فضلا عنه
عليه السلام وعلى الثالث والرابع يلزم المط وهو
ان الامامة لا ينالها من كان كافرا ظالما
فى الجملة وفى بعض ايام عمره فتدبر ولقائل ان
يقول انه يتوجه على الاستدلال المذكور اولا
ان بعضا من المفسرين قد حمل العهد فى الآية
على عهد النبوة وح لا دلالة فى الآية على اشتراط
عدالة الامام فى جميع عمره وثانيا ان ههنا
شقا خامسا قد اهملتم فى الاستدلال وذلك
لجواز ان يكون ابرهيم عليه السلام قد زعم ان ذلك
البعض من ذريته كانوا متصفين بالاسلام
والعدالة ثم طلب الامامة لهم وقد كان زعمه

هذا في جميع افراد ذلك البعض او في بعضها محملا لها لما
في نفس الامر فاجابه تعالى بان عهد الامامة مما لا
ينالها الظالمون تنبيها على بطلان زعمه لاسلام
هؤلاء كلا او بعضا وح لا يلزم سواله ما لا يليق بشان
النبوة ولا عدم مطابقة الجواب للسوال فلا يثبت
مطلوب الشيعة اقول في الجواب عن الاول انه
يكفي في دلالة الآية على ما ذكرناه وحجيته على الخصم
تصريح البعض الآخر بل اكثرهم ومنهم صاحب الكشاف
وامثاله من اكابر المفسرين على ان المراد بالعهد عهد
الامامة وهو الظاهر ايضا من سياق الآية على
انا نقول يلزم من اشتراط ذلك في النبي اشتراطه
في الامام بطريق اولى لعدم تاييده بالوحي العاصم
عن الخطاء وسيجيء منا في الطائفة السادسة من
الجنة الثالث ما هو تحقيق الكلام في عصمة النبي
والامام عليهما السلم وعن الثاني ان بطلان
زعم اسلام بعض من جماعة انما يتصور اذا كان
هؤلاء البعض موجودا معينا يمكن ان ينظر في
سلامة احواله واختلالها واذا كان الجماعة باجمعهم
مما يتصفوا او سيتصفوا بالكفر والضلالة ومن
البين ان من الموجودين في زمان ابرهيم عليه السلم
كاسمعيل واسحق كانوا معصومين لا مجال للزعم

الباطل فيهما وبين من وجد بعدهما عليه السلم من ذريته
الى يومنا هذا كان بعض منهم انبيا معصومين ايضا
وبعضهم اوليا مرحومين وبعضهم من فساق المسلمين
وبعضهم من الكفار المردودين كما اخبر الله تعالى
عن ذلك في سورة الصافات بقوله وباركنا عليه و
على اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه الآية
ولا ريب في انه عليه السلم اذا طلب الامامة لبعض ذريته
المعدومين لا بد بمقتضى شان نبوته وقرينة
تخصيصه بالبعض ان يكون طلبه ذلك لهم بشرط اتصافهم
بالاسلام والعدالة الدائمين او في الجملة ولما
احتمل ان يكون بعض من ذريته المعدومين
مسلمين عادلين في الواقع ولم يكونوا متعينين
عنده حتى ينظر في حالهم فيزعم فيهم ما ليسوا عليه في
نفس الامر صار احتمال كون ذلك البعض الذي
خصهم بسوال الامامة لهم ممن كانوا على خلاف ما
زعم فيهم عليه السلم ساقطا عن اصله وقد منع بعض
القاصرين لزوم عدم مطابقة الجواب للسوال
قائلا ان الله تعالى لما عدل عن جواب سوال
ابرهيم عليه السلم الى الاخبار بعدم نيل الظالم بعهد
الامامة فكانه اجاب دعاه مع زيادة ودفعه
ظاهرا اذ لم يعهد في فصيح الكلام فضلا عن كلام

الملك العلام ابن يسكت راسا عن جواب ما ذكره في السؤال
ويقال في مقام الجواب ما لم يسال عنه اصلا الا اذا كان
ذلك السوال مما لا يستحق الجواب كما قال ائمة البيان
في اسلوب الحكيم وما نحن فيه ليس كذلك على ان هذا
التوجيه يجري في كل مقام يعترض فيه بان الجواب
ليس بمطابق للسوال فلو صح لزم ان لا يكون ايراد
هذا القسم من الاعتراض موجها في شيء من المواضع
اصلا فضلا عن ان يكون واردا او متوجها
فتوجه **واما رابعًا** فلان تعليله ذلك التعجيل و
التسويل بحفظ الشريعة مردود بان الله تعالى
ورسوله قد ضبطوا قانون حفظ الشريعة بمتابعة
كتاب الله وعترة نبيه صلى الله عليه وآله فكان
الجواب عليهم في ذلك اليوم ان تجتمعوا في باب دار
النبي صلى الله عليه وآله مشتغلين بمصيبته ملتزمين
لاحكام امير المومنين وساير عترته مع ان المصلحة
والمسؤول في امور الدين والدنيا ما يفوت بيوم
او يومين حتى يترك لاجله سعادة اقامة مصيبة
النبي صلى الله عليه وآله والصلوة عليه والتعزية
لاهل بيته وادخالهم في المشورة مع ان النزاع كان
معهم كما مر وايضا كيف لم يبادروا لاجل الدين
يوم بدر ويوم احد وقد فروا من الزحف يوم

الاحزاب

لامير

يوم الاحزاب وعمرو بن عبد ود يناديهم ويطلبهم للبراز
فصمتوا وخذلوا جميعهم فلم يقم اليه احد منهم وكذلك
يوم مرحب انهزموا ابلغ هزيمة فلما لم يظهر منهم
المسابقة والمسارعة في تلك المشاهد لنصرة الدين
علم ان مسابقتهم يوم السقيفة انما كانت لنيل
الرياسة طلبا للجاه وحبا للدنيا وحسدا لآل
محمد عليهم السلم وذلك موجب لخروجهم عن الدين
بالكلية ولله در القائل على الخلافة سابقوك وما
سبقوك في احد ولا بدر **واما خامسًا** فلان
حكمه بان الاشتغال بلوازم مصيبة النبي صلى
الله عليه وآله من راى الغافلين عن حقايق
الاشياء والمحبوسين في حبس عادات العوام و
النساء الخ كفر محض والحاد صرف لاستلزامه ان
يكون اشتغال امير المومنين عليه السلم وساير اهل
البيت بتكفين النبي صلى الله عليه وآله وتجهيزه
ولوازم مصيبته الى ثلثة ايام من هذا القبيل و
ايضا يلزم منه ان يكون عدم مشاركته عليه السلم
مع الاصحاب في المبادرة لنصب الامام اخلالا
منه في واجب من الاحكام وهذا مما لا يتفوه به
الا من خلع ربقته عن قيد الاسلام وتورط
في غمرات الكفر والآثام **واما سادسًا** فلان

وبعد ما فاته يوسف عليه السلم حين الافتراق عنه
سنين كثيرة ولم يدر ابو يوسف عليه السلم [illegible]
حزن حزنا وابيضت عيناه كما نطق به
القرآن المجيد لانه صرح بالبكاء [illegible]
ما ذكر صاحب النواقض لانه اذا جاز
مثل ذلك من يعقوب عليه السلم عند فراق
حبيبه يوسف عليه السلم [illegible] ايام
لم يجوز [illegible] على عليه السلم [illegible]
في مأتم سيد المرسلين وحبيب رب
العالمين
وحبيبه

بذا نظير ما سيقول صاحب النواقض فى الصف الثانى من الجلد الثالث حيث يقول ولم يقول سلم انه سعد بن عبادة كان اشد من على عليه السلم فى دين الله تعالى لا آخره

بما ذكره من شدة اهتمام مسيلمة الكذاب ونحوهم كذب
وانه لم يرتكب مثله الا هذا الرجل الذى هو مسيلمة
زمانه ومسلم اقرانه فى كفره وطغيانه ولو كان
الامر كما ذكره لكان الواجب على النبى صلى الله عليه وآله
ان تجهز ما جهز فى مرض موته من جيش اسامة الى
مسيلمة واتباعه لقرب ضررهم على ما وصفه هذا
المفترى لا الى ناحية الروم كما هو المذكور فى
السنة الجمهور واقر ما فى الباب وجوب بعث
جيش آخر الى هولاء ايضا مع امكان المدافعة
مع هولاء بمتابعة امير المؤمنين عليه السلم **واما**
سابعًا فلان تعليله عدم مبايعتهم مع امير المؤمنين
عليه السلم بانه كان شديدا فى الدين شابا الى يقتضى
عدم مبايعتهم مع الخليفة الثانى بالطريق الاولى
لانه كان فظا غليظ القلب كريه المنظر مهيبا حتى
رووا ان الشيطان كان يهرب من عمر ويخاف
من خشيته وان ابن عباس كان يعتذر عن
سكوته فى زمان عمر عن اظهار الحق فى مسئلة
العول بانه كان رجلا مهيبا خفته الى غير ذلك
وبالجملة ان ارادوا بذلك ان عليا عليه السلم
كان اشد من النبى صلى الله عليه وآله فى احكام
الدين فهو كذب صريح وكفر فضيح وان ارادوا

انه كان فى مرتبة النبى صلى الله عليه وآله لا يتطرق
فى شانه المساهلات التى تطرق فى الخلفاء الثلثة
فهذا لا يضر فى جلالة قدر على عليه السلم ولا يوجب
العدول عنه الى غيره فيكون العدول عنه من
سوء اختيار الاصحاب والله الموفق للصواب
وايضا اهل البيعة انما كانت الصحابة فعدم
ازدحام قلوبهم على بيعة على عليه السلم بلا قصور
وتقصير من جهته عليه السلم يكون تقصيرا منهم
ووبالا عليهم فان الحكمة المقتضية للعدول عنه
الى غيره كما سنشير اليها **واما ثامنا** فلان قوله
اما ترى انه عليه السلم لما تصدى للخلافة بعد الثلثة
قد حصلت اختلافات عظيمة الخ مردود بان
هذا ايضا من بركة البرامكة حيث قدمت الثلثة
انفسهم عليه عليه السلم وحملوا الناس على اكتاف
آل محمد حتى اجترأوا على مخالفة اشرافهم وايضا
هذا الفساد ان قدح فى امامة امير المؤمنين
عليه السلم لقدح فى نبوة محمد صلى الله عليه وآله
بل فى نبوة نوح وابرهيم وموسى وعيسى وهود
وصالح وكثير ممن عداهم من الانبيا عليهم السلم
وذلك لان النبى صلى الله عليه وآله لما بعث وقع
بين منكرى نبوته من قريش وغيرهم من

فايده

الاختلاف والحروب والمخاصمات فلولا انبعاثه لكان
لا يقع شيء منها وكذلك في معاملة قوم نوح معه
والقاء نمرود لابرهيم عليه السلم في النار وقتل فرعون
للسحرة وقوله لموسى عليه السلم انه لكبيركم الذي علمكم
السحر فلاقطعن ايديكم وارجلكم من خلاف و
لاصلبنكم في جذوع النخل وما صنع اليهود بعيسى
من قتل وصلب بزعمهم وما صنع عاد وثمود بهود
وصالح فلولا انبعاث هولاء الانبياء عليهم السلم
لما وقع شيء من هذه القبايح فيلزم على مقتضى
ما ذكره في خلافة امير المومنين عليه السلم ان يكون
بعثة هولاء مفسدة وما هو جوابه فهو جوابنا
وايضا الاختلافات العظيمة الواقعة من الناكثين
والقاسطين والمارقين انما كان راسها واولى نبيها
وشيخها وقسيسها جماعة من الصحابة كطلحة
وزبير وعايشة ومعاوية وعمرو بن العاص و
اجزائهم فحاصل بيان الحكمة المذكورة يؤول
الى ان الصحابة لم تمكنوا عليا عليه السلم من الخلافة
المستحقة له لانهم علموا انه لو جعلوا خليفة لخالفوه
بانفسهم وفساده مما لا يخفى وايضا عدم اتفاق
المخالفات العظيمة في زمان المتغلب الاول و
الثاني انما كان لمساهلتهم مع الاشرار في الاقوال

وكذا القول في

والاعمال

والاعمال المسامحة بعضهم في اموال بيت المال مع عدم
الاستحقاق والاستيهال وهذا اسقطوا الحد
عن بعضهم والقود عن آخرين واسرفوا في اعطاء
جماعة من الفاجرين وخالفوا سنة نبيهم في
رعاية الصلاح والتقوى وملاحظة العلم و
الفتوى ومما يؤيد ذلك ما ذكره شارح المقاصد
وغيره حاصله انه لما مضى الثاني لسبيله واوصى
في تقرير الامر الى الشورى جاء عبد الرحمن بن
عوف الى علي عليه السلم وقال له ابايعك بسيرة
الشيخين ولما لم يرض علي بذلك لما كان في
متابعة سيرتهما من المسامحات في الدين و
المساهلات في حقوق صلحاء المسلمين وقال
بل بسنة الرسول واجتهاد رايي عدل عنه الى
عثمان بالشرط المذكور وكذلك طلحة والزبير
ارادا البيعة معه بالشرط المذكور فلما لم يقبل
منهما عقدا معه ثم نكثا وفعلا ما فعلا من
الحرب المشهور واما تاسعا فلان ما ذكره من
ان ابا بكر كان كالوالد بالنسبة الى النبي صلى
الله عليه وآله فهذا سوء ادب واستخفاف بالنبي
صلى الله عليه وآله ولعل اجتراءه على تو هم هذا
التشبيه مبني على ما احدثه اهل السنة من القول

يتكلمون الا ان البنی علیه السلم لیکون الخلفاء هم الثلاثه
شریک قوی فی الشرک المبین فیتاخی طم بذلک ان
یرفعوا استبعاد استحقاقهم مع سبق کفرهم لخلافة
المسلمین واما ما اوهمه من احقیة من هو والد
زوجة النبی صلی الله علیه وآله ممن هو ختنه
صلی الله علیه وآله فهو وهم علی وهم ولنعم ما قال
المولی الکاشی رحمه الله فی بعض قصائده
این مکو کو زن پدر بود وعلی داماد او
کاینچنین تشبیه اهل فضل کمتر کرده اند
کر بخواهد پادشاهی دختر کبری چه باک
هیچ شاهان کمتر از خود زوج دختر کرده اند
ثم لا یخفی ان اول غلط اوقع اهل السنة والجماعة
فیما لا یتناهی من الاغلاط الفاضحة والکفریات
الواضحة انهم جعلوا هؤلاء الشیوخ الجاهلین
الذین لا یعرفون ای طرفهم اطول طرفا لنسبه
النبی صلی الله علیه وآله والوصی علیه السلم فزعما
یجعلون ابا بکر طرفا لنسبة علی علیه السلم فی الایمان
ویقولون ان ایمان علی علیه السلم کان قبل البلوغ
وایمان ابی بکر بعد الاربعین فیکون ایمانه
الکمل واخری یجعلونه طرفا له فی الفضل والکرامة
عند الله تعالی فاذا قیل لهم ان جمیع الاخلاق

المولی الکاشی

الفاضل

الفاضلة والملکات الکاملة التی هی منشا الفضل
والکرامة عند الله سبحانه کانت متحققة اتفاقا
فی علی علیه السلم دون ابی بکر واخویه فمن این
حصل له من الفضل والکرامة ما یقع به طرفا
لنسبة علی علیه السلم تکلموا بالمحال واجابوا علی
سبیل الاحتمال بانه یجوز ان یکون لابی بکر فضیلة
فی نفس الامر تفوق علی سایر الفضائل الحاصلة
لعلی علیه السلم ولعمری کل ذلک (ترجیحها) رجم فی الظلام
ولغو من الکلام وجهل بمقام سید الاوصیاء
الکرام واغماض عن الحق الظاهر وانکار
لضیاء شمس الباهر لانه علیه السلم کان مظهرا للعجائب
ومظهرا للغرائب وکان فی حال الصبی یطالع
اللوح المحفوظ لتقدس نفسه القدسیة و
اجتماعه لکمال الانسیة ویؤید ذلک تاییدا
ظاهرا لان البخاری نقل فی کتابه حدیثا منه
ان النبی صلی الله علیه وآله قال لحسن بن علی
علیهما السلم حین اخذ تمرة من تمرات الصدقة
ووضعها فی فمه وهو صبی رضیع کخ کخ اما
علمت ان الصدقة حرام علینا وقال الشیخ شهاب
الدین احمد بن حجر فی شرحه فتح الباری مجیبا
عمن سال عن وجه قوله صلی الله علیه وآله اما علمت

ان الصدقة حرام علينا و انه طفل رضيع بدليل قوله
نخ نخ ان وجه ذلک انهم ليسوا کغيرهم بل هو عليه السلم
اى الامام الحسن فى هذا السن يطالع اللوح
المحفوظ لان علومهم لدنية موهبية ليست
کسبية حتى يتوقف على کسبه و بلوغه الى السن
الذى يمکن فيه الکسب انتهى واذا کان هذه المنزلة
العظيمة حاصلة لابنه عليه السلم وهو طفل رضيع
فلو حصل له المعارف اللدنية فى سن العشر لم يکن
بعيدا عند العقلاء العرفاء وبالجملة لا يبعد من
مثله ان يکون فى سن العشر اعرف واعقل واعلم
واکمل ايمانا من هؤلاء شيوخ الجاهلين واما
ثامنا فلان ما ذکره من انه قد علمت الصحابة
انهم لو بايعوا عليا لظن الخلق ان امر خلافة
النبوة کامر سلطنة القياصرة الخ فدخول باب
محصله يرجع الى انهم غصبوا الخلافة التى کانت
حق على عليه السلم لدفع ظن من يظن ان امر خلافة
النبوة کذا وکذا وهل هذا الا مثل ان يوجبوا على
اصحاب داود ما نعتهم عن نبوة سليمان وسلطنته
وخلافته او على قوم موسى عليه السلم ما نعتهم
على منزلة اخيه هارون عليه السلم والاوصياء
من اولاده او على قوم ابرهيم عليه السلم ما نعتهم

عن

عن نبوة ولديه اسمعيل واسحق عليهما السلم لاجل
ان لا يظن الخلق ان امر النبوة کامر سلطنة
الفراعنة کنمرود وفرعون وشداد وذلک
کفر وعناد کما لا يخفى على ارباب السداد و
ايضا يلزم ما ذکره ان لا يکون ما فعله موسى
عليه السلم بامره تعالى عن توديع الوصايه الهارونية
الى يوشع بن نون ليوصله عند بلوغ اولادهما
هارون اليهم لائقا بالحکمة تعالى الله وتنزه
عن ذلک علوا کبيرا ومادة النقض هذه ما نقلها
الشهرستانى من متکلمى اهل السنة والجماعة فى
کتاب الملل والنحل عند ذکر اليهود نقلا عن نبينا
عليه السلم حيث قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وکان موسى عليه السلم قد افضى باسرار التورية
والالواح الى يوشع بن نون وصيه من بعده
ليفضى الى اولاد هرون لان الامر کان
مشترکا بينه وبين اخيه هارون عليهما السلم
اذ قال واشرکه فى امرى فکان هو الوصى فلما
مات هرون فى حيوته انتقلت الوصايه الى
يوشع وديعة ليوصلها الى شبير وشبر
ابنى هرون قرارا وذلک ان الوصية والامامة
بعضها مستقر وبعضها مستودع انتهى کلامه

بعبارته ولفظه الشقراجما يبين ثانم في مقام استدلاله
اصحابكم بقوله عليه السلم في شان علي عليه السلم انت
مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي
فاحفظه فانه بذلك حقيق وايضا لو كان غرضهم
دفع تلك المظنة الواهية لكفى في ذلك تقديم
واحد من الثلثة ولما احتاجوا الى تقديم الثلثة
مع ان الثلثة تداولوا الخلافة بينهم ولولا ان
الله تعالى قضى على ثالثهم عثمان بما قضى لما كان
ان يوصي الى علي عليه السلم بل كان الظاهر من حسن
احواله وافعاله ان يوصي الى معاوية او مروان
وامثالهما من بني امية ولحصول الاشعار منه
بذلك تمكن معوية عليه ما عليه في مقام البغي على
علي عليه السلم وايضا نقول قد صح عند الخصم ان
النبي صلى الله عليه وآله قال الخلافة ثلثون سنة
وبعده يكون ملكا عضوضا وقد صح عندنا
ايضا اتصاف علي عليه السلم والسبطين بل ومحمد بن
الحنفية وابن عباس من ذرية النبي واقاربه
الموجودين في ذلك الزمان بالوراثة الصورية
والمعنوية فلو تداولت الخلافة بين هؤلاء
لما احتمل انتهاؤها في ذلك الزمان الى العاري
عن الوراثة المعنوية والحاصل انه اراد ببعض

القرون

القرون التي اخترنا ان ينتهي الخلافة فيها الى العاري
عن الوراثة المعنوية السنين الثلثين المذكورة
في الحديث المشهور فالاحتمال المذكور بعيد عادة
ورواية اما عادة فظاهرة لبعد انقراض هؤلاء
الائمة المرضيين من اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله
واقاربه في تلك المدة القليلة واما رواية فلان جعفر
الصادق عن حال علي عليه السلم واولاده بما يدل
على تجاوز عمرهم عن ذلك الزمان وان اراد بالقرون
التي بعد تلك المدة فقد اخبرهم الصادق بانها يكون
ملكا عضوضا فيتحقق حصول الاحتراز عن رياسة
العاري عن الوراثة المعنوية فيها باعمال امثال
تلك الاجانب بتجويزهم لكذب النبي الصادق
المصاب فاحترازهم عن ذلك يكون عين المحذور
وسعيهم فيه سعيا غير مشكور واما الحادي عشر
فلان ما استفهم بقوله ثم لو فرضنا انهم كانوا
يبايعون عليا ويميلون اليه في اول الامر لما
نعلم انه ما كان يفعل عجاب عنه بانه عليه السلم
كان يفعل المعروف ويامر به وينهى عن المنكر
فكان يجهز او لا جيش اسامة غير مجوز لتخلف
ابي بكر وعمر عنه ويعمل في تسخير ملك قيصر وكسرى
ما فعله عمر باشارته وتعليمه وكان يعمل في صرف

الملل بسيرة النبي صلى الله عليه وآله من غير محاباة
مع من لا يستحق لزايد كما كان سيرة الشيوخ
الثلثة وكان يقيم الحد على من وجب عليه كخالد
بن الوليد وابن عمر وغيرهما ولا يسقط عنهم كما اسقط
غيره من الثلثة وكان يلوم بالمتعتين ولا ينهى
عنهما من عند نفسه كما سلكه غيره وكان ينهى عن
بدعة صلوة التراويح وصلوة الضحى وغسل
الرجلين ونحوها ولما اهان افاضل الصحابة
بلا جهة ولما نفاهم الى الربذة بلا تقصير ولما
ضربهم بلا جناية ونكير ولما استعمل الفساق في
بلاد المسلمين ولما اضرم النار في بيت فاطمة
عليها السلام ولما غصب فدكا منها الى غير ذلك مما
ذكر في مطاعن الثلثة **واما قوله هل يستحق**
ان يكون علي احق في الخلافة اكرم واحسن من
فعل الشيخين الخ فمردود بان ذلك اول البحث
وكيف يكون حسنا مع اشتماله على هضم اهل البيت
وغصب مناصبهم ونهب ميراثهم واداه الى اجتراء
الناس على سفك دمائهم وتغيير احكام النبي صلى الله
عليه وآله وسننه وان لم يعدلوا عن طريقته وسننه
كما مر مرارا وسيجي مرارا **واما الثاني عشر**
فلان ما ذكره من استشهاد على عمر في تسليمه

انما كانت

انما كانت العدالة المرضية الاضافية التي توصف
في متعارف الناس كثير من حكام الجور بها حتى
قيل في المروان والاشج انهما اعدلا بني مروان
لا العدالة الحقيقية التي هي عدة من الاخلاق
الفاضلة الحاصلة للنفوس الكاملة كالانبياء
والائمة المعصومين ومن سلك طريقتهم من
اعاظم المسلمين ولهذا قيل العدل في عمر تقديري
لا تحقيقي ونعم ما قال بعض الاكابر في بعض قصائده
عدل تقديري و تقدير عدالت غلطست
زانكه تحقيق شد اين مسئلة درباب فدك
واما الثالث عشر فلان الحديث المذكور بقوله
لو كان بعدي الخ عندنا من الموضوعات الفاضحة
فلا ينتهض حجة علينا **واما الرابع عشر** فلانا
لا نسلم قوله انهم زهدوا في الدنيا راغبين فيما
عند الله تعالى الخ بل قد تركوا بعض لوازم الدنيا
للدنيا وقد مر وسيجي تفصيل المستند فتذكر
وانتظر وكذا لا نم ما ذكره من قدرتهم قبل الخلافة
على اقسام التنعمات والسلطنة فان الصحابة
المبحوث فيهم كانوا من ارذل عشيرة وفي ادون
معيشة وقد ذكرنا سابقا من حال ابي بكر وابيه
وقومهما ما يغنينا عن الاعادة **واما الخامس عشر**

واخرى ما نقله من كتاب نهج البلاغة لا يدل الا على مقصوده وقد اضطرب في مقام الايراد والدفع كلامه واختل نظامه واغلق بيانه كما لا يخفى على ذوي الافهام والله ولي الانعام **واما السادس عشر** فلان ما ذكره من اطمينان القلب بموافقة اكثر الناس وعدم ميله الى الاقلين لو كانت حجة منجية للمكلف لاشكل الامر في اوائل بعثة كل نبي ورسول وكذا يشكل بقضية ارتداد اكثر اصحاب موسى عليه السلم عند غيبته الى طور سينا واستضعافهم هارون وقصدهم لقتله الى غير ذلك من الفطور والفتور وكل ذلك ظاهر ظهور النور على شواهق الطور **الصف الثاني** في قلع الدليل الثاني قال صاحب النواقض لا يخفى على من له ادنى محبة اسد الله الغالب انه كان في غاية الشجاعة والمهابة وهو اول هاشمي ولد بين هاشميين وكان قوم بني هاشم فهو اكثر عشيرة من جميع الخلفاء الثلثة فلو علم كرم الله وجهه انهم على غير الحق لنازعهم كما نازع معوية ولعاونه الهاشميون لدينهم وعقيدتهم في ذلك بانفسهم واموالهم والعرب يموتون ليعونن كبرائهم حمية ويفادونهم بارواحهم عنزة وفي الهاشمية يوجد اشد الحمية والعنزة وقد صح ان العباس صنو النبي

صنواب دل

صنو برادر مادر بدر ... [illegible]

صلى الله عليه واله وقال لعلي رضي الله عنه يوم السقيفة قبل ان يبايع الناس ابا بكر يا علي امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس بايع عم رسول الله صلى الله عليه واله ولم يختلف فيك اثنان فلم يلتفت علي رضي الله عنه الى قوله لانه رضي الله عنه كان ذا ازهية على عمه في الفضل والعلم وقال ابو سفيان بن صخر رئيس مكة ومقدم بني امية يا بني عبد مناف يا عباس يا علي ما بال هذا الامر في اذل قبيلة من قريش ارضيتم ان يلي امركم رجل تيمي ولو اردت يا علي لابايعك ولاملان الوادي خيلا وركبانا فزبره علي وزجره وقال يا ابن فلان ما زلت كنت ناصحا للاسلام ليس هذا الامر منوطا برايك وانت من المؤلفة قلوبهم بل هذا موكول الى آراء المهاجرين والانصار السابقين الى الاسلام المجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم ثم لو لم يكن علي عليه السلم راضيا بهذا فلا اقل من ان يهاجر عن المدينة ويخرج من تحت راية العصيان كما فعل سعد بن عبادة الانصاري لظنه ان خلافة الانصار كان حقه ومنع منه وهل يقول مسلم ان سعد بن عبادة كان اشد من علي رضي الله عنه في دين الله فغادرهم الى

انزل قبيلة

زبر بازداشتن وزجر ... [illegible]

هذا ايراد على ... سعد بن عبادة ... امارة الانصار فقط ... [illegible]

ولم يعرض على رضى الله عنه له اذ كان ابيح منه ولهذا
لم يخف من اظهار الخلافة والمهاجرة وقد خاف
على منه كلا ان عليا تبع الحق والرفضة يجهلونه
اقول نعم ما ينبغي هذا الدليل في تحقيق
الآية الخامسة المصدرة بقوله تعالى السابقون
الاولون من المهاجرين والانصار لكننا نقرر
الكلام هنا على اتم تقرير وابلغ نظام اهتماما
بالمرام وارغاما للخصام **فنقول** بعد تسليم كثرة
عشيرة بني هاشم من بني عشيرة جميع الخلفاء الثلثة
ونفعه بمجرده في اثبات المطلوب وبعد تسليم
ان معاونة الهاشميين لعلى عليه السلم كان متضمنا
لتحصيل دنياهم مع انتقاضه بخروج الزبير واشباهه
عليه عليه السلم وعدوان عقيل عنه عليه السلم الى معاوية
لاجل فقد ذلك عنده عليه السلم وبعد تسليم الكلية
التي ادعاها من ان الهاشمية اشد حمية وغيرة
مع انتقاضه جدا بوجود صاحب النواقض انه
اذا ثبت كون امير المؤمنين اماما حقا معصوما
باعتراف صاحب النواقض في هذا الكتاب وغيره
في غيره وجب ان يحمل سكوته عن طلب الخلافة
وساير حقوقه على التقية وعدم الناصر والاشفاق
على الدين كما صرح به عليه السلم في مواضع من كلامه

كقوله

كقوله عليه السلم لولا قرب عهد الناس بالكفر لجاهدتهم
وقال لا ابي الحسن عليه السلم ما زلت مدفوعا عن حقي
مستأثرا على منذ قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله
حتى يوم يؤم الناس ونحو ذلك وروى عنه ايضا
انه نظر ذات يوم من ايام حرب الجمل الى كثرة ما
اجتمع عليه من العساكر فقال لبعض اصحابه
اني كنت انتظر هذه الكثرة واتجرع مرارة الصبر **وقال** في نهج البلاغة فنظرت ليس لى ناصر الا اهل
بيتي فضننت بقتلهم ومن تتبع كلامه وجد
فيه من امثال ذلك ما يدل على انه كان يرى الامامة
حقا له دون غيره وعلى ذلك يحمل قبول الحكمين
وغيرهما **وفي** عدم التفاته عليه السلم بكلام عباس
رضى الله عنه دليل على انه عليه السلم كان يعلم
من حال القوم واتفاقهم على الباطل ما لا يعلمه
عباس ولم يكن المصلحة في اظهاره اياه ونعم
ما قال صاحب النواقض حيث قال فلم يلتفت على
رضى الله عنه الى قوله لانه كان ذا مزية على عمه
في الفضل والعلم انتهى **فتفطن** هذا مع انا لا
نسلم عدم التفاته عليه السلم الى عباس في ذلك بل المنقول
انه اجابه اولا بقوله يا عم ان لى برسول الله صلى
الله عليه وآله شغلا ثم لما الح عليه العباس في هذا

لا يخفى على المتتبع ان في نهج البلاغة مواضع كثيرة يشهد بما ذكرنا من كلامه عليه السلم

الباغية قال يا علي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد الي
واوصاني ان لا اجرد سيفا بعده حتى ياتيني الناس
طوعا وامرني بجمع القرآن والصمت حتى يجعل الله عز
وجل لي مخرجا وفي بعض الروايات انه قال له
علي عليه السلم هل ينازعنا في هذا الامر احد وقد ظهر
مما ذكرنا ايضا بطلان ما تضمن كلام صاحب
المواقف من قياس حال امير المؤمنين عليه السلم
في ايام سكوته عن طلب حقه ومماشاته مع الخلفاء
الثلثة على حاله في ايام محاربته مع معاوية واخرابه
واما علم مهاجرته عليه السلم عن المدينة فلم يكن
مستلزما الدخول تحت راية العصيان والاالمهاجرين
قبل شيوع الاسلام في مكة والمدينة استقرار النبي
صلى الله عليه وآله فيهما وانما يلزم ما ذكر لو لزمه
اقتفاء بدعهم وذلك مما يمنع قطعا واما خروج سعد
بن عبادة فلم يكن للاحتراز عن الدخول المذكور
والا لخرج في زمان الخليفة الاول لكنه لم يخرج الا
في زمان خليفة الثاني بعد توعيده منه وتهديده
على عدم الخروج وتفصيل ما جرى بينهما مشهور
وفي التواريخ مذكور وبالجملة اذا ثبت عصمته
وجب ان يكون كل ما فعله او قاله صوابا وان
جهلنا وجه الحكمة فيه وهذا جواب اجمالي كلي

يثبت

يثبت بالبرهان العقلي القائم على وجوب عصمتهم
فان اردت التفصيل في الاجوبة عن جميع ما خلج
في قلبك من شبهة اهل السنة وكثير من المعتزلة
وغيرهم من القائلين لصحة خلافة الثلثة
فارجع الى كتاب تنزيه الانبياء والائمة لسيدنا
المرتضى علم الهدى قدس سره الاعلى فانه اورد
جميع شبه اهل الضلال واجاب عنها على سبيل
الاستقصاء الصف الثالث في دفع الدليل
الثالث قال صاحب المواقف ان عليا عليه السلم
بايع ابا بكر وعمر باتفاق الفريقين وقد حضر
جمعهم وجماعاتهم ومشاورتهم في الامور وحسن
تدبيراته لهم مشهورة ومعروفة وقد ذكر في نهج
البلاغة كثير منها وهو عند الرافضة كالمتواتر
واصح كتب الروايات منها ما قال علي رضي الله
عنه حين استشاره عمر في خروجه الى غزو الروم
وها انا اذكر عبارة النهج بلفظها حتى يفتح عين
بصيرتك وترى الحق عيانا وهي هذه قد توكل
الله لهذا الدين بنصرك فلهم وتنكب لا يكن للمسلمين
كانفة دون اقصى بلادهم ليس بعدك مرجع
يرجعون اليه فابعث اليهم رجلا مجربا واحفز
معه اهل البلاء والنصيحة فان اظهر الله تعالى فذاك

ما يجيبه وان لم يكن الآخر ردا للناس ومثابة
للمسلمين ومنها ما ذكره ايضا في نهج البلاغة حين
ارسله الخارجون على عثمان للاصلاح بينه وبينهم
فقال له عليه السلم ان الناس ورائي وقد استسفروني
بينك وبينهم والله ما ادري ما اقول لك ما اعرف
شيئا ولا ادلك على امر لا تعرفه انك لتعلم ما اعلم ما
سبقناك الى شيء فنخبرك عنه ولا خلونا بشيء فنبلغكه
وقد رأيت كما رأينا وسمعت كما سمعنا وصحبت رسول
الله صلى الله عليه وآله وشيجة رحم وقد نلت من
صهره ما لم ينالا فالله الله في نفسك فانك والله ما تبصر
من عمى ولا تعلم من جهل وان الطريق لواضحة
وان اعلام الدين لقائمة وما كتبه رضي الله عنه
لآل نبي كاكله امضاء لما كتبه عمر في شأنهم اقوى
دليل على جلالة شأن عمر الفاروق ومحبته علي
عليه السلم له واطاعته اياه قال في شرح المقاصد
ولعل البين الواضح في هذا الباب ما كتبه عمر بن
الخطاب هكذا قد جعلت لآل نبي كاكله على كافة
بيت مال المسلمين كل عام مائتي مثقال ذهبا
عينا ابريزا كتبه ابن الخطاب فكتب امير المؤمنين
علي عليه السلم لله الامر من قبل ومن بعد ويومئذ
يفرح المؤمنين انا اول من اتبع امر من اعز

الاسلام وناصر الدين والاحكام عمر بن الخطاب و
رسمت مثل ما رسم لآل نبي كاكله في كل عام مائتي دينار
ذهبا عينا ابريزا واتبعت اثره وجعلت لهم بمثل
ما رسم عمر اذ وجب علي وعلى جميع المسلمين اتباع
ذلك كتبه علي بن ابي طالب وهذا بخطهما موجود
الآن في ديار العراق انتهى ومنها ما ذكره في
فصل الخطاب قال ومن الاجوبة المعجبة المفحمة
ما روي انه قيل لعلي عليه السلم ما بال خلافة ابي بكر وعمر
كانت صافية وخلافتك وعثمان مكدرة
فقال علي عليه السلم للسائل لاني كنت وعثمان من
اعوان ابي بكر وعمر وكنت انت وامثالك من اعوان
عثمان واعواني انتهى وامثال ذلك اكثر من ان
يحصى كما لا يخفى على من تتبع آثار السلف واكحل
بكحل البصيرة والانصاف وتجرد عن المعاندة
والاعتساف واجلها ان عليا عم ~~رضي الله عنه~~
ارسل ابنه حسينا مع عمر حين خرج الى ارض الشام
بالتماس مع كمال تأثره عم ~~رضي الله عنه~~ عن مفارقته
فان قيل الامور المذكورة انما صدرت عن تقية
قلت من حمل اعمالهم على التقية فانما هو حمق
لهم اذ يلزم من ذلك رفع الوثوق عن اقوالهم
وافعالهم لجريان هذا الاحتمال في كل منهما وبذلك

بقيت لكتبهم اكثر اذ كان المشرع كما سنذكره وعلى تقدير
هذه المقدمة الفاسدة هل يجوز للعاقل ان يتقى
نحو علي عليه السلم اشجع الشجعان واشد الناس بأسا
في نحو هذه الوقايع الجزئية مثل تلك الامور العظيمة
ولو كان يسكت عن فضيحة عمر وعثمان واكتفى بمحض
مدايحهما ولم يكن يبالغ مثل ما ذكر في تحليلهما والتنزل
منهما لما ادري اي ضرر كان يحصل منهما عليه حتى
يكون خوف على علي عليه السلم من ذلك وهو يكون
باعثا للتقية واحترازه ثم لو كان علي رضي الله عنه
غير راض بخلافة عمر لكان حقه ان يرضى بخروج
نفسه للغزو الروم فان الامر ما كان يخلو
من امرين اما غالبية ومغلوبية الكفرة وهي
مطلوبة كل مومن فضلا عن اميرهم واما مغلوبية
وهي ايضا على الغرض المزبور كانت مطلوبة له
وليت شعري بانه لو جوزت التقية لعلي عليه السلم
في اتباع عمر لم لا يجوز التقية لعمر في اطاعة ابي بكر
حيث بايعه بالخلافة فلا حد ان يقول لو لم
يطع عمر ابا بكر في قبول الخلافة لازدحم الناس
عليه وقتلوه كما يقول الرافضة في علي رضي الله عنه
فما السبب في طعن عمر والتبرؤ منه لذلك ثم ان
قول الرافضة في وجوب التقية ينتج عدم معرفة

تحبيب

الحسين رضي الله عنه واجبات الدين او تركه
الواجب لما ترك التقية وحارب عسكر يزيد مع
كثرتهم وشوكتهم وقلة اصحاب الحسين رضي الله عنه
عنه وضعفهم من العطش وغيره ولم يقبل اظهار
بيعة يزيد باللسان حتى قتل هو وكثير من اولاد
فاطمة وعشيرته على اشد الحالات واسوئها
وايضا يستلزم حمل افعال علي واقواله على التقية
كما من غير نسبة العصيان والخطا الى الحسين
واتباعه نعم مزية شجاعة كل واحد من اصحاب
الحسين على شجاعة علي رضي الله عنه حيث لم يظهروا
بيعة يزيد مرة واحدة مع علمهم بانهم يقتلون
وعلي رضي الله عنه صرف عمره في اظهار بيعة الثلثة
مع كثرة قومه وعشيرته وقلة عشايرهم وضعفهم
كما عرفت فان قلت ولم اخر علي رضي الله عنه البيعة
البيعة الى مدة اختلف فيها واكثرها ستة اشهر
قلنا تاخره فيها غير مسلم بل نقل سعيد بن المسيب
ان عليا رضي الله عنه خرج يوم بويع ابو بكر
فقال ايها الناس ايكم يؤاخي رجلا قدمه رسول
الله صلى الله عليه وآله ثم قال سعيد فجاء علي بكلمة
لم يجئ بها احد نعم قد اعتزل في هذه المدة لجمع
القرآن تبريرا ليمينه ووفاء بنذره وكان لذلك

مخالطته مع ابي بكر والصحابة قليلة فظن الناس انه
متردد في البيعة وروى تاخير بيعته وهذا هو الجمع
بين الروايتين ولو سلمنا التاخير فانما هو للاجتهاد
لان عليا رضي الله عنه كان اقرب الى رسول الله صلى
الله عليه وآله نسبا وصهرا بل اشجع واعلم فما كان
يظهر عليه المصلحة المقتضية لخلافة ابي بكر مع وجود
الشريف الا بعد انتظار واجتهاد وتدقيق و
هذا هو حق التوفيق والتحقيق بين قول المرتضى
والصديق ولا يضرهما ما يقول الجاهل والزنديق
ومع ما سمعت لا محيص لهم الا بانحراف عن الجادة
المستقيمة والمكابرة الصريحة اعاذنا الله تعالى
من العمى وجعلنا من اهل الهداية والتقوى انتهى
اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكر من ان
عليا عليه السلام بايع ابا بكر وعمر باتفاق الفريقين
ان اريد بها الرضا والتسليم فلم يبايع امير المؤمنين
عليه السلام بهذا التفسير على وجه من الوجوه ومن
ادعى ذلك فعليه البيان وان اريد بالبيعة
الصفقة واظهار الرضا فذلك مما وقع منه عليه السلام
بعد مدة مديدة وايعاد وتهديد واضرار وتبديد
فلا حجة فيه للخصم العنيد واما ثانيا فلان ما
نقله من نهج البلاغة ما يدل بظاهره على اشتغاله

الخلافة ظ

القوم

بالبيعة

با المشبة الماعم ومنعهم عن الخروج مع العسكر
فيجيء جوابه على وجه يرفع استبعاد من كفى
واما ثالثا فلان ما فعله عليه السلام من حضور
جمعهم وجماعاتهم لا دلالة فيه على متابعتهم و
قصد الاقتداء بهم لانه جعلهم عند الصلوة
خلفهم بمنزلة اسطوانات المسجد وايضا هو مما
عن تقدم بين يديه فصلوته باطلة واما
الدخول في مشاوراتهم فانما كان حفظا لبيضة
الاسلام واشفاقا على صلحاء امة خير الانام
لا موافقة مع هؤلاء الذين هم اضل من الانعام
الا ترى انه اشار يوسف عليه السلام على ملك مصر نظرا
منه للخلق ولان الارض والحكم فيها اليه فاذا
امكنه ان يظهر مصالح الخلق فعل واذا لم يمكنه توصل
اليه على يدي من يمكنه طلبا لاحياء امر الله تعالى
واما رابعا فلان ما نقله من نهج البلاغة مما
لم يوجد فيه بعد تصفح كثرة ولعله من جملة مفتريات
صاحب النواقض واضرابه ويدل على وضعه وكذبه
اشتماله على نفي اولوية وعمر في عمل الخير من عثمان
وهذا مخالف لاصول اهل السنة والجماعة الحاكمة
بافضلية الشيخين على عثمان في الخير والكرامة
فتدبر واما خامسا فلان ما كتبه على عليه السلام لا كـ

اولية ابي بكر

بنهج البلاغة امضاء لما كتبه عمر بعد تسليم ... يكون ان
يكون تاليفا لمن كان يعتقد حقية الخلفاء الثلثة
كمعوية وامثاله ويطعن عليه عليه السلم بما معناه انك
حسدت كل الخلفاء وبغيت عليهم فضممت ابا بكر و
وسبت عمر فقتلته وشركت فى دم عثمان الى غير ذلك
ماهو مذكور فى كتاب نهج البلاغة وبالجملة انه
عليه السلم لم يكن قادرا على تغير احكامهم لعدم رسوخ
الكل فى متابعته وابتلائه كل يوم ببغى واحد منهم
على خلافته ولهذا نقل عنه عليه السلم انه قال لو استوت
قدماى من هذه المزالق لغيرت اشياء وروى
ايضا انه لما كتب اليه القضاة فى ايام خلافته ما امركم
هل نعمل كما كنا نعمل بآرائهم او بآرائكم بما امرتنا به
فاجاب لهم اعملوا على ما كنتم حتى يُصرت او اموت
ولهذا الوجه لم يتصرف فى فدك فى زمان خلافته
وسيجى الكلام فيه مفصلا انشاء الله تعالى على ان
فى قوله تعالى عليه السلم لله الامر من قبل ومن بعد
ويومئذ يفرح المؤمنون اشارة لطيفة الى ان
فرح المؤمنين انما كان فى ايام خلافته عليه السلم
لا فى ايام خلافة من قدم عليه وكذا فى قوله اذ
وجب على الخ دلالة ظاهرة على اشعاره عليه السلم
بوجوب ذلك عليه فى الوقت المعين لا على الاطلاق

على الن

على ان يكون كلمة اذ ظرفية زمانية لا تعليلية فقوله
قوله سابقا يومئذ يفرح المؤمنون فافهم واما
سادسا فلان ما نقله من كتاب فصل الخطاب
مدفوع بانا لم نؤمن بما بين دفتى ذلك الكتاب
بل لم نر صحابه اهلا للخطاب على ان فساد التعليل
المذكور فيه يدل على كذب نسبته الى حضرة العلية
المرتضوية وذلك لانه علل استقامة خلافة ابى
بكر وعمر دون خلافة على وعثمان بكون عثمان
وعلى من اعوان ابى بكر وعمر وذلك يقتضى ان
يكون الاستقامة فى خلافة عثمان اتم واكثر
لحصول معاونة على عليه السلم عندهم فى كلام تيمية
خلافة ابى بكر وعمر وخلافة عثمان مع زيادة
فى هذه المرتبة وهى ان عثمان فى ايام خلافته
كان يسعى لنفسه وفى ايام خلافة غيره كان
يسعى لغيره وان السبطين كانا فى زمان
خلافته شابين قويين ولم يكونا فى زمان
الشيخين كذلك اللهم الا ان يقال ان عليا
والسبطين عليهم السلم لم يكونوا اعوانا لعثمان
كما يدل عليه ظاهر الكلام المنقول من فصل الخطاب
حيث قال لو كنت انت وامثالك من اعوان عثمان
واعوانى وح يلزم فساد آخر وهو القدح فى

عثمان بان عليا عليه السلم لم يحكم بوجوب معاونته
او في على عليه السلم بانه كان تاركا للواجب فتدبر
واما سابعا فلان ما ذكره من ان الحسين عليه السلم
مع عمر من خوخ بئر ما ذكرنا من وجه الحضور في جمعهم
وجماعاتهم فلا يصير ذلك امارة لصلاح اماداتهم
واما ثامنا فلان ما اورده على نفسه من حمل تلك
الامور على التقية فله وجه وجيه وما اجاب به عنه
غير متجه وما ذكره من لزوم رفع الوثوق عن
اقوالهم وافعالهم غير متوجه لان الحمل على ما ذكر
انما يعتبر مع قيام القراين الظاهرة والامارات الباهرة
كما فيما نحن فيه لا بمجرد الاحتمال الذي ينقبض عنه
العقول وينابي عن قبوله مدارك الاصول بل ربما
ذكروا عليهم السلم كلاما محتملا مبهما على وجه التقية عند
المخالفين ثم نبهوا على خلافه او بينوا له معنى آخر
غير ما يتبادر منه عند الموالفين كما روي انه
سال رجل من المخالفين عن الامام الصادق عليه السلم
وقال يا ابن رسول الله ما تقول في ابي بكر وعمر فقال
عليه السلم هما امامان عادلان قاسطان كانا على الحق
وماتا على الحق فعليهما رحمة الله يوم القيمة فلما
انصرف الناس قال له رجل من الخواص يا ابن رسول الله
قد تعجبت مما قلت في حق ابي بكر وعمر فقال نعم

ارسال

رجل

هما اماما اهل النار كما قال الله سبحانه وجعلنا
منهم ائمة يدعون الى النار واما القاسطان
فقد قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا
لجهنم حطبا واما العادلان فلعدولهما عن الحق
كقوله تعالى والذين كفروا بربهم يعدلون والمراد
من الحق الذي كانا مستوليين عليه هو امير
المؤمنين عليه السلم حيث آذياه وغصبا حقه و
المراد من موتهما على الحق انهما ماتا على عداوته
من غير ندامة والمراد من رحمة الله رسول الله
صلى الله عليه وآله فانه كان رحمة للعالمين و
سيكون خصمهما منتقما منهما يوم القيمة واما
قوله هل يجوز العاقل ان يتقي بحيث على اشجع
الشجعان في هذه الوقايع الجزوية الخ فمدفوع
بان اي واقعة واي امارة للخوف اقوى و
اعظم من اقدام القوم على خلافة رسول الله صلى
الله عليه وآله في اوثق عهوده واقوى عقوده
واستبدادهم بامر لا حظ لهم فيه وانما يسوغ
ان يقال لم يكن هناك امارة يقتضي الخوف ويدعو
الى سوء الظن اذا فرضنا ان القوم كانوا على
احوال السلامة متظاهرين متمسكين باوامر الرسول
عليه السلم جارين على سنته وطريقته فلا يكون

انهما

لسوء الظن عليهم مجال ولا للخوف من جورهم طريق
فاما اذا فرضنا انهم دفعوا النص الظاهر وخالفوه
وعملوا بخلاف مقتضاه فالامر حينئذ منعكس منقلب
وحسن الظن لا وجه له وسوء الظن هو الواجب
فلا ينبغي للمخالفين لنا في هذه المسئلة ان يجمعوا
بين المتضادان ويعرضوا ان القوم دفعوا (يفرضوا)
النص وخالفوا موجبه وهم مع ذلك على احوال
السلامة المعهودة منهم التي يقتضي من الظنون
بهم احسنها واجملها **واما تاسعًا** فلان ما ذكره
من انه لو لم يكن علي عليه السلام راضيا بخلافة عمر
لكان حقه ان يرضى بخروج نفسه الى غزو الروم
الخ مردود بان ذلك لم يكن اشفاقا على عمر ولا نائيا
من رضائه عليه السلام عنه بل كان شفقة منه على
الاسلام واهله لعلمه عليه السلام بانه لو توجه بنفسه
لم يترك في دار الاسلام ديارا من عساكر المهاجرين و
الانصار وربما يتوجه عليه بشامة حضوره فتور
وانكسار فلم يبق في الدار غيره عليه السلام ديار ويفضي
ذلك الى ضعف الاسلام وتقوية الكفار **واما**
عاشرًا فلان ما وقع منه من تمني الشعور بانه
لما جوزت التقية لعلي عليه السلام في اتباع عمر لم لا
يجوز التقية لعمر في اطاعة ابي بكر حيث بايعه في الخلافة

الخ

الخ بعيد عن ذوي الشعور وتحصيل الشعور به
اهون من نتف الاصواف والشعور وذلك
لانه قد تقرر في كتب السير واستفاض الخبر ان
بيعة ابي بكر انما وقع باختيار عمر فان ابن عبد ربه
مع كونه من مشاهير اهل السنة قد ذكر في كتاب
العقد في المجلد الرابع ان ابا بكر حين حضرته
الوفاة كتب عهد عمر وبعثه مع عثمان ورجل من
الانصار ليقراه على الناس فلما اجتمع الناس قاما فقالا
هذا عهد ابي بكر فان تقروا به نقرؤه وان تنكروه
نرجعه فقال طلحة بن عبيد الله اقرأه وان كان
فيه عمر فقال له عمر ما علمت ذلك فقال وليته امس و
وليك اليوم ثم ما ذكره من النقض على الحسين
عليه السلام مدفوع بوجوه شتى ذكره السيد المرتضى
علم الهدى في كتاب تنزيه الانبياء وهذا الكتاب
موجود عند صاحب النواقض فليرجع اليه ان
اراد التفصي عن هذه المداحض واما ما ذكره
في آخر هذا الفصل بقوله فان قلت قلنا فمما لا
ياتي بطائل ولا يرجع الى حاصل مع انك قد سمعت
منا في تضاعيف الكلام ما يعتذر به على دفع ما
ذكره من النقض والابرام والله الموفق لنيل
المرام **الصنف الرابع** في قدح الدليل الرابع

قال صاحب النواقض اعلم ان فحول علماء الامة جعلوا

زهد النبي صلى الله عليه وآله وسيرته من المعجزات

الباهرة الدالة على نبوته ولهذا يحكى عن احد من

السلاطين الكفرة المعدودين من الحكماء المشاهير

انه سأل عن تجار الحجاز عن سيرة نبينا عليه السلام فوصفوه

مع كفرهم بالزهد والعدل والصلابة في الدين

والرفق مع المؤمنين فقال حسبي هذا واسلم بذلك

فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فلم ينكره بل دعا له فثبت

حسن ذلك الاستدلال بالعقل والتقرير عند العظماء

الخبير والناقد البصير ولا يخفى عليك ان ما هو جدير بكونه

مثبتا للنبوة خليق بان يثبت به الخلافة التي هي

فرع من فروعها ومن له ادنى انصاف وتتبع لا ينكر

حسن سيرة الشيخين وزهدهما وجدهما في اقامة

الشرع واحياء مراسمه والتعظيم لامر الله تعالى و

الشفقة على خلق الله حتى ان عمر قتل ابنه في حد الخمر

ولا ياكل الا خبز الشعير ولا يلبس الا خشن الثياب

مع انه كانت حصة كل من المهاجرين من الغنائم

آلافا من الدنانير والدراهم كما يشهد عليه كتب السير

والاخبار وكان اكله من كد يده الشريف وفضله

اكثر من ان يحصى وفضائل الصديق اكثر من فضائله

بالاتفاق ولذلك اجتمعت قلوب المهاجرين والانصار

والانصار السابقين على بيعتهما واتباع اوامرهما

ونواهيهما ولم يحصل في زمانهما خلاف من سيد بريد

ومن انكر ذلك طبع الله على قلبه واعد له عذابا اليما

اقول فيه نظر اما اولا فلانا لا نسلم حسن

سيرة الشيخين وزهدهما وجدهما في اقامة الشرع

واحياء مراسمه والشفقة على خلق الله بل لو صدر

منهما شيء بصورة الزهد كان ذلك رياء واظهارا للناس

ولو تركوا شيئا من الدنيا فقد كان للدنيا واي فائدة

في الزهد والعبادة مع غصب حقوق اهل البيت سيما

منزلة علي عليه السلام ولنعم ما قيل • مخالفان علي را نماز

نيست درست • وگر چه سینه اشتر کنند پیشانی • و

ان كنت في ريب من هذا المذكور فليذكر بقصة

الزاهد المشهور المدعو ببلعم بن باعور واما

ثانيا فلان ما ذكره من قتل عمر ابنه في مقام الحد

لو صح فانما كان لعدم فطنته بانه يفضي الى ذلك و

مع ذلك لا يسمن ولا يغني من جوع فان مورخي

اهل السنة والجماعة قد نقلوا ان حسن الصباح

الذي هو رئيس الملاحدة عندهم قد قتل ولديه بمجرد

تهمة صدور ظلم منهما بالنسبة الى بعض احاد الناس

وهذا نظير سلطان من سلاطين قزلباش قتل ولده

في ايام حضور صاحب النواقض في قزوين لاجل

جنايته وقعت منه على بعض الرعية وكذلك عبد الله خان
الاوزبكية قد اتى بمثل تلك القضية مع انهما من اجهل الناس
بالاحكام واضلهم فى طى غمرات الظلم والآثام وانما كان
ذلك منه ومنهم انتظاما لامور الملك والسياسة و
حفظا لعقود الحكومة والرياسة والله اعلم **الصف**
الخامس فى دفع الدليل الخامس قال صاحب النواقض
لاخفاء ان الغرض الاصلى من النبوة اعلاء كلمة
الله تعالى سبحانه ورفع الشرك وتقوية الدين
الناسخ وتضعيف المنسوخ وكذا امر الخلافة وفرع
هذا الاصل نشر العدالة والانصاف والشيخان
قد اظهر اليد البيضاء فى تلك الامور كلها كما لا يخفى
على احد اذ قد انخرط فى ايام خلافتهما خاصة اهل
الارض فى سلك المؤمنين ولا سيما فى زمان الفاروق
وقد روى انه اسلم فى ايام خلافته اكثر من الف ومائتى
بلد وناهيك هذه فى صحة خلافتهما ان كنت منصفا
اقول فى هذا الدليل اعادة لما ذكر فى دلائل السابقة
وقد مر الكلام عليها مرارا فتذكر **الصف السادس**
قال صاحب النواقض الدليل السادس ان عليا عليه السلم
زوج ابنته ام كلثوم بنت فاطمة عليها السلم من عمر
بن الخطاب وقت خلافته ولو كان عمر على الباطل
وخصوصا فى امر الخلافة التى هى اجل الامور والظلم

فيها

فيها من اكبر الكبائر واعظم المعاصى لما صدر على
بتزويج مثل هذه الطاهرة المقدسة وكذلك لم يكن
زوج النبى صلى الله عليه وآله من عثمان والجواب
بان النبى صلى الله عليه وآله زوج منه قبل ارتداده
كفره وعناده لان النبى صلى الله عليه وآله كان خبيرا
باحوالهم الماضية والمستقبلة من الوحى ثم قد كثرت
المواصلة بين الصحابة واهل البيت حتى ان ام
جعفر الصادق رضى الله عنه ام فروة بنت قاسم
بن محمد بن ابى بكر الصديق ونسبته ينتهى الى
الصديق اما كما ينتهى الى المرتضى ابا وفى حمل ذلك
على التقية ما مر من المفاسد بل اقبح لان امر العرض
اعظم من ساير الامور وستطلع فى الخاتمة على ما يقول
الرافضة فى خصوص هذه المواصلة والمصاهرة
وتعلم انهم افحش الناس كلاما واعتقادا وسيظهر لك
من حالهم وخاتمة مآلهم **اقول** حيث احال تحقيق
هذا الدليل على ما ذكره فيما سياتى فيأتى عليه الكلم
فيما ياتى فانتظر **الصف السابع** قال صاحب
النواقض الدليل السابع ان امير المؤمنين عليا
عليه السلم سمى اولاده باسم الصديق والفاروق
كما سمى باسم الرسول صلى الله عليه وآله وقد روى صحيحا
ان من حقوق الولد على الوالد تسميته باسم حسن و

واذا عرفت ذلك لا ينكر غير معاند ان في تلك التسمية
تشريفا للاولاد وكيف لا يكون المخالف معاندا وان
عليا رضي الله عنه ترك اسماء آبائه واخذ باسم الشيخين
وهل هذا الا اسعاد واحسن في حق الولد وهل يجتمع
ذلك الا مع المرتبة القصوى في الولاية والقرب من
الله سبحانه لهما فكيف لا يخاف من الله تعالى من لا يذكر
اسمهما بالخير وينال منهما ان هذا الا ظلم عظيم وكفر
بما جاء به الرسول الكريم ومن جهالات الرفضة انهم
يوجهون تلك التسمية بانه عم رضي الله عنه انما فعل هذا
تسهيلا على شيعته حتى لو ارادوا تسمية اولادهم تقيته
باسمهما لكان لهم مثل ذلك متشبث والمؤمن الفتن
عارف بركاكة هذا التوجيه الاشبه بالهزل والتمخرنة
على ان الامر لو كان كذلك لكان تسمية بعض اولاده
باسم معاوية اوجب عليه لان الناس كانوا يخافون
من بني امية اكثر منهما وكان الاحتياج الى التقية
عنهم في امثال ذلك اشد والحال انه لم يسم رضي الله
عنه ولا احد من ولده باسم معوية وقد سموا باسم
الشيخين منهم ابو بكر بن علي وعمر بن علي وعمر بن
الحسين البسيط وغير ذلك ولا يقنع المعاند الا المقام
على دوسهم اقول فيه نظر اما اولا فلان حسن
الاسماء وقبحها اما بحسب نفس الاعراب يكون مشتقا

من

من معنى حسن او قبيح كعلي من العلو ومعوية من
عوى الكلب اما ان يكون بحسب حسن المسمى وشهرته
بمحاسن الآثار وكرائم الاطوار او بحسب قبحه واتصافه
باضداد ما ذكر وههنا قسم ثالث وهو ان لا يكون
الاسم من معنى حسن او قبيح بل لا يفهم منه شيء اصلا
سوى معنى العلمي كالاعلام المرتجلة ولا شك ان اسم
عمر مثلا ليس فيه قباحة ناشية من نفس الاسم وانما
طرأ قبحه ونفرة الطباع عنه بمجاور مساه المخصوص
بعد الدهر الطويل بتوطره في قاذورات الكفر
والتضليل وانما وضع امير المؤمنين عليه السلام ذلك
الاسم ونحوه لاولاده قبل تنفر الناس كلا او بعضا
عن الاسم والمسمى وحين لم ينكشف عمايتهم ولم
ينحل المعمى وايضا من اين علم ان التسمية بعمر وابي
بكر وعثمان في ذلك الزمان كان موافقة لاسماء
الخلفاء الثلثة من حيث هي اسماؤهم ولم لا يجوز
ان يكون التسمية بالاول موافقة لاسم جماعة
اخرى من الصحابة المذكورين في كتاب الاصابة
في معرفة الصحابة للشيخ ابن الحجر العسقلاني
كعمر بن ابي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وآله ام
المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها وكعمر بن ابي
سفيان ابن عبد الاسد زوج ام سلمة رضي الله عنها

بل المعهود ان بعض النقاد نسبه الى الشيخ
الاجل ابو الفتوح الرازي رحمه الله
نسبه في تفسيره [illegible] وذكر [illegible] من آل
وعول [illegible] الاسم [illegible] الوليد
آل [illegible] بن [illegible]
بن مصعب بن [illegible]
ابن مروان [illegible]
على الله [illegible]
عليه السلام

وكعمر بن مالك بن عتبة القرشي الزهري وعمر بن يزيد
الكعبي وعمر بن وهب الثقفي وعمر بن عوف النخعي و
عمر بن عمرو الليثي وعمر بن معاوية العامري الى
غير ذلك مما ذكر فيه وان يكون التسمية بالثاني
موافقة لاسم جماعة اخرى ايض من الصحابة كابي
بكر الغلسي وابي بكر بن شعيب الليثي وابي بكر بن
حفص الى غير ذلك من الصحابة المذكورين في كتاب
الاصابة ايض وان يكون التسمية باسم الثالث موافقة
لاسم عثمان بن مظعون وعثمان بن حنيف وعثمان
والدابي بكر العاص النخات فقد وان اسمه كان عثمان
وكنيته ابي قحافة الى غير ذلك من الصحابة المذكورين
لهذا الاسم في ذلك الكتاب ايض لابد لنفي ذلك من دليل
واما ثانيا فلان ما نقله من الشيعة في وجه تسمية
اولاده عليه السلم لبني من تلك الاسماء فهو افتراء بلا
امتراء فان تنفر الشيعة عن القابهم واسمائهم قد
بلغ الى غاية لا يرون تلك الاسماء لا يقا بكلابهم فضلا
عن اولادهم واصحابهم اما طالعت في هزليات
عبيد الزاكاني القزويني انه قال شخصي در كاشان
دراز گوشي فروخت تمغاجي خواست كه كاغذ تمغا
نويسد پرسيد كه چه نام داري گفت ابو بكر گفت
پدرت گفت عمر گفت جدت گفت عثمان تمغاجي

متحير ماند

متحير ماند گفت چه نويسم دلال گفت الهي مي خوى زد
بنويس كه خداوند خر دين وقال ايض عمران
نامي را درقم ميزدند كسي گفت كه چون عمر نيست
چرا اورا مي زنيد شخصي در جواب گفت كه او
عمر است والف ونون را از عثمان دزديده
وبران افزوده وقال ايض شخصي از يكي پرسيد
كه چه نام داري گفت عماد آن شخص گفت كه چه
بد نامي داري چرا كه اگر عين حذف شود ماد
واگر ميم حك شود عاد واگر الف طي شود بغايت
نابكار مصرع اين چه بد ناميست كز عالم نيفتد
نام تو واما ثالثا فلان ما ذكره في العلاوة
مدفوع بان التسمية باسم الشيخين كان كافيا
في دفع الخوف عن بني اميه والتقرب الى قلوبهم لان معونة
واعوانه كانوا من اتباع الشيخين واشياعهما
ومن يفرح باستماع اسمهما فكانت التسمية باسمهما
ادخل في حيلة الشيعة معه والضحك على لحيته
بايهام تحليهم بحليته الصف الثامن في اضاحيب
النواقض الدليل الثامن ان الله تعالى جعل مكانهما
بعد الموت في جنب حبيبه صلى الله عليه وآله كما كانا
في الحيوة ولو كان فيهم العياذ بالله ما يوجب عدم
رضائه تعالى لما جوز لخاتم اصفيائه ان يصاحبهما

وسنين الممات ، ايام الحيوة ولو كان فيهم الصحابة بالله ما اوجب عدم رضاه
تعالى لما جوز لخاتم اصفيائه ايام الحيوة وسنين الموت
وما تقوله الرافضة بوجود الملك النقال فهو من جملة
خرافاتهم وجهالاتهم كيف لو جوز ذلك لما بقي اعتماد على
مشهد ومزار ومقبرة وقرار وايضا لو كان الامر كما يقولون
يحتمل ان يكون الملك النقال قد نقل عليا وعثمان الى
جوار النبي صلى الله عليه وآله ليجتمع خلفاء الراشدون
عنده ويحشروا معه فلم يكن زيارة علي عليه السلم بالنجف
مقبولة وصرف المال العظيم على سكانه منتجا للدرجات
العالية وقد بذل طهماسب جزيه جل ما اخذ ظلما
وعدوانا الهولاء وفي لوازمه فان قلت هذا الامر رضي
الله عنه كان مرخونا فيه لخطاء او توهما كما يقول
بعض الروافض فانهم يقولون اجساد المؤمنين
لا يبقى على الارض اكثر منه فيعرج بها الى السماء
لهذا الزمان القليل يحب الارض مثل ذلك الشرف
العظيم والقدر الجليل الذي يجب تعظيمها وتكريمها
الى قيام الساعة ويغفر من دفن فيها ويدخل
الجنة بغير حساب كما قال ابن المطهر في فضل المدفون
بالغري قلت وهل يقول مثل ذلك الا كافر غال
مبغض لان الارض تحصل تلك المصاحبة
اليسيرة التي اتفقت بينها وبين جسد اعاد الله

عنه

عنه هذه المراتب الجليلة المذكورة حتى ان يتفق
العاصي الصارف عمره في عصيان الرب الجليل الاعلى
المدفون بها والمصاحب لرسول الله صلى الله عليه وآله
مدة حيوته وبعد مماته لا يكتسب من صحبة الغفران
وانما يصل اليهم ثمرة تلك الصحبة المدينة في الخلود
النيران وليس القائل بذلك الا مسخر الشيطان
وطريد الرحمن ثم لو لم يستحق الشيخان ان يدفنا
بجنب النبي صلى الله عليه وآله لناقش فيه بعض من المهاجرين
الاولين الذين لم يكونوا يخافون في الله لومة
لائم ولم ينقل منهم مثل ذلك ولو وقع لنقل لقضاء العادة
به وهذا اصل ثبتت به كثير من المطالب العظيمة في
كل المذاهب كما لا يخفى ولو لم يات الرافضي السمج
المهزل باصله الفاسد الفظيع اعني وجوب التقية
على كل احد حتى انه يجوز ان يسكت جميع الامة عن
الحق لما في لا مجال للمقابلة الا بالرمح الثاقب اقول
فيه نظر اما اولا فلان الله تعالى لم يجعل مكانهما في
جنب حبيبه صلى الله عليه وآله بل هما قد غصبا بيت
النبي صلى الله عليه وآله لاغراض لا يخفى على اولي
النهى وكيف يرضى الله تعالى ان يضرب بالمعاول
عند راس رسوله وحبيبه ويدفن تيما وعديا
مع انه تعالى قال تعظيما له عليه السلم يا ايها الذين

آخر لا ترفعوا اصواتكم فوق الصوت النبي ولا تجهروا
له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم ثم انه تعالى
كيف يرضى بادخالهما في بيت النبي صلى الله عليه وآله
ودفنهما فيه مع ان عايشه منعت من مجرد ادخال جنازة
الحسن بن علي عليهما السلم لما صار وابه ليودع جده صلى
الله عليه وآله ويتبرك بقبره ولو جعل دفنهما في جنب
رسول الله دليل رضاه تعالى لكان تعليق الكفار لاصنامهم
في بيت الله الحرام دليل رضا منه تعالى ولكان ما فعله
السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه من نبش قبر
ابي حنيفة واحراق عظامه وذر رماده الى الريح
وجعل مكانه بيت النجاسة امارة رضائه تعالى بذلك
ايضا وهذا ازراء بجلالة قدر ابي حنيفه عندكم ولا
اظن ان يرضى به صاحب النواقض بعد انتقاله من
مذهب الشافعية الى مذهبه ومما يناسب هذا المقام
ما حكاه بعض مشايخنا من ان فضال بن الحسن الكوفي
من اصحابنا مر بابي حنيفه وهو في جمع كثير يملي عليهم
شيئا من فقهه وحديثه فقال لصاحب كان معه والله
لا ابرح او اخجل ابا حنيفه فقال لصاحبه ان ابا حنيفه
قد علت حاله وظهرت حجته قال مه هل رايت حجة
علت على المؤمن ثم دنا منه فسلم عليه فرد القوم السلام
باجمعهم فقال يا ابا حنيفه رحمك الله ان لي اخا يقول

بان

قبر ابي حنيفه

مناظرة لطيفة

بان خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن
ابي طالب عليه السلم وانا اقول ان ابا بكر خير الناس وبعده
عمر فما تقول انت رحمك الله فاطرق مليا ثم رفع راسه
وقال كفى بمكانهما من رسول الله صلى الله عليه وآله كرما
وفخرا اما علمت انهما ضجيعاه في قبره فاي حجة اوضح
لك من هذه فقال له اني قد قلت ذلك لاخي فقال والله
لئن كان الموضع لرسول الله صلى الله عليه وآله دونهما
فقد ظلما بدفنهما في موضع ليس لهما فيه حق وان
كان الموضع لهما فوهباه لرسول الله صلى الله عليه وآله
لقد اساءا وما احسنا اذ رجعا في هبتهما ونكثا عهدهما
فاطرق ابو حنيفه ساعة ثم قال لم يكن له ولا لهما خاصة
ولكنهما نظرا الى حق عايشه وحفصه فاستحقا الدفن
في ذلك الموضع بحقوق ابنتيهما فقال له فضال قد قلت
له ذلك فقال انت تعلم ان النبي صلى الله عليه وآله
مات عن تسع حشايا ونظرنا فاذا لكل واحدة منهن
تسع الثمن ثم نظرنا في تسع الثمن فاذا هو شبر في شبر
فكيف يستحق الرجلان اكثر من ذلك وبعد فما بال
عايشه وحفصه ترثان رسول الله صلى الله عليه وآله
وفاطمة بنته تمنع الميراث فقال ابو حنيفه يا قوم
نحوه عني فوالله انه رافضي خبيث واما ما يمنا
ما نسبه الى الشيعة في هذا المقام من قولهم بجواز

افضال

وقد صرح بهذا امير المومنين عليه السلم
فى خطبة الشقشقية بقوله فيا عجبا
[illegible]

الملك المتعال لو صح فهو ماخوذ من بعض فتاوی ابی
حنیفة وانما ذکره الشیعة ههنا علی سبیل الجدل
والالزام والاستهزاء مع اهل السنة وکیف یعتقدون
ثبوت ذلک وذلک یضرهم فی شان ابی حنیفه فلا
محالة یکون افتراء ان قلت ان ذلک وان کان
یضرهم فی شان ابی حنیفه لکنه ینفعهم فی شان
الشیخین واهتمامهم فی امورهما اکثر قلت ههنا شیء
آخر قد قضی الوطر عن الانتفاع بما ذکر وذلک لما
روی ان فی بعض السنوات القدیمه قد نزلت
صاعقه من السماء علی قریب من ضریح النبی صلی
الله علیه وآله واشتعل من شدته بعض تلک الارض
المقدسه هذا ونحن نعلم بالبدیهة ان هذه الصاعقة
انما نزلت لاحراق الشیخین واخراجهما من البین
جزاء بما فعلاه من الظلم والشین وتطهیراً
لخبث طینتهما من ساحة نبی الثقلین واما ثالثا
فلان احتمال نقل علی علیه السلام الی جوار النبی صلی
الله علیه وآله مدفوع بان نبش قبور المسلمین
سیما الائمة الطاهرین غیر جایز فی الشریعة المطهرة
فلا یتاتی للملک المتعال الاقدام بنقل علی علیه السلام
ولا احد من المؤمنین وانما یتاتی له ذلک فی
الکفار والفجار الذین لا حرمة لاجسادهم فی

الشرع

شرع السید المختار فیخرج عن جوار الابرار لئلا
یتالموا باستماع زفیرهم وشهیقهم فی القبور واما
عثمان واحتمال نقله بعید جدا اما الی جوار النبی
صلی الله علیه وآله فظاهر مما قدمناه واما الی
موضع غیر ما دفن فیه فلانه لا موضع انجس
الا مما دفن فیه فانه انما دفن فی مقابر الیهود
القریبة من البقیع ویحشر منه فی الآخرة الی
النار والله اعلم بحقایق الاسرار واما رابعا
فلان ما استبعده من عدم غفرانهم مع کونهم
فی جنب النبی صلی الله علیه وآله فلیس بذاک ولعله
لم یفز بقرع هذا الشعر اذناک شعر فان
دفنا فی جنبه وجواره فجسماها بالنار یحترقان
کذا اللات والعزی علی البیت اعلقا ولیسا
بقرب البیت ینتفعان وقد قلت فی هذا المعنی
ایضا نمیکند ز جوار تو جز نفع عدو که باطل
است بتحقیق حرف جر جوار شعر دون شود
از قرب بزرگان خراب جیفه دهد بوی بدان
آفتاب والحاصل ان الذی حکم اصحابنا باحتمال
غفرانه عند کونه مدفونا فی جوار علی علیه السلام
انما هو المؤمن العاصی والثلثة لیسوا من زمرة
المؤمنین عند الشیعة حتی یلزم من غفران المؤمنین

في جهاد امير المؤمنين عليه السلام في غزوات النبي صلى الله عليه وآله وبطريق اولى
في جهاد سيد المرسلين **واما خامسا** فلان قوله
ولو لم يستحق الشيخان ان يدخلا بجنب النبي صلى
الله عليه وآله لنافس فيه بعض من المهاجرين آه
مردود بان ذلك انما كان بعد تقرر امر الخلافة
عليهم وفي اول رياسة المتغلب الثاني فقد مهاكان
عليه من يغلظه والمهابة وهولاء المهاجرون
والانصار لم يقدروا على دفع ما هو اشد كفرا و
عنادا من ذلك في اول الامر الذي كان الخطب فيه
اسهل فكيف يقدرون الى منع ما هو اقل قبحا في زمان
كان التغلب فيه اشد واكمل وبالجملة غاية امر افاضل
الصحابة وصلحائهم ان لا يخافوا في الله عن لومة اللائم
كما ذكره لكن كان الخوف هنا لك عن هلاك الانفس
والاموال فبطل الاستدلال وايضا لا يبعد ان يقال
انهم بسبب استيلائهم قد ركزوا حقيته ذلك في الخواطر
كما اعترف بمثله صاحب النواقض سابقا في اثناء
الدليل الاول من الفصل الثالث من كتابه حيث
قال وايضا قد علمت الصحابة انهم لو بايعوا عليا
لظن الخلق ان امر الخلافة والنبوة كامر سلطنة
القياصرة والاكاسرة بان لا يكون اولياء العهد
الا الاولاد والاقارب ويصير هذا عادة بين

المسلمين

المسلمين بان يكون القوم تابعا للوراثة الصورية
فيحتمل ان ينتهي الخلافة في بعض القرون الى
العاري عن الوراثة المعنوية المكتسبي بالوراثة
الصورية ويختل امر الملة ومع ذلك قد صار
كذلك في دولة بني العباس لانهم بسبب استيلائهم
قد ركزوا هذا في الخواطر ولذلك بقيت الدولة
مدة مديدة فيهم مع ان كثيرا منهم كانوا في غاية
الفسق والبعد عن السيرة النبوية انتهى
والله اعلم **الضعف التاسع** في اطاحيل النواقض
لو كان الامر كما ابتدعه الرافضة الغالية لم لم يصرح
به علي عليه السلام في زمان خلافته وقد تقدم مثل ذلك
فلا نطول ولم لم تنا ذيه فاطمة عليها السلام واي
تقية يتصور في شانها وهي من كانت تخاف ولمن
كان عليها سبيل وخصوصا قد بشرها النبي صلى
الله عليه وآله بانك ستلحق بي وهي كانت تعلم قرب
الموت بخبر ابيها الصادق عليه السلام ويزول
الخوف من كل ذي جبن بعد تحقق الموت فضلا
من مثلها التي لم يكن قلبها ضعيفا ومثل ذلك نقول
في كل الهمة من ائمة اهل البيت ولا سيما في زمان
بني العباس وهم كانوا من بني هاشم لا من بني
التيم وبني عدي حتى يتعصبوا للشيخين على الباطل

بل لم لم ينص الخلفاء العباسيون على بطلان خلافة الثلثة
وكان فيه تقوية لبني هاشم وان الخلافة حقهم وبالجملة
الكلام ان البدعة والرفض في تلك الازمنة كانت ضعيفة
لقوة الاسلام وقرب الوحي وكثرة العلماء والعابدين
المخلصين الذابين عن حريم الدين ولذلك لم يوجد
سلطان رافضي الى قرب زماننا هذا مع كثرة الدواعي
الشيطانية الشهوانية على ذلك ولما بعد الوحي وقل
العلم وغلبت الدنيا على اهلها قد صار الامر كما ترى
نعوذ بالله من شرور العاجلة والآجلة وما يقال من
رفض آل بويه فليس كما يقال بل كان رفضهم الحكم
بان الخلافة كانت حق علي لا ابي بكر ولكن لم يكونوا
ينالون من الصحابة بل يرضون عنهم كما هو مذهب
الزيدية ولهذا قالوا ان الشيعة الزيدية اعدل
فرق الشيعة وبذلك صرح ابن طاوس ابن الرافضة
في رسالته المؤلفة في رد من ابطل احكام النجوم
اقول فيه نظر **اما اولا** فلانا قد بينا وقوع التصريح
من امير المؤمنين عليه السلم بذلك في زمان خلافته
فلا حاجة الى التكرار **واما ثانيا** فلان فاطمة عليها السلم
قد غصب حقها من يديها واضرم النار عليها وعلى
بعلها وولديها ولم يقدر على دفع شيء من ذلك فمن
اين تعقل منها حماية علي عليه السلم في تلك المهالك

الذب بازداشتن
ودفع

واما ثالثا

واما ثالثا فلان ما ذكره من الجاهر حال النبي العباسي
فاحد وجوهه في المقدمات مذكور والوجه الآخر
المفهوم من مخالفة العلوية مع المنصور مشهور ولعل
ذلك ايضا في بعض المراتب من كلامنا مذكور **واما رابعا**
فلان ما ذكره من القدح في مذهب سلاطين آل بويه
رحمهم الله تعالى ونفي كونهم على مذهب الامامية الاثني
عشرية كذب وافتراء قد ارتكبه لترويج مذهب الفاسد
والا فكتب التواريخ مشحونة بتفاصيل احوالهم واستقامة
مذهبهم واقوالهم قال القاضي احمد الغفاري القزويني
في كتاب نگارستان عند ذكر آل بويه الذين يدعون
بالديالمة ايضا معز الدولة بن بويه لما فرغ عن
تسخير ممالك خوزستان توجه الى بغداد وفي شهور سنة
خمس واربعين وثلثمائة فوض المستكفي العباسي زمام
مهام الانام طوعا وكرها الى قبضة اختياره فاسس اساس
العدل والسداد في دار السلام بغداد وبالغ في قمع
ارباب العناد وامر في تلك الايام حتى كتبوا على ابواب
مساجد دار الاسلام هذه الارقام لعن الله تعالى على
معاوية بن ابي سفيان ومن غصب فاطمة فدكا عليها السلم
ومن منع ان يدفن الحسن عليه السلم عند قبر جده صلى
الله عليه وآله ومن نفى ابا ذر الغفاري ومن اخرج
العباس عن الشورى فبادر عوام دار الاسلام الى

اظهار التعصبات وحكوا بعض تلك الكلمات فاستحسن
بعض من قصد اطفاء نايرة الفتنة ابقاء اسم معاوية
وان يكتب بدل تلك الكلمات لعن الله الظالمين
لآل محمد وركون ملكهم الكبير ركن الدولة الى شيخنا
الاقدم ابن بابويه رحمه الله ومراجعة الملك الفاضل
النحرير عضد الدولة انار الله برهانه الى شيخنا المعلم
ابي عبد الله المفيد قدس سره في تحقيق احكام المذهب
وتعظيمهما وتكريمهما اياهما وادراكهما بانواع اللطف
والاحسان مما يستغني عن البيان وهكذا الحال في ملوك
مصر المعاصرين لبعض خلفاء بني العباس بل في ذلك
البعض من الخلفاء فقد ذكر اليافعي في مرآة الجنان
والقاضي صاعد الاندلسي في كتاب طبقات الامم ما
حاصله ان في سنة كذا توفي الملك الافضل علي بن
صلاح الدين يوسف وكان قد نزع عن ملك مصر و
الشام وقنع بسميساط ولما اخذ منه البلاد كتب الى
الخليفة كتابا ضمنه الشكاية من عمه العادل واخيه
العزيز حيث اخذا منه البلاد ونكثا عهد ابيه و
كتب في اول الكتاب ابياتا لم ار احسن منها **بيت**
مولاي ان ابا بكر وصاحبه • فاروق قد اخذا بالغصب
حق علي • وهو الذي كان قد ولاه والده • عليهما
فاستقام الامر حين ولي • فخالفاه وحلا عقد بيعته

والامر

والامر بينهما والنص فيه جلي • فانظر الى حظ هذا الاسم
كيف لقي • من الاواخر ما لاقى من الاول • يريد بابي
بكر عمه وبفاروق اخاه وبعلي نفسه فكان جواب الخليفة
الناصر لدين الله تعالى • وافى كتابك يا ابن يوسف
معلنا • بالصدق يخبر ان اصلك طاهر • غصبوا عليا
حقه اذ لم يكن • بعد النبي له بيثرب ناصر • فاصبر فان
غدا عليه حسابهم • وابشر فناصرك الامام الناصر • واما
امر تشيع السلطان هلاكو خان والسلطان احمد و
السلطان غازان والسلطان اولجايتو محمد خدا
بنده رحمهم الله فقد بلغ في الشهرة والظهور ظهور
النور على شواهق الطور وجمل احوالهم في عامة التواريخ
مذكور وتفصيلها في خصوص تاريخ حافظ ابرو
مسطور وهذا الحافظ من فضلاء الشافعية
الذي قد اظهر التعصب على سائر المذاهب الاسلامية
الصفة العاشرة لصاحب النواقض الدليل العاشر
اعلم ان ارباب السير واصحاب الحديث نقلوا ان يوم
السقيفة لما اختلفوا اولا في امر الخلافة وكانت
الانصار يقولون لا نرضى بخلافة المهاجرين
علينا بل منا امير ومنكم امير فقام رجل وقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الائمة من قريش فسكت
الانصار وبايعوا ابا بكر لغاية اتباعهم اقوال النبي

في ذكر ان السلطان هلاكو خان وما بعده من السلاطين المذكورين كانوا من الشيعة

صلى الله عليه وآله وكانوا تخوفهم مع ان خلافة المهاجرين
عليهم كانت عندهم مكروهة غاية الكراهة رضوا بخبر
خبر واحد وان كان لهم مجال البحث فيه واذا عرفت
ذلك نقول فلم يستدل على ومن كان معه من الاصحاب
بحديث الغدير الذى يدعون فيه التواتر وجه
يقبل خبر الواحد لم لا يقبل المتواتر ولو كان لبنى
هاشم مع علو نسبهم وقربهم من النبى صلى الله عليه وآله
شرذلك المتمسك هل يجوز ان يسكتوا ويخافوا خصوصا
قبل استقرار الخلافة وقرار الشوكة لاحد وهل
هذا الا تعنت وعناد ولا يخفى على العالم البصير
بل على الجاهل الفطن نحو هذه الامور ولا عبرة
بالخارج عن حوزة الادراك **اقول** فيه نظر لما مر
مرارا من انه عليه السلم احتج عليهم بالآيات والاخبار
لكن لم يؤثر المساعدة الاجماد ثم نقول على سبيل
التكرار لمزيد التاييد والاستبصار ان القاضى
الميبدى الذى هو من علماء الشافعية قد ذكر
فى شرحه للديوان المنسوب الى الحضرة العلية المرتضوية
ان على بن احمد الواحدى روى عن ابى هريرة
ان عليا عليه السلم قد انشد فى حضور ابى بكر وعمر و
عثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن وفضل
بن عباس وعمار ياسر وعبد الله مسعود وابى

ذر ومقداد وسلمان هذه الابيات **شعر**
لقد علم الاناس بان سهمى ٭ من الاسلام يفضل
كل سهم ٭ واحمد النبى اخى وصهرى ٭ عليه الله صلى
ابن عمى ٭ وانى قايد للناس طرا ٭ الى الاسلام
من عرب وعجم ٭ وقاتل كل صنديد رئيس ٭ و
جبار من الكفار ضخم ٭ وفى القرآن الزمهم ولاى ٭
واوجب طاعتى فرضا بعزم ٭ كما هرون من موسى
اخوه ٭ كذاك انا اخوه وذاك اسمى ٭ لذاك اقامنى
لهم اماما ٭ واخبرهم به بغدير خم ٭ فمنكم يعادلنى
بسهمى ٭ واسلامى وسابقتى ورحمى ٭ فويل ثم
ويل ثم ويل ٭ لجاحد طاعتى ومريد هضمى ٭ و
ويل للذى يشقى شقاها ٭ يريد عداوتى من
غير جرمى **الصف الحادى عشر** قال صاحب النواقض
الدليل الحادى عشر من اوضح الدلائل على حقية
الصديق ويلزمه حقية سائر الخلفاء وهو ان
المرتضى عليه السلم لم يرد فدك الى اولاد فاطمة
عليها السلم فى زمان خلافته مع انه كان شاهدا
بذلك لئلا يلزم نقض حكم خليفة رسول الله
صلى الله عليه وآله وكان هذا عنده اولى من رده
اليهم مع علمه بانه ملكهم فان سئلتنى عن عدم
حكم الصديق بارثها رضى الله عنه قلت انما هى

الحديث الذى سمعه هو بانفراده عن النبى صلى الله عليه وآله
وهو قوله نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة
ولم يثبت عنده هبة النبى صلى الله عليه وآله اياه لها الى
بلوغ الشهادة نصابها فان عليا شهد بذلك وام ايمن
لا غير والمراة الواحدة لا يقوم مقام الرجل الواحد
فيها والطعن فى الصديق مع انه بحر الفضل الروحانية
والجسمانية بانه لم يقبل دعوى فاطمة بلا شاهد ولم يقبل
شهادة على وحدها من جملة الجهالات والخرافات
لاطلاق قوله تعالى واشهدوا ذوى عدل منكم ولم يقل
اذا لم يكن فاطمة رضى الله عنها مدعية وعلى شاهدا
واما القول بوجوب العصمة فهو مما لم يثبت فى شان
الانبياء فضلا عن غيرهم وغاية فضل فاطمة انها
خير النساء وفضل على انه خير الامم بعد الملئكة او الانبيين
او قبلهم وهاتان لا يستلزمان العصمة والحكم بوجوب
العصمة مما تفردت بها هذه الطائفة القليلة الذليلة
من البلاهة والسفاهة **اقول** فيه نظر **اما اولا**
فلان ما ذكره فى وجه عدم رد مولانا امير المؤمنين
عليه السلم فدكا الى اولاد فاطمة عليها السلم من انه احترز
عن نقض حكم خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
آه انما هو من قبيل قرار المتعير فى اثناء المجادلة و
التشوير والا فان ابو بكر من خلفه رسول الله صلى الله

عليه

[margin: انكار عصمة فاطمة ... وعلى واولاده]
[margin: شنيع ... مخيف ... ميان ... مسموع]

عليه وآله والتنزل فى منزلته من تحرز عن نقض حكمه
بل الوجه فى ذلك ما رواه شيخنا الاقدم ابن بابويه
فى اوائل كتاب العلل مرفوعا الى الصادق عليه السلم
قال سالته لاى علة ترك على عليه السلم فدكا لما ولى
الناس قال للاقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله لما
فتح مكة وقد باع عقيل بن ابى طالب داره فقيل له
يا رسول الله الا ترجع الى دارك فقال هل ترك عقيل
لنا دارا انا اهل بيت لا نسترجع شيئا اخذ منا ظلما
وكذلك لم يسترجع فدكا لما ولى وذكر ايضا جوابا آخر
باسناده الى موسى بن جعفر عليه السلم قال سالته لم لم
يسترجع امير المؤمنين عليه السلم فدكا لما ولى الناس
فقال لانا اهل بيت لا ياخذ لنا حقوقنا ممن ظلمنا
الا الله تعالى ونحن اولياء المؤمنين نحكم لهم ونأخذ
حقوقهم ممن ظلمهم واقول ههنا جواب آخر وهو انه
عليه السلم لما راى اعتقاد الجمهور لحسن سيرة الشيخين
وانهما كانا على الحق لم يتمكن من الاقدام على ما يدل
على فسادهما سيما لما فى ذلك من الشهادة بالظلم
والجور منهما وانهما كانا غير مستحقين لمقامهما وكيف
يتمكن من نقض احكامهم وتغيير سننهم واظهار
خلافهم على الجماعة التى يظنون انهم كانوا مصيبين
فى جميع ما فعلوه وتركوه وان امامته عليه السلم مبنية على

اماتهم فان صحت فسدت امامته وقد روى انه عليه السلام
نهاهم عن صلوة التراويح الذى ابدعها عمر فاشغبوا
ورفعوا اصواتهم قائلين واعمراه واعمراه حتى تركهم
فى خوضهم يلعبون والحاصل ان امر الخلافة ما وصل
اليه عليه السلام الا بالاسم دون المعنى وقد كان عليه السلام
معارضا منازعا منغصا طول الايام ولا ايثر وكيف
يامن فى ولا يشتر الخلاف على المتقدمين عليه وكل
من بايعه وجمهورهم شيعة اعدائه ومن يرى انهم
مضوا على اعدل الامور وافضلها وان غاية امر من
بعدهم ان يتبع آثارهم ويقتفى طرايقهم وما العجب من
ترك امير المؤمنين عليه السلام ما ترك من اظهار بعض مذاهبه
التى كان الجمهور يخالفه فيها وانما العجب من اظهاره
شيئا من ذلك مع ما كان عليه من اشراف الفتنة وخوف
الفرقة وقد كان عليه السلام يجهر فى كل مقام لعقوبته
بما عليه من فقد التمكن وتقاعد الانصار وتخاذل
الاعوان بما ان ذكر لطال به الكلام وهو عليه السلام
القائل وقد استاذنه قضاته فقالوا بم نقضى يا
امير المؤمنين فقال لهم عليه السلام اقضوا بما كنتم تقضون
حتى يكون الناس جماعة او اموت كما مات اصحابى
يعنى عليه السلام من تقدم موته من اصحابه والمخلصين
من شيعته الذين قبضهم الله تعالى وهم على احوال

التقية

التقية والتمسك باطنا بما اوجب الله تعالى عليهم التمسك
به وهذا واضح فيما قصدناه **واما ثانيا** فلان دعوى
ابى بكر سماع ذلك الخبر عن النبى صلى الله عليه وآله غير مسموع
بل هو كذب وافتراء اذ لا وجه لان يكون مثل هذا الخبر
موجودا ولم يسمعه غيره حتى نساء النبى صلى الله عليه وآله
وفاطمة وعليا عليهما السلام مع انهم مداومين فى ملازمة
النبى صلى الله عليه وآله وبالجملة كيف يبين رسول الله
هذا الحكم لغير ورثته ويخفيه عمن يرثه وبعبارة
اخرى لو كان الحكم مخصوصا لوجب على النبى عليه السلام بيانه
قبل الحاجة اليه والحكم متعلق باهل البيت الذين هم
ورثة النبى ولا فائدة فى بيانه لابى بكر لانه اجنبى
وايضا ينافيه قوله تعالى وورث سليمان داود و
قوله تعالى فى قصة زكريا فهب لى من لدنك وليا يرثنى
وحمل الآية على وراثة العلم والنبوة باطل لان حقيقة
الوراثة انتقال المال لغة وشرعا فاطلاقه على غيره يكون
مجازا لا يصار اليه الا بالقرينة وليس فليس على انه
قال فى يحيى انى خفت الموالى من ورائى وتلك هم
الذين يرثون المال بالضرورة ولا يرثون النبوة
بالاجماع ولان الموالى التى يخاف عنهم ما كانوا
صالحين للنبوة لانهم كانوا اشرارا فلم يجعلهم الله
انبياء ولانهم لو كانوا قابلين لها لما كان معنى للخشية

منهم وطلب غيرهم لان نبي الله عالم بان الله تعالى لم يعط
النبوة الا لمن يكون اهلا لها ولانه لو اراد وراثة
العلم لكان قوله واجعله رب رضيا مما لم يحتج اليه
اذ يقال اللهم ابعث لنا نبيا واجعله عاقلا مرضيا في
اخلاقه لانه اذا كان نبيا فقد دخل الرضا وما هو اعظم
من الرضا في النبوة ويقوى ما قلنا ان زكريا
عليه السلام صرح بانه يخاف من بني عمه بعده وانه انما
يطلب وارثا من جهة خوفه ومن البين انه لا يليق
خوفه منهم الا بالمال دون النبوة والعلم لما مر من
انه عليه السلام كان اعلم بالله تعالى من ان يخاف ان
يبعث نبيا ليس باهل النبوة وان يورث علمه وحكمه
من ليس لهما باهل هذا اذا اريد بالعلوم الاسرار
الالهية التي لا يجوز اظهارها لغير الانبياء والاولياء
وان اريد بها علم الشريعة واحكامها فالنبي انما بعث
لاذاعة ذلك العلم ونشره في الناس فكيف يخاف
من الامر الذي هو الغرض في بعثه فان قيل ان مثل
هذا يرجع عليكم في وراثة المال لان في ذلك اضافة
البخل والظنة الى نبي الله قلنا معاذ الله ان يستوي
الامران فان المال قد يرزقه المؤمن والكافر
الصالح والطالح ولا يمتنع ان يحرم احد بني عمه اذا
كانوا من اهل الفساد ويخاف انهم لو ظفروا به اعانه صرفوه

فيما لا

فيما لا ينبغي بل في ذلك غاية الحكمة فان تقوية الفساق
واعانتهم على افعالهم المذمومة محظورة في الدين فمن
عد ذلك بخلا فقد خرج عن جادة الانصاف وقوله
خفت الموالي يفهم منه ان خوفه انما كان من سوء
اخلاقهم وافعالهم لا من اعيانهم كما ان من خاف الله
تعالى فانما يخاف عقابه فالمراد بقوله خفت الخ
خفت تضييع الموالي مالي وانفاقهم اياه في معصية
الله عز وجل فتامل وايضا الخبر المذكور معارض
بقول فاطمة عليها السلام اترث اباك ولا ارث ابي لقد
جئت شيئا فريا على انه لو سلم صحته ففي تخصيص
القران المتواتر بخبر الواحد سيما اذا انكره كثير
ولم يروه الا من واحد مع التهمة نظر واضح والمجوزون
للتخصيص انما يجوزونه بالخبر الصحيح المحكم والناص
لانهم قالوا القران متواتر متنا والعام منه ظني
دلالة والخبر المخصص لعام القران ظني متنا و
يقيني دلالة وانت تعلم انتفاء ذلك كله هنا وايضا
قد ناقض ابو بكر نفسه في محاكمة علي والعباس اليه
فحكم لعلي بالميراث لانه ابن عمه لا بسر وامته في السيف
والدراعة وغيرهما ولو لم يكن للنبي صلى الله عليه وآله
ميراث كما زعم لما التفت الى استماع دعواهما و
للحكم بينهما كما لا يخفى على من له ادنى مسكة وايضا

لا ريب ان فدكا كان تحت يد فاطمة عليها السلام في ايام
حيوة النبي صلى الله عليه وآله ويوم وفاته فنزعها ابو بكر
عن ارث النبي صلى الله عليه وآله ولما ادعت فاطمة
عليها السلام انه صلى الله عليه وآله اعطاها اياها طلب ابو بكر
منها البينة عليها فقال علي عليه السلام قد حكمت فينا خلاف
قول رسول الله صلى الله عليه وآله البينة على المدعي و
اليمين على من انكر فنقول اذا تقرر ان فدكا كان
في تحت يد فاطمة عليها السلام في ايام حيوة النبي
صلى الله عليه وآله ويوم وفاته فقد خرج عن مدلول
الخبر الذي رواه بقوله ما تركناه صدقة اذ لا يصدق
على ما انتقل من مال النبي صلى الله عليه وآله في حيوته الى
ملك الغير الى ما تركه النبي صلى الله عليه وآله وذلك
ظاهر جدا ولو تنزلنا عن ذلك نقول اين ذهب شرع
الاحسان والتكرم فلم لم يعامل معها عليها السلام ما
عامل النبي صلى الله عليه وآله مع زينب بنته في التماسه
صلى الله عليه وآله عن المسلمين في ايام عسرتها ان
يردوا اليها العظيم الذي بعثته لفداء زوجها ابي
العاص حيث أُسر يوم بدر كما فصل ابن ابي الحديد
الكلام في ذلك في شرح نهج البلاغة وبالجملة لو
استنزل ابو بكر المسلمين عن فدك واستوهبه
عنهم كما استوهب رسول الله صلى الله عليه وآله المسلمين

عن

عن فداء ابي العاص بان قال هذه بنت نبيكم صلى
الله عليه وآله تطلب هذه المخالوت فطيبوا عنها
نفسها كانوا اسمحوها ذلك وحيث لم يتاسوا بالنبي
صلى الله عليه وآله في العمل بشرع الاحسان والتكرم فلا
اقل من ان يستحقون اللعنة بمعنى البعد عن مرتبة
الابرار كما تقدم في آخر المقدمات ان قلت يتوجه
على ما ذكره ابن ابي الحديد انا نمنع امكان استيهاب
ابي بكر فدكا من المسلمين على قياس ما امكن للنبي
صلى الله عليه وآله استيهاب ما بعثته زينب لاجل
فداء ابي العاص لان المال الذي بعثته كان
مشتركا بين جمع محصور من المسلمين وهم غزاة
يوم بدر فامكن الاستيهاب منهم بخلاف فدك
فانه كان صدقة بين سائر المسلمين الغير المحصورين
قلت لو سلم كثرة المسلمين الموجودين في صدر خلافة
ابي بكر وقبل فتح البلاد وبسط الاسلام كثرة لا
تدخل تحت ضبط ابي بكر فنقول من البين ان تلك
الصدقة لم يكن صدقة واجبة محرمة على اهل
البيت عليهم السلام بل انما كانت الصدقة المستحبة
المباحة عليهم ايضا والصدقة المستحبة مما يجوز
للامام تخصيصها ببعض المسلمين دون بعض كما
روي من سيرة الثلثة سيما عثمان من انه اعطى

حكم بن العاص طريد رسول الله صلى الله عليه وآله ثلث مال
افريقية وقيل ثلثين الفا فلو كان ابو بكر في مقام التكريم
مع اهل بيت سيد الانام لخص فدكا بفاطمة عليها السلام
ولما جوز ايذاؤها المستعقب للطعن والملام الى يوم
القيام والذي يدل على استحباب تلك الصدقات من
جملة تركة النبي صلى الله عليه وآله السيف والدرع والعمامة
والبغلة فلو كانت تركة النبي صلى الله عليه وآله صدقة
واجبة لكان كل ذلك داخلا في التركة معدودا من الصدقة
الواجبة حراما على امير المؤمنين فكيف جاز لهم ترك ذلك
عنه وكيف استحل امير المؤمنين عليه السلام التصرف في
ذلك مع علمه بانه حرام حرمه الله عليه وايضا يدل عليه
ما رواه جماعة منهم ابن الحجر المتاخر في كتابه المشهور من
ان العباس دافع عليا الى ابي بكر في مطالبته بالميراث
عن رسول الله صلى الله عليه وآله من الدرع والبغلة
والسيف والعمامة وزعم انه عم رسول الله صلى الله
عليه وآله وانه اولى بتركة الرسول من ابن العم فحكم
ابو بكر بها لعلي عليه السلام وكذا يدل عليه ما رواه السيوطي
الشافعي في تاريخ الخلفاء من ان فدكا كان بعد ذلك
حبوة ابي بكر ثم عمر ثم اقطعها مروان وان عمر بن
عبد العزيز قد رد فدكا الى بني هاشم وروي ايضا
انه ردها الى اولاد فاطمة عليها السلام وانت خبير بان

جعل

وكذلك قميصه ونعلاه ... اخذتها عائشة غصبا

ابن الحجر المتاخر ... ناصبي ...

جعل ابي بكر وعمر فدكا حبوة لانفسهما دون سائر المسلمين
كما ذكره السيوطي يدل على انهم لو ارادا اعطاها بفاطمة
عليها السلام لما نازعهما احد من المسلمين ولما توجه اليهما
حرج في الدنيا والدين لكن غلبتهم العصبية في
ملكتهم الحمية الجاهلية وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
ينقلبون ولعمري ان انكار ظلم ابي بكر على فاطمة عليها
السلام من ابين البراهين على انهماك اهل السنة سيما
شارح المقاصد في انكار البديهيات وعدم مبالاتهم
واعتبارهم لاقوال الائمة الطاهرين من اهل البيت
عليهم السلام وعدم اعتقادهم حقيتهم في دعواهم واعتقادهم
حقية جميع افعال الصحابة وهذا اجتراء على الله
سبحانه ورسوله وكونهم الغاية في ابطال حقوق
اهل البيت والنهاية في عداوتهم فان محبة الاعداء
عداوة الاصدقاء وما ظنك بابي بكر وعمر فانهما هما
اللذان وقع عنهما من القبائح ما لا يحصى على ما نقلها
الفريقان منكم ومنا **واما ثالثا** فلان ما قرره من
كلام الشيعة بانهم يطعنون على الصديق مع انه
بحر الفضائل الروحانية والجسمانية بانه لم يقبل
دعوى فاطمة عليها السلام ولم يقبل شهادة علي وحده
آه ليس على الوجه الذي هم قرروه بل فيه اخلال و
اهمال وانما تقريرهم هو ان ذلك الكذوب المفتري

اقول عندي ان شارح المقاصد ... الاسلام ... ذلك ...

على الله ورسوله بعد الاغماض عن كذبه وكونه بحر
النواقض والقاذورات الجاهلية كيف جوز الحكم
بمجرد دعوى الازواج للحجرات ولم يجوز بدعوى
سلالة النبوة مع شهادة على عليه السلم وام ايمن و
اسماء بنت عميس وقد اعترف صاحب النواقض وغيره
بعلو عصمة علي عليه السلم وصدق كلامه ولعمري ان
من ادرك شيئا من غرايب الامور يتعجب من علم ابي بكر
بصدق الازواج بلا شاهد وشكه في صدق سلالة
النبوة مع وجود الشاهدين فمن تامل بعين الانصاف
يعلم يقينا ان حكمه هذا انما كان تحكما ناشيا من العناد
والتوغل في الكفر والالداد ومن العجايب في هذا
المقام ما ذكره الفاضل القوشجي في شرحه للتجريد حيث
قال ليس على الحاكم ان يحكم بشهادة رجل وامراة و
ان فرض عصمة المدعي والشاهد وله الحكم بما
علمه يقينا وان لم يشهد به شاهد انتهى وفساده
ظاهر لانه قد فرض العصمة فيحصل العلم الضروري
للحاكم بان المدعي صادق وايضا قد قال هو ان للحاكم
ان يحكم بما علمه فكان يلزمه الحكم مع ان المال يثبت
بشاهد ويمين وكان فدك لا في تصرف فاطمة
عليها السلم بلا منازع فيكون منعها منه وطلب الشهود
منه وعدم قبول تلك الشهود باطلا وايضا المدعي

انما

انما افتقر الى الشهود لارتفاع العصمة عنه وجواز
ادعائه الباطل فاستظهر بالشهود على قوله لان لا
يطمع كثير من الناس في اموال غيرهم وجحد الحقوق
الواجبة عليهم واذا كانت العصمة مغنية عن
الشهادة وجب القطع على قول فاطمة عليها السلم و
على ظلم مانعها وطالبها بالبينة عليها ويشهد على صحة
ما ذكرناه ان النبي صلى الله عليه وآله استشهد على
قوله فشهد له خزيمة بن ثابت في ناقة نازعه فيها
منازع فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اين
علمت يا خزيمة ان هذه الناقة لي اشهدت ابتياعي
لها فقال لا ولكني علمت انها لك من حيث علمت صدقك
وعصمتك فاجاز النبي صلى الله عليه وآله شهادته
بشهادة رجلين وحكم بقوله فلولا ان العصمة دليل
الصدق ويغني عن الشهادة لما حكم النبي صلى الله
عليه وآله بقول خزيمة بن ثابت وحده وصوبه في
الشهادة على ما لم ير ولم يحضر باستدلاله عليه
بدليل نبوته وصدقه عن الله عز وجل فيما اداه
للبرية واذا وجب قبول قول فاطمة عليها السلم
بدلالة صدقها واستغنت عن الشهود لها ثبت
ان الذي منعها حقها واوجب عليها الشهود على صحة
قولها قد جار في حكمه وظلم في فعله وآذى الله ورسوله

بايذائه فاطمة عليها السلم وقد قال الله تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة و
اعدلهم عذابا مهينا وبالجملة اطلاق آية الشهادة
وعمومها مما خصص فعلا النبي صلى الله عليه وآله عن عدد
المعلومين عصمتهم وصدقهم فاندفع ماذكره بقوله
ولم يقل اذا لم يكن فاطمة رضي الله عنها مدعية وعلى
شاهدا **واما رابعا** فلان منعه ههنا لوجوب عصمتهم
عليهم السلم بعد اعترافه سابقا بعلو عصمتهم وطهارتهم
لا يفيد والكلام هو الكلام الاول وانما الناخذ على
التعصب والعناد على هذا ومن جملة دلائل عصمة فاطمة
عليها السلم ما اتفق على نقله الامة من قوله صلى الله
عليه وآله من آذى فاطمة فقد آذاني ومن آذاني
فقد آذى الله فلولا ان فاطمة عليها السلم كانت معصومة
من الخطاء مبراة من الزلل لجاز منها وقوع ما يجب
اذاها به بالادب والعقوبة ولو وجب ذلك لوجب
اذاها ولو جاز اذاها لجاز اذى رسول الله والاذى
لله تعالى فلما بطل ذلك دل على انها عليها السلم كانت
معصومة حسب ما ذكرنا ومن افحش تعصبات
صاحب المواقف في هذا المقام انه بعد ما منع عصمة
فاطمة عليها السلم حمل قوله صلى الله عليه وآله فاطمة
بضعة مني على المجاز قال وايضا عصمة النبي قد تقدم

ما فيه

ما فيه انتهى فلينظر العاقل الى هذا الرجل المتعصب انه
يقدح في عصمة النبي صلى الله عليه وآله وبضعته
لئلا يلزم قدح في ابي بكر واي عصبية وظلم ازيد
من هذا **واما خامسا** فلان توصيفه الطائفة
الجليلة الامامية ههنا بقلة تنافي وصفه اياهم
في موضع آخر بكثرة النمل والذباب والله الموفق
للصواب ثم ان ههنا حكاية مناسبة لهذا المقام فلا
بأس علينا لو اطلنا بذكرها الكلام وهي ان يحيى بن
خالد البرمكي سأل هشام بن الحكم من تلامذة الامام
جعفر الصادق عليه السلم بحضرة هرون الرشيد فقال
له اخبرني يا هشام عن الحق هل يكون في جهتين مختلفين
قال هشام الظاهر لا قال فخبرني عن نفسين اختصما
في حكم في الدين وتنازعا واختلفا هل يخلوان
من ان يكونا محقين او مبطلين او ان يكون
احدهما محقا والآخر مبطلا فقال هشام لا يخلو
من ذلك قال له يحيى بن خالد فخبرني عن علي و
العباس لما اختصما الى ابي بكر في الميراث ايهما كان
المحق من المبطل اذ كنت لا يقول انهما كانا محقين
ولا مبطلين قال هشام فنظرت فاذا انني ان
قلت ان عليا عليه السلم كان مبطلا كفرت وخرجت
عن مذهبي وان قلت ان العباس رحمة الله عليه

حكاية لطيفة

كان يبطل ضرب الرشيد عنقي وورد علي مسئلة
لم اكن سئلت عنها قبل ذلك الوقت ولا اعددت لها
جوابا فذكرت قول ابي عبد الله عليه السلام وهو يقول
يا هشام لا تزال مؤيدا بروح القدس ما نصرتنا بلسانك
فعلمت اني لا اخذل وعن لي الجواب في الحال فقلت
له لم يكن لاحدهما خطاء حقيقة وكانا جميعا مصيبين
ولهذا نظير قد نطق به القرآن في قصة داود
عليه السلام حيث يقول الله عز وجل وهل اتيك نبؤ
الخصم اذ تسوروا المحراب الى قوله خصمان بغى
بعضنا على بعض فاي الملكين كان مخطئا وايهما
كان مصيبا ام تقول انهما كانا مخطئين فجوابك
في ذلك جوابي بعينه فقال يحيى لست اقول ان
الملكين اخطاءا بل اقول انهما اصابا وذلك انهما
لم يختصما في الحقيقة ولا اختلفا في الحكم وانما اظهرا
ذلك لينبها داود عليه السلام في الخطيئة ويعرفاه الحكم
ويوقفاه عليه قال قلت له كذلك علي عليه السلام والعباس
لم يختلفا في الحكم ولا اختصما في الحقيقة وانما
اظهرا الاختلاف والخصومة لينبها ابا بكر على
غلطه ويوقفاه على خطائه ويدلاه على ظلمه
لهما في الميراث ولم يكونا في ريب من امرهما وانما ذلك
منهما على حد ما كان من الملكين فاستحسن الرشيد

ذلك الجواب

ذلك الجواب الصفة الثاني عشر في اصحاب النواظ
الدليل الثاني عشر دون خارج عن قانون
استدلال المتكلمين وهو من الضروريات من مزية
العصر الاقرب الى نزول الوحي وحيوة الرسول
صلى الله عليه وآله على الابعد ورجحان من راى
الرسول وصحبه وعاشره على غيره وفضل الحرمين
على ساير الاماكن ولا ريب ان الله تعالى ان كانت
ارادته قد تعلقت بانتشار الحق للشرع في الحرمين
الشريفين في الزمان الشريف بين اشرف
الاشخاص ومن البين تعلق ارادته سبحانه بذلك
لما انتشر من المذاهب في العصر الاول من الصحابة
في الحرمين الشريفين هو الحق فاذا اقد ثبت هذا
يلزمه منه وجوب تعظم الاصحاب وخصوصا
المهاجرين والانصار فضلا عن المختصين من
بينهم بزيادة الفضل والشرف وهم اهل بدر وبيعة
الرضوان ولا يخفى على الواقف بالسيران الرفض
لا يذل في مكان اكثر من ذله في مكة والمدينة و
انما كان تقتل وتحرق فيهما من فيه شائبة الرفض
بغير تيقنه وهل يقول من لا يكون في غاية الحمق
كان الحق في غاية الذل والهوان والكمون في
الاعصار الشريفة والامكنة المشرفة بين اكابر

المسلمين ثم عز وقوى وظهر في تلك الازمنة والامكنة
بين النفوس العاصية بمعونة من ادمن في عمره شرب
الخمر وواطئ الزنا واللواطة باشد الانواع و
افحشها ولم يسجد الى القبلة ولم يصم يوما ولم يزك
وجمع بين الاختين وقد قتل من النفوس المحقونة
دماؤها ونهب من الاموال المحرمة اخذها ما لا يحصى
كثرة وهو شاه اسمعيل بن شيخ حيدر المضيع اسم
برهان الاتقياء وسند الاصفياء الشيخ صفى الله
الاردبيلى بنسبته اليه بالتعلق الصورى وبينهما
بون بعيد اكثر من بعد المشرق عن المغرب اقول فيه
نظر اما اولا فلان مذاق طبعه الصفراوى الممتزج
بحرارة عداوة اهل البيت عليهم السلم لا يصير حجة في
هذا المقام بان صاحب تلك المرة الصفراء يجد حلاوة
على امير النحل مرا بلا مراء واما ثانيا فلانا لا
نشك في ما ذكر من مزية العصر الاقرب الى نزول الوحي
ومن راى النبي وصحبه وفضل الحرمين الشريفين
لكن لا يلزم منها مزية الصحابة المبحوث فيهم و
رجحانهم وفضلهم اما الاول فلانه لا يلزم من مزية
ذلك العصر مزية كل واحد من آحاد اهله والا لزم
ان يكون لمسيلمة الكذاب والاسود العنسي ولابي
جهل واضرابهم ممن كانوا في ذلك العصر مزية على

حجة م

بعدم

بعدهم من آحاد المسلمين وبطلانه ظاهر واما الثاني
فلان رجحان من راى الرسول وصحبه على غيره يتوقف
على قابلية واستعداد ذاتي لاستفاضة الكمالات
منه صلى الله عليه وآله كما مر مرارا وادعاء ذلك في الصحابة
المبحوث عنهم اول المسئلة ومصادرة على المطلوب
بل قد اقيم الدليل على خلافه واما الثالث فلان فضل
الحرمين انما يوجب فضل اهلها اذا كانوا اهلا والا
فحالهم كحال الاصنام التي كانت موضوعة في البيت
الحرام ايام الجاهلية وحال الحجاج الذي كان امير
الحرمين ولاية من آل مروان وحال صاحب النواقض
الذي تولى قضاء الحرمين نيابة من آل عثمان كيف
ولولا اشتراط ما ذكر لزم ان لا يوجد هناك فاسق
خبيث اصلا والواقع خلافه كما صرح به الشارح
العضد في تحقيق قوله عليه السلم المدينة طيبة تنفي
خبثها واي مادة اظهر في النقض من خبث وجود
صاحب النواقض هناك وفي ايراد النقض بوجود
صاحب النواقض لطافة لا يخفى واما ثالثا فلانه
ان اراد بالحق الذي جزم بتعلق ارادة الله تعالى
بانتشاره في تلك الازمنة والامكنة حقيقة خلافة
الثلثة ونحوه من بدعهم فبطلانه ظاهر وان اراد
غيره من احكام الشريعة الحقة فسلم ولكن لا

بحيث يحتمل نقصا فيما هو بصدده بحيث يتفرع على ما ذكرنا
سيرده آخرا **وامّا رابعًا** فلان قوله الرفض لم يزل في
مكان اكثر من مكة والمدينة الخ غير مسلم نعم ولا انّي
اخاف على المؤمنين المخلصين من اهل المدينه
وما يليهما من البوادي حال وقوعهم في ديار الاعادي
لاوضحت المستند على الحاضر والبادي والرائح
والغادي وحيث كان وجه الكلام الى صاحب
النواقض وهو بطول سلامته قاض للحرمين و
يشاهد ان الغالب اي الجزئيين فلا يحتاج الى
اقامة الدليل والامارة والعاقل يكفيه الاشارة
بل قد استدل بعض فضلاء الاصحاب على حقيّة مذهب
الامامية بمشاهدة حال المتأصلين من اهل المدينة
وظهور تشيعهم خلفا عن سلف الى الائمة المعصومين
بما حاصله ان اهل مدينة كل رسول وسلطان اعرف
بحاله وسيرته ويلزم من ذلك ان يكون اهل مدينة
رسولنا صلى الله عليه وآله اعرف بمذهب الرسول
من غيرهم خصوصا مع عدم خراب المدينة وفناء
اهلها بالكلية ووجود خلف بعد السلف الى
زماننا هذا ووجود الاثر في استحباب المجاورة بالمدينة
والاقامة بها لقوله صلى الله عليه وآله المدينة تنفي
خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد حتى قال مالك

ان

اهل المدينة

ان اجماع هذه الامة حجة لهذا الحديث فلظهور
الاسلام فيها واستكمال الدين وزعم بعضهم انها اشرف
من مكة التي شرفها الله تعالى بالبيت الحرام وامر بالحج
اليها وقضاء المناسك بها واذا ثبت ان اهل المدينة
اعرف بمذهب الرسول صلى الله عليه وآله من غيره واطلع
على اسراره وان اجماعهم حجة على مذهب مالك ورأينا
اهل المدينة والمتأصلين منهم غنيهم وفقيرهم
عزيزهم وذليلهم على مذهب اهل البيت ولم يكن من اهل
المدينة المتأصلين الا على طريقتهم وشريعتهم آخذين
علومهم عنهم متمسكين بهم ولا اعتبار بكون المجاورين
بها من غيرهم فانما العمدة على اهلها ابا ابا وجدا جدا
نعلم يقينا ان مذهب اهل البيت هو المذهب الصحيح الذي
لا ريبة فيه ولا شك يعتريه وان ما عداهم من المذاهب
المنتشرة المتكثرة باطل بلا ريب لا ينكر ذلك الا جاهل
او معاند قد اتبع هواه واختبط بليله انتهى وهذا
الاستدلال نظير ما استدل به فخر الدين الرازي في
تفسير الفاتحة على وجوب جزئية البسملة للحمد بما حاصله
ان اهل مدينة النبي صلى الله عليه وآله اعرف باقواله
وافعاله من غيرهم ولهذا ردوا على معاوية زمان
حكومته عند تركه البسملة في الصلوة وخاطبوه
بسرقته من القرآن ولم يتأت لمعاوية انكار قولهم

حي اثنا نقل الصلوة منهم وههنا نظر آخر من استدلال
الشافعي فقد ذكر امام الحرمين في رسالة تفضيل مذهب
الشافعي حيث قال ان الشافعي خالف اباحنيفة في
مسئلة الوقف والصاع وافراد الاقامة فحضر
الشافعي وابو يوسف والرشيد في مدينة النبي صلى
الله عليه وآله وكان مالك يومئذ في الاحياء فاراد ابو
يوسف ان تكلم مع الشافعي بين يدي مالك والرشيد
في مسئلة من المسائل فتكلم في هذه المسائل الثلث
فامر الشافعي باحضار اولاد بلال الحبشي وابي سعيد
الخدري وسائر مؤذني رسول الله صلى الله عليه وآله
فقال لهم كيف تلقفتم الاذان والاقامة من آبائكم
فقالوا الاذان مثنى مثنى بالترجيع والاقامة فرادى
فرادى هكذا تلقفناه من آبائنا وآباؤنا من اسلافنا
واجدادنا هلم جرا الى زمن النبي صلى الله عليه وآله
وكذا امر باحضار الصيعان فقال يا اولاد المهاجرين
ممن ورثتم هذه الصيعان فقالوا من آبائنا
واسلافنا الى زمن النبي صلى الله عليه وآله وكان في ذلك
ما هو مذهب الشافعي ولما خرج الى الصحراء مع هرون
الرشيد ومر الشافعي بارض فقال لمن هذه فقالوا
وقف الصديق وقفه على الفقراء وهذا وقف
الفاروق وهذا وقف ذي النورين وهذا وقف

المرتضى

المرتضى وهذا وقف فلان وفلان انتهى واما
قوله وانما كان يقتل ويجري في مكة والمدينة من
فيه شائبة الرفض الخ ففيه انه مؤيد لما ذكرناه
لا رد علينا لان المقتولين من اهل مكة والمدينة
والقاتلين هم المستولون عليهما من الفئة المروانية
والرومية العثمانية فتدبر **واما خامسا** فلان
ما ذكره بقوله هل يقول الخ من مقولة وعظم البلاد
التي يستهزء بها كل صادر ووارد وهل ينكر عاقل
بل احمق مثله انه قد حصل في الازمنة المتاخرة من
الوحي من هو اضل ممن كان في زمان الوحي وما
يقرب منه ومن ذا الذي يكون في زماننا وما قرب
منه باضل من ابي جهل وابي لهب ومسيلمة الكذاب
والاسود العنسي وفراعنة بني امية ومن قبلهم
من امثالهم لولا امكان النقض بوجود صاحب
النواقض واذا ارتفع الشك عما ذكرناه فاي
ريب واستبعاد ان يكون الخلفاء الثلثة من ذلك
القبيل لولا مجرد حسن ظنكم بعدم عدولهم عن
السبيل **واما سادسا** فلان استبعاده لاعزاز الدين
وتقويته بمعونة الرجل الفاجر مردود بما رواه
صاحب مشارق الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله
حيث قال ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

واما ما نسبه الى السلطان شاه اسمعيل انار الله برهانه
من ادمانه على شرب الخمر فكذب وبهتان بل قد كان
في اوائل سلطنته الى ان استقام له الامر بحيث يعتقد
فيه العدالة والتقوى وانما انهم في آخر امره بشرب
الخمر احيانا وشارب الخمر اذا تاب تاب الله عليه اذ ليس
في شربه ما يتضمن غصب فدك ولا ميراث احد حتى
يتوقف تحقق التوبة منه على التخلص عن حق المغصوب
منه والاعتذار عنه **واما** ما نسبه اليه من مواظبة
الزنا واللواط والجمع بين الاختين فظاهر انه كذب
ومين وكذا ما ذكره من تركه للعبادات الواجبة و
لو سلم اهماله فيها احيانا فظاهر انه لم يكن مستحلا له
غاية الامر ان يكون فاسقا بترك حق من حقوق
الله والتوبة منه ليس بمتعذر سيما وقد ادركه رفيق
التوفيق **واما** ما نسبه اليه من قتل النفوس المحقونة
دماؤها وقد اراد بها اهل السنة والجماعة فمدفوع
بانه لو سلم حقن دمائهم فذلك ليس باول قارورة
كسرت في الاسلام وهذا عايشة وطلحة والزبير و
معاوية قد بغوا عليا وقتل في معاركهم كثير من الصحابة
والتابعين الكرام وان تشبثوا بانهم فعلوا ذلك
بالاجتهاد فها انا احلف بالايمان المغلظة ان اجتهاد
السلطان شاه اسمعيل وعلو ادراكه لم يكن ادنى

اسمعيل ١٠١٢

من

من اجتهاد هولاء الذين كانوا اجهل واضل من
الانعام **قال** والدي رحمه الله تعالى في بعض مؤلفاته
ومن عجيب امرهم انهم يقولون ان مقاتلة من قاتل
مع علي عليه السلم كطلحة والزبير ومعاوية وامثالهم
انما كان على وجه الاجتهاد وغايته انهم اخطئوا ولم
يسلكوا مسالك السداد **ولا يخفى** على من تامل في احوالهم
وتتبع كثرة ما وقع من الخطاء في احكامهم واقوالهم انهم
لم يبلغوا درجة الاجتهاد الذي هو استخراج الفروع
من الاصول وكانوا قاصرين عن درك مقاصد كتاب
الله وسنة الرسول وان قتالهم ومقاتلهم لم يكن عن طريق
الاجتهاد بل عن مجرد اشتهاء الفواد ومحض المكابرة
والعناد والكفر واللداد **ثم قال** رحمه الله وبر تقدير
تسليم اجتهاد وخطا دران ميگوئيم كه خطا ايشان
در فرع واقع شد بلكه در اصل ايشان نيز خطا واقع
است ولنعم ما قيل **شعر** هر سكى كز روبهی باشير نزد ان
پنجه زد ٭ گرچه آهوی تاتار است در اصلش خطاست
الصف الثالث عشر قال صاحب النواقض الدليل
الثالث عشر لو كان الامر على ما يقوله الرافضة من
ضعف علي عليه السلم وقوة ابي بكر مع انهم يقولون علي
غالب كل غالب وابو بكر مغلوب كل مغلوب فكان الهجرة
واجبة على علي عليه السلم لوعيده تعالى على المستضعف

نه تنها هم

الذين لم يهاجروا لقوله سبحانه ان الذين توفيهم الملائكة ظالمي
انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض
قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك
ماويهم جهنم وساءت مصيرا قوله فيم كنتم اى في اى
شيء كنتم من امر دينكم فيعتذرون عما وبخوا به بضعفهم
وعجزهم من اعلاء كلمة الله ويقولون كنا مستضعفين
في الارض فيقول الملائكة تبكيتا والزاما الم يكن ارض
الله واسعة فتهاجروا فيها الى قطر آخر كما فعل المهاجرون
الى المدينة والحبشة مع كمال عجزهم وضعفهم ولا ريب
للمؤمن ان عليا رضي الله عنه لو كان ضعيفا في اعلاء
كلمة الله لما كان عاجزا عن الهجرة اذ هاجر سعد بن
عبادة كيلا يتابع للصديق كما اشير اليه وكل احد
يعلم ان عليا كرم الله وجهه لم يكن اعجز منه فكان عليه
ان يهاجر لئلا يلزمه الصلوة خلف هؤلاء وظهور جمعهم
واعيادهم واحكامهم الباطلة على زعم الرافضة ولئلا
يدخل تحت الوعيد الشديد لعصمته وطهارته عن
الذنوب الثابتة بالآية فلما لم يهاجر علم عدم ضعفه
وعجزه بل كان الاسلام على ما ينبغي ويرضى به الله
ورسوله وامير المؤمنين ولكن الرافضة لا يفقهون
ومن اثبت لعلي رضي الله عنه مثل هذا العجز فهو اضل
اعتقادا به من الخوارج كما لا يخفى على من تتبع اقوال

الخوارج

الخوارج لعنهم الله والعجب انهم يثبتون له عجزا اقوى
مما ذكر بل فوق العجز المعتاد بين ضعفاء العرب منها
انهم يقولون ان خالد بن الوليد قد لف رداءه رضي
الله عنه حول عنقه وجبذه بهذا الوضع الى المسجد
حتى بايع ابا بكر واغلظ من هذا ما يستعمل من قولهم
بغصب عمر بنته المولودة من فاطمة رضي الله عنها
واحلها جبرا وعنفا ولو رايت بعين الانصاف لما
وجدت في الحقيقة من هذه الطائفة اشد عداوة
واقل اعتقادا بعلي رضي الله عنه بل لكل بني هاشم
ومع ذلك يزعمون انهم شيعة علي دوننا كلا انهم
لفي ضلال مبين واخصم خصمائهم يوم القيمة اسد الله
الغالب امام المتقين **اقول** فيه نظر **اما اولا** فلما
مر من ان كونه غالب كل غالب لا يستلزم تحقق
آثار الغلبة في جميع المواد بالفعل لان ذلك تابع للحكم
والمصالح على ما مر مرارا الا ترى انه اذا راى بعض
اهل الحرب غلبة من عسكر المسلمين فقتلوا من كان
عندهم من اسارى مسلمين المحقونة دمائهم فربما صار
ذلك مانعا شرعيا لغزاة المسلمين عن استعمال الآت
الحرب فيهم لئلا يظهر غلبتهم مع كونهم غالبين
في الحقيقة فكذا لا ننكر ان يكون عليا عليه السلم غالب
كل غالب غاية الامر ان ظهور غلبته على من خالفه

وجلد به

مولعا المتقلبين لما كان مستدعيا لافنائهم عن عالم من
المسلمين الذين يجري فيهم احكام الدين اختار لهم
طريق الرفق والتليين عملا بمضمون قوله تعالى
لكم دينكم ولي دين **واما ثانيا** فلان التالي في قوله
لكان الهجرة واجبة على علي عليه السلم غير مستلزم المقدم
لان مجرد تحقق مرتبة ما من الضعف لا يوجب الهجرة
والا لوجب هجرة النبي صلى الله عليه وآله في اول بعثته
الى الشعب او الى المدينة او غيرها وايضا المدينة و
الحبشة وغيرهما من بلاد الاسلام كانت في ايدي
من كفر من اولي الضرر فاين كان المفر وما استدل
به من الاية انما يتم بعد تعيين قطر آخر يتصور ان
يصار اليه ويهاجر **واما** قياس حاله عليه السلم على ابن
عبادة فلا يخفى وهنه على الاذهان الوقادة
وذلك لان عليا عليه السلم كان ابن عم النبي المختار وبعل
سيدة النساء الابرار واصل العترة البررة الاطهار
وسيد المهاجرين والانصار فكان مهاجرته عن تلك
الدار مؤديا الى مهاجرة كثير من الاخيار ومفضيا
الى الخذلان هؤلاء الثلثة الفجار فكان اعتدادهم
بشانه عليه السلم اكثر من سعد الانصار واشد من
ان يجيزوا له المهاجرة الى قطر من الاقطار بل كانوا
يتوهمون بذلك اجماع الناس عليه وانتقال الخلافة

منهم

منهم اليه **واما ثالثا** فلان ما ذكره من ان اقتدائه عليه السلم بالصلوة
خلف هؤلاء فمردود بما سبق من انه عليه السلم جعلهم
في ذلك بمنزلة الاسطوانات الكائنة في المسجد و
ايضا هو الامام فمن تقدم بين يديه فصلوته باطلة
واما رابعا فلان اعترافه ههنا ايضا بثبوت عصمته
عليه السلم وطهارته من الذنوب من الاية مناف
لما ذكره في بعض المراتب من نفي عصمته وليت شعري
الى متى تكرار هذا الاقرار والانكار والاضطراب
والاصرار **واما خامسا** فلان الوعيد الذي فهمه من
الاية فقد بينا انه لا يتوجه الى مثله عليه السلم **واما**
سادسا فلان قوله ومن اثبت لعلي عليه السلم
مثل هذا العجز الى آخره مردود بما مر من صدور مثل
هذا العجز من كثير من الانبياء سيما هرون عليه السلم
فانه شكى الى اخيه موسى عليه السلم ان القوم استضعفوني
وكادوا يقتلونني فمن اعتقد عدم تطرق العجز
في علي عليه السلم فهو نصيري غال كافر بالله ورسوله
فانظروا ايها الاخوان ان هذا المطرود كيف
يعدل عن سواء الصراط ويلتزم طرفي التفريط و
الافراط فرعا يرتكب تقوية لمذهبه الفاسد
وترويجا لمتاعه الكاسد اظهار عداوة علي
عليه السلم فينفي عصمته وطهارته الى غير ذلك من

المنتصبون للعدوان وربما ملزم تنزيله منزلة آكد المنزه عن العجز والنقصان وبحكم بان من لم يعتقد في شانه بهذا العنوان فهو اضل من خوارج نهروان و

اما سابعًا فلان ماذكره من حكاية خالد بن وليد بلف رداته عليه السلم آه على تقدير تقررها عند الشيعة ليس باغرب عن معاملة ابي جهل مع النبي صلى الله عليه وآله بمثل ذلك كما رواه الكاشفي في روضة الشهداء وغيره

واما حكاية تزويج ام كلثوم فسيجي جوابه في الموضع الذي احال عليه بيان تفصيله انشاء الله تعالى وحده

الصفة الرابع عشر قال صاحب النواقض الدليل الرابع عشر قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم اولي باس شديد تقاتلونهم او يسلمون فان تطيعوا يوتكم الله اجرا حسنا وان تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذابا اليما المخلفون من الاعراب عام الحديبية وهم اسلم وجهينة ومزينة وغفار تخلفوا لضعف العقيدة والخوف عن المقاتلة وعللوا التخلف بقولهم شغلتنا اموالنا واهلونا فخاطبهم الله تعالى بانكم ستدعون الى قوم اولي باس شديد وهم اما بنو حنيفة او كل المرتدين بعد النبي صلى الله عليه وآله والمشركين المجتمعين لتخريب الاسلام في قرب وفاة النبي صلى الله عليه وآله ولا يكون الا احد الامرين اما المقاتلة او

الاسلام لا غير فان من علامة تقاتلهم حتى يسلم او يعطى الجزيه واما من قال ان القوم كفار فارس والروم فهو لا يسلمون اي ينقادون لديننا ولا نقبل منهم الجزية فالداعي الى القوم اما ابو بكر فانه هو الداعي الى قتال المرتدين والمشركين المذكورين في زمان خلافته قتل اضر المشركين مسيلمة الكذاب وكانت محاربة المسلمين معه داهية عظيمة كما لا يخفى على من تتبع السير والتواريخ واما عمر فكانت مقاتلته مع كبار سلاطين الشرك وخصوصا فارس والروم فان المتتبع يعلم ان السواد الاعظم من الكفر اهلكوا بجده وجهده كما ذكرناه في هذا الكتاب والقول بان القوم هم ثقيف وهوازن الذين قتالهم كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله ضعيف لقلة قابليته ولظاهر قوله تعالى لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا وبالجملة قد رتب الله على اطاعة الداعي الى ذلك الاجر الحسن اي الغنيمة والجنة وعلى مخالفته الخسران والعذاب الاليم في الجحيم وكل من كان اطاعته ومخالفته يستلزم ما ذكر من الثواب والعقاب لابد ان يكون مصدق النبي صلى الله عليه وآله والمومن بما انزل اليه من ربه الا بالتعظيم والتكريم ولا يكون الا من اهل الجنة فكيف انت مع من يجعله

مورد الطعن والذم وهدفا للوم واللعن ويبغضه
اكثر من بغضه فرعون وهامان وينكره اشد من انكاره
ابا جهل وشيطان فلا نشكّن في ان من يفعل ذلك
فاولئك هم الخاسرون ومن هذا حاله يلعنهم الملائكة
وعباد الله الصالحون انتهى اقول لا نسلم ان مفاد
الآية ما اطال فيه الكلام والترديد الذي ذكره في
الداعي الى القوم غير حاصر ولم لا يجوز ان يكون المراد
بالداعي امير المؤمنين عليه السلم الى قتال القاسطين
والناكثين والمارقين ويؤيد ذلك ما روي عن
الباقر عليه السلم وابن عباس وعمار من ان الآية
الاخرى النظيرة لهذه الآية وردت في شان الناكثين
من اصحاب الجمل وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين
يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم الآية
بل الظاهر ان المراد من هذه الآية ما هو اعم من ذلك
وانما هي خطاب لكافة المسلمين في حيوة الرسول
صلى الله عليه وآله واعلام منه تعالى ان منهم من يرتد
بعد وفاته بالقيام والتظاهر على وصيه صلى الله
عليه وآله وانكارهم النص عليه وذلك هو ما يقوله
جمهور اصحابنا من ان نفي النص كفر والارتداد هو قطع

المؤمنين

ان منكر النص على علي بالخلافة كافر

الاسلام

الاسلام بما يوجب الكفر فيكون ذلك شاملا لاصحاب
الجمل وغيرهم وقول علي عليه السلم ما قوتل اهل هذه الآية
حتى اليوم حق وصدق فان منكري امامته من
المتقدمين لم يقع بينه وبينهم قتال بل القتال
وقع له عليه السلم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله
هو حرب الجمل فلذلك قال ما قال ومهما امكن حمل الكلام
على عمومه فهو اولى ويدل على ان الارتداد بانكار
النص والقيام على امير المؤمنين ذكر اوصافه في
متن الآية بقوله يحبهم ويحبونه فهو كقوله صلى الله
عليه وآله يوم الخيبر لاعطين الراية غدا رجلا يحب
الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار ولو
سلم ان مفاد الآية ما ذكره فغاية ما يلزم منه ترتب
الثواب على فعل المامور به في الآية والعقاب على
تركه من حيث انه كان اطاعة او مخالفة لله تعالى
ولا يلزم منه مجرد اطاعة الداعي المذكور في
الآية او على مجرد مخالفته من حيث انه اطاعته
او مخالفته حتى يلزم منه فضيلة الداعي وكون
اطاعته ومخالفته من حيث انها اطاعته او مخالفته
حتى يلزم منه فضيلة الداعي وكون اطاعته او
مخالفته مستلزما للثواب والعقاب لانا اذا
فرضنا ان مسيلمة الكذاب دعى احدا بمعروف فلبى

ترتبهما عليه

حيث اثباته بذلك المعروف في منجهة اشتمالها على اطاعة
مسيلمة بل الامر معروف عند العقلاء والمرجع اما
طالعت في كتب السير المتداولة انه لما انتشر الظلم
والفساد في بلاد خراسان وعساكر الخوارزم
شاهية سلط الله عليهم الكفار الجنكيزية من
قتل في ايديهم من فجرة المسلمين ما تجاوز عن
الاحصاء وكان ينادي فيهم مناد من السماء ايها
الكفرة اقتلوا الفجرة فليكن اقدام هولاء الذين
على قتال تلك الجماعة من هذا القبيل وقد اشار
بعض الشعراء الى ان افناء اهل خراسان بيد الجنكيزية
قد كان حكما من الله تعالى وغضبا منه كما تقدم
شعر تقدير با آب تيغ ناپاكي چند ۞ آتش در زد
بجان بي باكي چند ۞ از عالم قهر تند بادى بوزيد
بر چيد ز روى آب خاشاكى چند ۞ ومما ينبغي ان
يعلم في هذا المقام ان فخر الدين الرازي قال
عند تفسير هذه الآية ان هذه الآية من ادل
الدلائل على فساد مذهب الامامية لان
الذين اتفقوا على امامة ابي بكر لو كانوا انكروا
نصا جليا على امامة علي لكان كلهم مرتدين
ولجاء الله بقوم يحاربهم ويردهم الى الحق ولما
لم يكن الامر كذلك بل الامر بالضد فان فرقة

الشيعة

الشيعة يشهرون ابدا حصل الجزم بعدم النص
ولو اجاب عنه العلامة النيشابوري في تفسيره
بقوله ولناصر مذهب الشيعة ان يقول ما يدريك
انه تعالى لا يجي بقوم يحاربهم ولعل المراد بخروج
المهدي هو ذلك فان محاربته من دان بدين
الاوائل هي محاربة الاوائل ثم قال لحفا وتقية
اقل هذا الجواب انما ذكرته بطريق المنع لا لاجل
العصبية والميل فان اعتقاد ارتداد الصحابة
الكرام امر فظيع انتهى وفي عذره هذا ايضا اشارات
لا يخفى على اولى النهى الصف الخامس عشر قال
صاحب النواقض الدليل الخامس عشر ما قاله نصير
الدين الطوسي وابن المطهر الحلي تقوية لمذهبهم
الفاسد وترويجا لمتاعهم الكاسد وقد صار
حجة عليهم والعلامة الدواني رحمه الله قد نقله
في شرح العقايد العضدية ملخصا اراد استدلالا ان
هذا الدليل يناقض مطلوبكم وقد عميت بصيرتكم
حتى زعمتم نافعا لكم واني قد نقلت اولا كلامه
رحمه الله بعينه ثم الحقت به ما اضفت اليه مما
يناسبه قال رحمه الله قال ابن المطهر الحلي في بعض
تصنيفاته قد باحثنا مع الاستاد نصير الدين محمد
الطوسي في تعيين المراد من الفرقة الناجية

فاستقر الراى على انه ينبغى ان يكون تلك الفرقة مخالفة

لساير الفرق مفارقة كثيرة وما هى الا الشيعة الامامية

فانهم يخالفون غيرهم من جميع الفرق لمخالفة كثيرة

بخلاف غيرهم من الفرق فانهم متقاربون فى اكثر

الاصول قلت الشيعة يوافق المعتزلة فى اكثر الاصول

لا يخالفها الا فى مسائل قليلة اكثرها يتعلق بالامامة

وهى بالفروع اشبه بل الاليق بذلكهم الاشاعرة

فان اصولهم مخالفة لاكثر اصول المذاهب لا يوافقهم

فيها غيرهم كمسئلة الكسب ورؤية الله تعالى مع كونه

غير جسم وتنزيهه عن المكان والجهة بل الجواز رؤية

كل موجود من الاعراض وغيرها حتى جوزوا رؤية

الاصوات والطعوم والروايح وجواز رؤية اعمى

الصين بقة اندلس واستناد الممكنات كلها الى

الله تعالى ابتداء وكون الصفات لا هى عين

الذات ولا غيرها والفرق بين الارادة والرضا

الى غير ذلك من المسائل التى شنع مخالفوهم عليهم فيها

كما يحتوا به كتبهم ثم كلا تربة اقول وغير ذلك كثيرة

للحسن والقبح بعوضه لا حرج فى فعله وما حرج فيه

قال الحلى الذى سبق ذكره فى نهاية الوصول

الفصل الثامن فى ان الحسن والقبح عقليات

هذه المسئلة هى المعركة العظيمة بين المعتزلة والاشاعرة

واكثر

واكثر القواعد الاعتزالية بل اكثر القواعد الاسلامية

مبنية عليها وقد اضطرب العقلاء فى ذلك اضطرابا

عظيما فالذى عليه المعتزلة كافة انهما حكمان

عقليان وهذا المذهب صار اليه جميع الامامية

والكرامية والخوارج والبراهمة والثنوية و

غيرهم سوى الاشاعرة وانت خبير بان المخالف فى

مثل هذه المسئلة التى هى معركة عظيمة يبتنى عليها

اكثر القواعد الاسلامية اقوى من كل مخالف تتصور

نفعها فى هذا المقام كما لا يخفى ولا سيما اذا كانت

المخالفة مع الخارجين عن الملة ايضا كالثنوية

وغيرهم ومن بركات مذهب السنة والجماعة انهم

تكلم بمثل ذلك مع انه تكلم بما ذكر لاثبات ان الفرقة

الناجية هى الرافضة فتحصل كلامه ان العلامة

التى بها يمتاز الفرقة الناجية عن الفرقة الهالكة

اكثرية مخالفتها مع اكثر الفرق فى مسائل الاصول

من مخالفة كل فرقة غيرها مع غيرها فيها وقوله

المذكور فى الحسن والقبح معناه ان اكثر المخالفات

ناشية من المخالفة فى هذه المسئلة والاشاعرة

خالفوا فيها اكثر من سواهم وذكر هذا الرجل الذى

قامت به اعلام الرفض والبدع وهو المراد بالعلامة

على الاطلاق فى كتب الرافضة فى كتبه الاصولية

ان الاشاعرة خالفوا فى ذا وذا وكل ذلك فى باب غاية
العقلاء وعد جميع ماذكرناها من متفرداتهم فكيف
لا يستحيون مع انه يصدر من امثال ذلك والحق
انه يسهل التقاط معظمات مفضحاتهم من مصنفاتهم
ومن لغاتهم وانما هذا لان اتكاء اهل البدع والاهواء
على الهواء والماء فينعدم بتنفس ويفنى بتموج
كالقول بالتكلم النفسى كما بين فى موضعه فان
الامامية والزيدية والمعتزلة والكرامية وغيرهم
يقولون انه غير معقول وليس كلام الله تعالى الا
هذه الحروف والالفاظ والاشاعرة يثبتونه
ويقولون انه قديم قائم بذاته تعالى وبالجملة
ماذكره الشارح العلامة وما اضفنا اليه من المسائل
الكلية والجزئية لا تدخل فى الحساب لدى اولى الالباب
وهذه نبذة ماخطر بالبال مع الاستعجال من الادلة
العقلية على حقية طريقة السنة والجماعة وبطلان
مذهب المبتدعة الرافضة واظن ان اكثرها
من ابكار افكارى فان قلت ما الوجه فى ذكر
هذه الادلة دون غيرها مع انك تدعى القطع
باكثر من مائة دليل لهذا المدعى قلت تمام مافى هذه
الادلة لذلك فى الحقيقة عند الخبير المنصف العادل
المهتدى وتخصيص هذه باسم الادلة لكونها ملزمة

[margin: ومن لغاتهم]

للخصوم

للخصوم حاسمة لشبهاتهم اذ الادلة النقلية التى
ينقلها الخصم يمنعها ولا يلزمه لذلك متتبع الهوى
على ان الدليل الواحد لا يبقى التام بكاف لاثبات
لاثبات كل مقصود ومرام لدى من شرح الله صدره
للاسلام بل من كان فطرته سليمة وطبيعته مستقيمة
لا يحتاج فى علمه ببطلان ذلك المذهب الى تدبر
عميق بل يعلم ذلك قطعا بادنى تامل دقيق ومن
قال فساده واضح بالضرورة الاسلامية فهو من كبار
اصحاب التحقيق انتهى **اقول** قد تقدم منا
فى المقدمة الثالثة تحقيق الاستدلال بما ذكر مع
دفع ماذكره الفاضل الدوانى وما اضافه اليه
هذا الرجل المبهوت من الكلمات السخيفة التى
هى اوهن من نسج العنكبوت واما ماذكره من ان
دلائله المذكورة الخمسة عشر مبنى لمائة دليل ملزمة
للخصم حاسمة لشبهاتهم فهو بالحقيقة بشارة بنيل زيادة
الثواب فيما آتيناه من صواب الجواب الذى فاض
على قلبى من ملهم الصواب من غير انتظار واضطراب
والحمد لله على ما وفقنا من فضله الموفور واخرجنا
من ظلمة الضلالة الى النور ومن لم يجعل الله
له نورا فماله من نور **الجند الرابع** فى بيان تهافت
ما نسبه صاحب النواقض الى اصحابنا من الهفوات

وفيه طوائف الطائفة الاولى قال ومن هفوات
الرافضة وهذيانهم المخبثة وشنايع اعمالهم وعاداتهم
المخبثة المشتهر على انها ارذل الفرق الهالكة من
ضعفاء الايمان واذل الطوايف السالكين مسالك
الشيطان وهي اكثر من ان يندرج في مختصرنا هذا
ولم نضيع اوقاتنا باطالة الكلام فيها فاكتفينا بمجمل
بعض منها فانها انموذج معضلات كلها وتنقل
ذهن الاذكياء منها اليها وسترى صاحب فطانة
تبري بحدسه في كل ما ذكرناه ويذكر احتمالات
مستبعدة شتى وبها توجيهات مستغربة لاتحصى
فاعرض عنها اذ لو تدبرت تعلم ان امثالها
تجري في ادلة اثبات اصل الملة ايضا فلو صحت
هذه ينبغي ان لا يستقر فطن من الافطان على
دين من الاديان ومذهب من المذاهب بحدوث
اشباه المذكورات في كلها كما لا يخفى فينبغي ان
ينظر الى جميع ما ذكرناه في هذه الرسالة بعين
التدبر والتنصف لا التجادل والتعسف ويمنع
نفسه عن لزوم اتباع الاباء والامهات ومناسبة
العشاير والقربات والحميات الجاهلية والتعصبات
ويصير او لا هيولى قابلة لتصوير جميع الملل والمذاهب
فيكون كمن لم يسمع دينا ولا طريقا الا في هذا الحين

ولا يكون ميله متعلقا الا بتحصيل ما يفيد اليقين و
يقول في نفسه لو تحقق عندي حقية الشرك لاكنت
ولا ابالي فضلا من وضوح حقانية الاشعري و
المعتزلي ويقرر عليها ان الاحتمالات الحادثة
فيك قسمان قسم يساعده الوجدان الصحيح والحق
الصريح وقسم يكون على خلافه فلو اتبعت كل احتمال
خطر وشيئت اثر اي خيال حضرك لا يمكنك القرار على
طريقة ولا يحصل لك فيهم حقيقة وكنت خالع العذار
غير مستانس الاستقرار على مقر الابرار محبوسا في ظلمات
غوايته خبثاء البحار وات في غفلة من ذلك حتى
تقضي اوطارك من هذه الدار فما ينفعك حينئذ
الاستعلام والاستبصار والتوبة والاستغفار
فعليك ايها النفس المطمئنة بطرح الانفال التهوات
فانها سموم جبلية وبتنح مدرك العقل المتغرب
عن التعصب والحمية والفراسة الواجدة للمطالب
الصحيحة العلية المنطبعة فيها صور المعلومات
الالهية الازلية فوايم الله انك لو قبلت النصيحة
وخفت من يوم الفضيحة يخرجك هذه التحقيقات
عن سعير الهوى والبدعة الى جنة السنة والجماعة
وان كنت بعد مطالعة هذه في شك وريب فاني
اشكر في ايمانك وهذه علم الغيب بالامارات

ايمانك بما جاء به السيد الخاتم ناش من التقليد
انك غير مؤمن بل انت جحيد وقد اقترب يوم يجزى
كل مكابر عنيد وما ادري ما الذي يورث في طبائعهم
المنحرفة الجزم بدلالة ما نقل عن النبي صلى الله عليه وآله
في غير كتب الصحاح انه قال بغدير خم من كنت مولاه
فعلي مولاه على امامة المرتضى بشرط افضل احد
دلالة قطعية ولا يورث الجزم فيها بصحة دلالة
انه ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا المتواتر على مطلق فضل ابي
بكر الصديق يوم القيمة بل عدم استحقاقه اللعن
وانما هذا من مقتضيات طبع الزنديق الذي
ليس له خلاق من تصديق الرسول الشفيق
والحق عند اهل التحقيق ان مثله مثل الحمار في
حقيق وبان يعد من نوع الحمار خليق وابلد
هذا النوع من يجوز على مثله ان يستخلف حال
الموت للدنيا والهوى ومثل ذلك لعمر الفاروق
ولا يقول في نفسه لغاية فساده ان العاقل في
آن المفارقة الابدية عن الدنيا لا يحرص
طبعا وعقلا عليها على انه لو فرض جواز ذلك
لاقتضى ان لا يرضى هو بخروج السلطنة عن
بيته ولا يستخلف الا احدا من ولده او عشيرته

فكان

فكان يستخلف الصديق عبد الرحمن بن ابي بكر
الذي هو ايضا من المهاجرين ومن اشجع قريش
وله مساعي كثيرة في الاسلام ويستخلف عمر الفاروق
عبد الله بن عمر احد العبادلة الذي اسلم مع ابيه
بمكة صغيرا وشهد الخندق بعد بلوغه وكان من
زهاد الصحابة فما بال ابي بكر يوصي لعمر وما باله ان
يجعل الامر شورى وكثر الله على اهل البدع والزيغ
اصناف العذاب والبلاء لا سيما على الرافضة فانهم
ابعد الخلق عن الحق وارفضهم عن الحياء ثم
اعلم ان المذكورات في هذا الكشف كاشفة عن
فضائحهم وموضحة لشنايعهم قامعة لبنيانهم محرقة
لكنانهم اذ لا سبيل لهم الى جحود ما ذكرناه وانكاره
وان جاز ذلك على من صار العناد اعظم شعاره
وبالله انه لم يحنقهم احد قبل ذلك بمثل ما اقدرني
الله عليه بعون الغالبة اذ لم يطلع على تفصيل
كتبهم واقوالهم وشروح عاداتهم واعمالهم
كما اطلعت عليه فلا يقدرون ان يقولوا قد افتري
علينا مثل ما يقولون في مقابلة ما نسبه سلفنا في
كتبهم الكلامية الى الرافضة والتحقيق انهم اصناف
ولكنها غلب في زماننا هذا اللفظ على الاثني عشرية
فيزعمون ما نسب علمائنا الى الرفضة واردوا

جهلا غير هؤلاء ومن رفض الحق انهم افتروا عليهم
كذبا فبذلك يطعنون عليهم ويقدحون في الوثوق
باقوالهم ويضعفون تاثير المقالات الصادقة
المنسوبة اليهم في قلوب الناظرين القاصرين فهل
يفوز دليلنا على ضلالتهم حتى نضطر الى نسبة
غير واقع اصلا اليهم كلا ان الدلائل التي استخرجنا
من كتبهم ومؤلفاتهم واستنبطنا من اعمالهم وعقائدهم
مغنية عنها بل هي ادل على المطلوب منها كما لا يخفى فان
طالبتني بان اذكر لك واحدا مما نسبه علماؤنا
الى الرفضة وهؤلاء يقولون به فهو جواز البدا
على الله وقد ذكرناها في المحيط المراد الخاني الذي
قد يعبر عنه بالقواعد المرادية في حرف الباء
منها وهو قول مقتداهم زرارة بن اعين ولكن
هؤلاء لا يتبعونه فيه وما نقله حسن الشرواني
في رسالته الموسومة بالاحكام الدينية التي هي
اصغر من صرف الزنجاني ولا يشتمل على ما فيه
طائل وصادر مضحك بين علماء الرفضة من
اعتقادهم حلول الله في شاه اسمعيل وغيره والمشايخ
واستحلال الخمر ودخول شاه طهماسب باخته لاعتقادهم
له وقذف عايشة لا حقيقة لها وهي مفتريات عليهم
وطالما قد اطالوا السنتهم علينا وتجملت على عصرنا

الفوز العلاء

جواز البداء

عشر الشرواني

مفتريات

منها انهم للجاهل اذا تصدى للتاليف فضح نفسه وشنيع
مذهبه ومن الغرائب ان في زماننا هذا من عرف
جملا من النحو والصرف يصير مؤلفا ولا يطلع بوخامة
عاقبته فالزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده
فلا نطيل هذا ونرجع الى ما كنا بصدده والمذكور
في هذا الكشف على قسمين احدهما التي لا شبهة في
كونها من اركان مذهبهم وهي مذكورة في كتبهم
ونعبر عنها بالهفوات المخبثة لانها ينسبهم الى
خبث عظيم ومآكد ذميم ومن صحفه لا يبعد عن
المناسب كما لا يخفى على الطبع السليم وثانيهما
هي التي شاعت بين خواصهم وعوامهم بل يقبلونها
من لم يؤمن بها وان لم نطلع على ذكرها في كتاب
ونعبر عن هذه بالعادة الجنيئة لان العقول
المتينة والشرايع المبينة يخبثها ويقبحها و
يستقذرها ووجه التسمية هنا ظاهر وفيه
ايضا لطيفة تصحيفية اقول وفيه نظر اما
اولا فلما سيظهر بعد دفعنا لمطالبته وابطالنا
لدلائله ان ما ذكره اولا في هذا الفصل من
التشنيع والهزل انما هو كالبزاق المرمي الى الفوق
يرجع الى لحيته فلنعم ما فعل من نظمه في سلك
نواقضه اما قوله ونرى صاحب فطانة تبرى

نظمه الله نظمه

لخ ففيه اعتراف بسقط متاعه وانه في الوهن
والسخافة بحيث يقدر ان يحدث فيه ويتكلم
عليه صاحب الفطانة اكثر افضلاء عن صاحب
الفطانة البارعة والطبيعة الفارعة ولعل
علمه بذلك من قبيل الزارع يعرف نقصان
زرعه يوم حصاده لكن سوق كلامه يشعر بانه
يظن الاخبار بذلك من قبيل كرامات اهل الحال
ولعله مذكور في رسالته المضحكة الموسومة بمرآة
الوصال واما قوله فلو صحت هذه لينبغي ان
لا يستقر فطن من الافطان على دين من الاديان
ومذهب من المذاهب فبطلان التالي فيه مم
بما شهد به على نفسه في نواقضه هذا من اضطرابه
وعدم استقراره وانتقاله من مذهب الشافعي
الى مذهب النعمان واما ثانيا فلان ما ذكره
من الوعظ ومنع لزوم اتباع الاباء والامهات
الخ فهو اولى بالاصغاء اليه لانا لم نجد في كتابنا
هذا ما يدل دلالة ضعيفة على المقصود بل ما دل
على حسن الظن بالقوم المعهود فبقي ان يكون
مقلدا للام والخال داخلا في سلك الجهال الذين
يعرفون الحق بالرجال واما ثالثا فلان ما
افاده من وجوب صيرورة الطالب هيولى قابلة

تصوير جميع الملل والاديان آه اسلوب ماخوذ
من كتاب الطرايف الذي صنفه بعض اعاظم
اصحابنا في هذا الباب لكن حذفنا العلية لم
يقتصر على مرتبة القابلية بل هو في هذا الزمان
من بركات آل عثمان وحركات اصابع السلطان
هيولى جامعة لجميع المذاهب والاديان وانما
ظهورها فيه يكون على وفق المصالح الواردة
عليه في اجزاء الزمان فتارة يظهر كونه اماميا
وتارة كونه زيديا وتارة كونه شافعيا وتارة
يظهر انه استقر منه الى مذهب النعمان واما رابعا
فلان ما ذكره بقوله وما ادري ما الذي يوجد
في طبايعهم الجزم بدلالة ما نقل عن النبي
صلى الله عليه وآله في غير كتب الصحاح انه قال
بغدير خم من كنت مولاه فعلي مولاه بشرط عدم فصل
احد آه ففيه نظر من وجوه الاول ان قوله
ما ادري انه جهالة او تجاهل وغفلة او تغافل
وكيف يسع ان يقال ما ادري وبحمد الله تعالى
كتب الاصحاب مشحونة بما دل الاستظاهرة باهرة
كالنجوم الظاهرة والسيوف الشاهرة ولولا مخافة
الاطناب لذكرت ما يرغم انوف ذوي الاذناب
فان اردت الاطلاع على شيء من ذلك فعليك بكتاب

الالفين والطرايف فان فيهما ما يطلعك على اللطائف
الثاني ما ذكر من ان ذلك الحديث غير مذكور في
كتب الصحاح لا يدفع صحته لان مسلما والبخاري
لم ينقلا جميع الاحاديث الصحيحة عندكم والا يلزم ان
يكون كل حديث لم ينقلاه كذبا وفساده ظاهر باعترافكم
وكيف لا يكون هذا الحديث من الصحاح وقد رواه
احمد بن حنبل في مسنده اكثر من خمس عشر طريقا وابن
عقدة في مائة وخمس طرق وابن المغازلي في اثنا عشر
طريقا وقال بعد رواياته هذا حديث صحيح عن رسول
الله صلى الله عليه وآله وكذا رواه الثعلبي في تفسيره
وقد صنف الشيخ الفاضل خاتم المحدثين محمد الجزري
الشافعي في ذلك رسالة وقد اثبت فيها تواتر هذا
الحديث من سبعين طريقا ونسب منكره الى الجهل و
العصبية ثم وجه اقدام الخلفاء الثلثة على غصب
منزلة الحضرة العلية المرتضوية بما لا يخفى وهنه
على اهل الفطانة والروية الثالث ان ما ذكره
من دلالة الآية على امامة علي بشرط فضل احد
فهو تقول على الله ورسوله ولا دلالة للآية عليه
باحدى الدلالات والاصل ايضا عدمه وبالجملة
نحن ننفي الواسطة وانتم مثبتون لها فاقامة
الدليل عليكم ولعمري دونه خرط القتاد مع ان لنا

تنبيه ان حديث غدير خم في غاية ما بلغ حد التواتر ولا ينكره الا جاهل

في تقرير هذا الاستدلال تحقيقات شريفة وتدقيقات
لطيفة قد وشحنا بها تعليقاتنا على شرح التجريد فليطالع
ثمه ولا يذهب عليك ان حوالتنا عليها ليس بابعد من
حوالة صاحب النواقض اياها على بعض مهملاته التي
قد تعبر عنه بالمطنب وقد يسميه بالمطول وقد يلقبه
بالمحيط المرادخاني والقوانين المرادية الى غير
ذلك مما يشبه انتقاله عن مذهب الى مذهب ومن ملة
الى آخر واما خامسا فلان ما ذكره من قصة الغار
فقد سبق انه بعد صحة دلالته لا يورث له ولكم
الا العار والشنار وان قائله يعد من نوع الحمار
واما سادسا فلان عدم استخلاف ابي بكر لاحد من
اولاده انما كان لعهد بينه وبين عمر في غصب الخلافة
وتداولها بين ايديهما بمعاضدة احدهما للآخر قال
ابن عبد ربه من علماء الجمهور في كتاب العقد
في المجلد الرابع ان ابا بكر حين حضرته الوفاة كتب
عهد عمر وبعث مع عثمان ورجل من الانصار ليقراه
على الناس فقالا هذا عهد ابي بكر فان تقروا به نقراه
وان تنكروه نرجعه فقال طلحة بن عبد الله اقراه
وان كان فيه عمر فقال عمر بما علمت ذلك فقال وليته
امس ووليك اليوم انتهى وهو صريح فيما ذكرناه
وايضا هم الذين سعوا ان يكون الخلافة فيهم لا في اولاد

والمصاهرة وغصبوا حق علي عليه السلم للاحتراز عن التشبه
بقانون الاكاسرة كما صرح به صاحب النواقض في مقدمات
الفاجرة فكيف تاتي لهم اغماض الباصرة وتكذيب انفسهم
الجائرة فكيف فيما اسسوه من القاعدة الفائرة
واما سابعا فلان ما ذكره من البرهان القطعي و
الحلف بانه لم يؤاخذ الامامية احد قبل ذلك بمثل ما اتي
به مردود بان الحلف بالايمان المضاعفة في مقابل
يمينه واشهد الله وملائكته ورسله وساير الاذكياء
من الناس بان ما اتي به في كتابه من المواعظ
والخطابيات واشباهها من المعاني لا يزيد على ما
اتى به حسن الشرواني وكفى في اظهار عوارة و
كشف استاره ودفع مباهاته وافتخاره هذه الرسالة
الذي ارتجلت في اتمامها بسبعة ايام مع انى من
اقل طلبة الامامية واقصرهم باعا في الصناعات
العقلية والنقلية وسيرى الناظر في مرآة بيانها
ان صاحب النواقض بعيد عن المرام عار عما تصلف
به في هذا المقام من اطلاعه على تفاصيل اقوال
علمائنا الاعلام فربما ذل لعدم اخذ الفنون
عن واضعها وربما حرف الكلام عن مواضعها
وربما اغمض النظر عن الحق الصحيح واحتال في ترويج
الباطل الصريح ولنعم ما قال في اثناء خطابته وارشاده

الزارع يعرف نقصان زرعه يوم حصاده **واما**
ثامنا فلان ما نسبه الى زرارة بن اعين من
تجويز البداء على الله تعالى فمردود بنسبة صاحب
المواقف ذلك الى بعض غلاة الشيعة وحاشا ان
يكون زرارة بن اعين منهم نعم قد ذكر صاحب النواقض
في شرحه على كتاب المسايرة لابن همام انى رايت
حيث كنت قاضيا ببغداد كتابا مجلدا عتيقا كتب
تاريخ كتابته اثنى وعشرين وخمسمائة وفيه ان
مؤلفه القاضي السمناني الفقه في المائة الرابعة
من الهجرة زمان القادر بالله العباسي وقد ذكر
في ذلك الكتاب حيث يذم الرافضة ما هذه عبارته
اعلموا ان هذه الطائفة قد اعظمت الفرية على
الله سبحانه في قولها يجوز عليه البداء في الامر
النهي والخبر عن الشيء وممن كان يتظاهر به
زرارة بن اعين انتهى وانت خبير بان هذا الكثير
من نظائره من قبيل استشهاد ابن آوى بذنبه
بل هو داخل في جملة ما افتراه حسن الشرواني
على الشيعة الامامية مع اعتراف صاحب النواقض
بذلك وان كان ما نسبه هو ايضا الى الشيعة في
كتابه ليس بادون في الافتراء مما ذكره ذلك الرجل
كما ستنصح في مواضعه على ان جنابه قد اعترف

بان الامامية لم تبدعوا في ذلك الكلام ولم يوجد في هذا
اهل الاسلام تفرد واحد من الاسلاف واخلافه
بما اجمع اهل المذهب على خلافه **واما ثانيا** فلان ماذكر
من ان مالاشبهة في كونه من اركان مذهب الامامية
ومذكور في كتبهم يعبر عنه بالهفوات المحدثة وما
شاع بين خواصهم وعوامهم في شهورهم واعوامهم
يعبر عنه بالعادة المحدثة آه فتناقض على كل واحد
منهما انشاء الله تعالى على وجه تنضح انعكاس القضيه
ولا يبقى له في ذلك الا العناد والعصبيه **واما**
ماذكره في وجه التسمية من اللطيفة التصحيفيه
فنحن نعترف بان مدار امره على التصحيف والتحريف
واعتبر هذا اللطيف هند طبعه الكثيف **الطائفة**
الثانية قال صاحب النواقض ومن هفواتهم ايجابهم
التقية حتى ان بعضهم فسر اتقيكم في قوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقيكم بمن هو اكثر تقية و
اشد خوفا وهذا لا يتم الا بعدم الوثوق بقول
نبي وامام غالبا فان اغلب الامور مما يجوز فيه
التقية ومن اراد ان يكشف عن تلك الخرافات الضالة
في هذه المسئلة فلينظر الى الرسالة التقيه التي الفها
اضل الجهال على بن عبد العال وليرى ما صنعه
فيها بالائمة البررة من نسبة القبائح وهو يتوهم

انه

انه احسن اليهم اما سمعت قول المحقق البليغ الرئيس
كل فعل من الخبيث خبيث كل شيء من الخبيث
خبيث وستطلع بعد ذلك على بعض ما قد جرى
في عروض الطاهرين لهذا الاصل المشئوم ومن
الطرائف انهم ربما يغفلون عن اصلهم الفاسد
ذا ايضا فيقولون ما يضاده وهو ليس عجيبا منهم
فان الكذوب لا حافظة له وهم اجلة الكذب
واعلامهم واني اذكر لك بعضا من هذا القبيل
بلا فرية وانا انشاء الله من الكاذبين ...
روى في كثير من كتبهم عن امير المؤمنين عليه السلام
انه عزل معاوية من امارة البصرة يوم خلافته
فقال له ابنه الحسن عليه السلام لو تركته على حاله
حتى ينخرط في زمرة متابعيك اذ نحن نخاف من
افساده وافك كيده العظيم فقال يا بني ما شاء الله
كان وانما يلزم على ابيك ان لا يرضى بمعصيته طرفة
عين فانظر ماذا يفعلون هؤلاء الوقحون
قد ينسبون الى الائمة ترك التقية بحيث يكاد ان
يجد الناصبي الفرصة للقدح فيهم بسوء التدبير
والتقصير وقد يثبتون لهم فعلها على وجه لو فرض
صدقه لعذر من تبرىء عنهم من الصغير والكبير
فتعسا للوجه الاسود الحالك وتبا للطبع المنحرف

الهالك ولكل من العقيدتين المتناقضين افراد لاحد
لها **اقول** فيه نظر **اما اولاً** فلان اطلاق الترجيح
مما لم يذهب اليه احد من الاصحاب بل الذي ذكروه
ان التقيه جائزة وربما وجبت بشرايط مخصوصة
واوقات مضبوطة قد استثنوا منها اول زمان
الدعوة ونحوه والمراد بها اظهار موافقة اهل
الخلاف فيما يدينون به خوفا **واما ثانيا** فلان
تفسير الآية على الوجه المذكور لا اختصاص له
باصحابنا فان كثيرا من المفسرين منا ومنكم قد فسره
بما ذكرنا **واما ثالثا** فلان تجويز التقيه ليس مما يختص
بخصوص ائمتنا عليهم السلام وفتوى علمائنا الاعلام
بل هو مما يدل عليه القرآن والآثار المروية عن
سيد الابرار وفقهاء الامصار اما القرآن فقوله
تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ولا ريب ان
اظهار الحق اذا افضى الى التهلكة يكون منهيا عنه
فيجب التقيه وقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون
الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل
ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة
مفاد هذه الآية تجويز اظهار موالاة الكافرين
في حال التقية وقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ
ما انزل اليك فان لم تفعل فما بلغت رسالته فان

في بيان التقيه وادلتها من القرآن وغيره

من ربك

سياق

سياق الآية كما سيجيء في قصة الغدير يدل على انه
صلى الله عليه وآله كان خائفا في بعض الامور متقيا
ثم لما بشره الله تعالى بالعصمة عن ضرر الناس
اجترأ عليه ولها نظاير كثيرة من آيات القرآن
كما لا يخفى على المتتبع واما الآثار فلان يوسف
عليه السلام قد اخفى حريته عند بيع اخوته اياه
لخوفه عن ان يؤدي ذلك الى قتله ولان النبي
صلى الله عليه وآله محا اسمه يوم الحديبية واعطاهم
امورا هو محارب عليها في الباطن وهو في قوة
التقيه ولانه صلى الله عليه وآله قال لعايشه لولا
ان قومك عهد بالجاهلية وفي رواية حديث
عهد بالكفر واخاف ان ينكر قلوبهم لامرت بالبيت
فهدم فادخلت فيه ما اخرج عنه وجعلت لها
بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس
ابرهيم عليه السلام انتهى الحديث وهو كما ذكرناه
في اوايل الكتاب مما رواه الحميدي في الجمع بين
الصحيحين عن عايشه ونقله شارح الوقاية
في كتاب الحج ولا يخفى دلالته على اهمال النبي صلى
الله عليه وآله للتقية بكفه عن اصلاح بيت الله
الحرام ولان البخاري نقل في باب الاكراه عن
الحسن البصري التقية الى يوم القيمة يعني انها

باقية او جائزة الى يوم القيمة ولما سنذكره في بحث
صلوة الجمعة نقلا عن فتاوى قاضيخان من ان
ابرهيم النخعي كان يتكلم عند وقت الخطبة فقيل له
في ذلك فقال اني صليت الظهر في داري ثم رحت الى
الجمعة تقية وقال جلال الدين السيوطي المصري في
تاريخ الخلفا وكتب المامون الى نائبه في اشخاص سبعة
انفس وهم محمد بن سعد الكاتب الواقدي ويحيى بن
معين وابو خيثمة وابو مسلم مستملي يزيد بن هرون
واسمعيل بن داود واسمعيل بن ابي مسعود واحمد بن
ابرهيم الدورقي فاشخصوا اليه فامتحنهم بخلق
القرآن فاجابوه فردهم من الرقة الى بغداد وسبب
طلبهم انهم توقفوا اولا ثم اجابوه تقية انتهى وقال
صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى لا ينال عهدي
الظالمين ان ابا حنيفة كان يفتي سرا بوجوب
نصرة زيد بن علي بن الحسين وحمل المال اليه
والخروج معه على اللص المتغلب المتسمي بالامام و
الخليفة كالدوانقي واشباهه حتى قالت له امرأة
اشرت ابني بالخروج مع ابرهيم وقد قتل فقال لها
يا ليتني مكان ابنك ويعلم من هذا انه لم يكن يظهر
الفتوى خوفا وتقية وقد ذكروا في كتب الاصول
والفرائض ان الصحابة قالوا لابن عباس اول ابن

علي م

مسعود

القول

مسعود هلا اظهرت بطلان العول في زمان
عمر فقال الدرة او قال كان رجلا مهيبا فخفته
فظهر ان كتمان الحق خوفا وتقية قد كان سيرة
للسلف في بعض الامور ولان الفقهاء الاربعة
عدا ابي حنيفة يقولون بان طلاق المكره لا يقع
وقالوا ان اكره على شرب الخمر والزنا فلا اثم عليه
ولا حد فالاربعة غير الحنفية قائلون بجواز
التقية قائلون في بعض المعاصي ولا قائل
بالفصل على ان ذلك معارض بما جوزوه من
استعمال المعاريض في الكلام واعمال الرفق
والتليين مع الخصام قال الفقيه ابو الليث
في بستانه في باب معاريض الكلام واعمال الرفق
انه روي عن عمر بن الخطاب انه قال في معاريض
الكلام مندوحة من الكذب ومعاريض الكلام
ان يتكلم الرجل بكلمة وكان يظهر غير ذلك
وقال في باب الرفق وروي عن عايشة ان
رجلا استاذن على رسول الله صلى الله عليه وآله
فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس رجل
العشيرة او بئس اخو العشيرة فلما دخل الان له
القول فقلت يا رسول الله قد قلت ما قلت
ثم النت له القول فقال ان شر الناس منزلة

مواضع الكلام نحوه
والجمع معاريض
صح

ابن خ

يوم القيامة من يكرمه الناس اتقاء فحشه وقال ابو الدرداء
انا لنبش في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم انتهى
وفوق الكل كلام وهو اتفاق العقلاء في بحث
الحسن والقبح على ان الصدق اذا كان ضارا كالمؤدي
الى قتل النبي الهارب من العدو مثلا وجب عقلا العدول
الى الكذب كتمانا للسر وهذا اعمال للتقية كما لا يخفى
واما رابعا فلان عدم الوثوق بقول النبي او
الامام انما يلزم لو لم تعتبر فيما يعمل من اعمالهم ويقوله
على التقية وجود امارات واضحة وقراين لايحة
كما ظنه وليس كذلك **واما خامسا** فلان ما ذكره من
عزل معوية عن الامارة فبعد اندفاعه بملاحظة
عصمته عليه السلم وان الحق معه كيف ما دار يقول
ان الامام متى غلب على ظننا انه يمكنه احقاق الحق
وابطال الباطل بوجه من الوجوه وجب عليه ذلك
وان كان فيه ضرب من المشقة يتحمل مثلها ومولانا
امير المؤمنين عليه السلم لم يبادر الى عزل معاوية
الا بعد توثق من العسكر وظهور اسباب الظفر
لكن الاتفاق السيء عكس الامر وقلبه حتى احوجه
القوم الى التحكيم والجاؤه الى المصالحة والتسليم
لما بهم من طول الحرب والمجادلة والاستمرار الى القتال
المقاتلة سيما وقد اتفق من اهل الشام رفع المصاحف
والتماسهم

والتماسهم الرجوع اليها واظهارهم الرضا بما فيها
وهي حيلة نصبها عدو الله عمرو بن العاص
المكيدة التي اكاد بها لما احس بالبوار وعلى كلمة
لاهل الحق فدخل على بعض اصحابه عليه السلم الشبهة
لبعده عن الحق وغلظ فهمه وظن ان الذي دعا
اليه اهل الشام من التحكيم والكف عن الحرب على
سبيل البحث عن الحق والاستسلام لا على وجه
المكيدة والخدعة فطالبوه بكف الحرب والرضا
بما بذله القوم فامتنع عليه السلم من ذلك اعلاما لهم
بالمكيدة وصرح بان ذلك مكر وخداع فابوا والحوا
فاشفق عليه السلم في الامتناع عليهم والخلاف لهم
الا ان تحقق لديه انه لو لم يفعل ذلك لسلموه الى
عدوه وسفكوا دمه فقرروا احكمين بشرط ان
يحكما بكتاب الله ولا يتجاوزاه وانهما متى تعديا
فلا حكم لهما وهذا غاية التحرز ونهاية التيقظ
لانا نعلم انهما لو حكما بما في الكتاب لاصابا بالحق
وعلما ان امير المؤمنين عليه السلم اولى بالامر
وانه لا حظ لمعوية وذويه في شيء منه ولما عدلا
الى الدنيا ومكر احدهما لصاحبه ونبذا الكتاب
وحكمه خرجا من التحكيم وبطل قولهما وحكمهما
وهذا بعينه موجود في كلام امير المؤمنين عليه السلم

وكلما ذكرناه في هذا الفصل من ذكر الاحاديث في
التحكيم والوجوه المحصنة له ماخوذ من كلامه
عليه السلم وان شئت مزيد تفصيل للمرام فعليك بمطالعة
كتاب تنزيه الانبياء فان ما ذكرناه قطرة من
بحاره ولمعة من انواره وهنا حكاية مناسبة
جرى بين هشام بن الحكم من قدماء اصحابنا و
واحد من علماء الخوارج في مجلس هرون الرشيد
فقد روى ان هرون الرشيد كان يحب ان يسمع
كلام هشام بن الحكم مع الخوارج فامر باحضاره
واحضار عبد الله بن زيد الاباضي وجلس بحيث
يسمع كلامهما ولا يرى القوم شخصه وكان عنده
يحيى بن خالد فقال يحيى لعبد الله بن زيد الاباضي
سل ابا محمد يعني هشاما عن شئ فقال هشام انه
لا مسئلة للخوارج علينا فقال عبد الله بن زيد
وكيف ذلك قال هشام لانكم قوم قد اجتمعتم معنا
على ولاية رجل وتعديله والاقرار بامامته ثم
فارقتمونا في عداوته والبراءة منه فنحن على
اجماعنا وشهادتكم لنا وخلافكم علينا غير قادح
في مذهبنا ودعواكم غير مقبول علينا اذ الاختلاف
لا يقابل الاتفاق وشهادة الخصم لخصمه مقبولة
وشهادته عليه مردودة فقال يحيى بن خالد

لقد

لقد قربت قطعته يا ابا محمد ولكن جاره شيئا
فان امير المؤمنين اطال الله بقاءه يعجبه ذلك فقال
هشام انا افعل ذلك غير ان الكلام ربما انتهى الى
حد يغمض ويدق على الافهام فيعاند احد الخصمين
او يشتبه عليه فان احب الانصاف فليجعل بيني
وبينه واسطة عدلا ان خرجت عن الطريق ردني
اليه وان جار في حكمه شهد عليه قال فقال عبد الله
بن زيد لقد دعا ابو محمد الى الانصاف فقال
هشام من يكون هذا الواسطة وما يكون مذهبه
ايكون من اصحابي او من اصحابك او مخالفا
للملة او لنا جميعا فقال عبد الله بن زيد اختر
من شئت فقد رضيت به قال هشام اما انا
فارى انه ان كان من اصحابي لم تؤمن عليه
العصبية لي وان كان من اصحابك لم آمنه في
الحكم علي وان كان مخالفا لنا جميعا لم يكن
مامونا علي ولا عليك ولكن يكون رجلا من اصحابك
ورجل من اصحابي فينظران فيما بيننا ويحكمان
علينا بموجب الحق ومحض الحكم بالعدل فقال
عبد الله بن زيد قد انصفت يا ابا محمد وكنت
انتظر هذا منك فاقبل هشام على يحيى بن خالد فقال
له قد قطعته ايها الوزير ودمرت على مذهبه

كلها باهون سعي ولم يبق معه شيء واستغيث
من مناظرته قال فحرك الرشيد الستر واصغى يحيى
بن خالد فقال له الرشيد هذا متكلم الشيعة واقف
الرجل موافقة لم يتضمن مناظرة ثم ادعى عليه انه
قد قطعه وافسد مذاهبه فمره ان يبين عن
صحة ما ادعاه على الرجل فقال يحيى بن خالد لهشام
امير المؤمنين يامرك ان تكشف عن صحة ما ادعيت
على هذا الرجل فقال له هشام رحمه الله ان هؤلاء
القوم لم يزالوا معنا على ولاية امير المؤمنين عليه السلم
حتى كان من امر الحكمين ما كان فاكفروه بالتحكيم
وضللوه بذلك وهم الذين اضطروه اليه والآن قد
حكم هذا الشيخ وهو عماد اصحابه مختارا غير مضطر
رجلين مختلفين في مذهبهما احدهما يكفره والآخر
يعدله فان كان مصيبا في ذلك فامير المؤمنين عليه السلم
اولى بالصواب وان كان مخطئا كافرا فقد اراحنا
من نفسه بشهادته بالكفر عليها والنظر في كفره و
ايمانه اولى من النظر في اكفاره عليا عليه السلم فاستحسن
ذلك الرشيد وامر بصلته وجائزته والله اعلم الطائفة
الثالثة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم
يقولون بوقوع الزنا على ام كلثوم بنت على من
فاطمة مع علم على والحسنين عليهم السلم بذلك لزوم

هذا

هذا العار الافظع والشنار الاشنع على اهل
البيت للتقية ونطلعك على حقيقة هذا الكلام بنقل
مجملا ما قاله كبار علمائهم في هذا المقام قال المرتضى
العلم المرتضى وابن المطهر المنجس في تاليفاتهما لا
يقال لو كان عثمان مطعونا لما زوجه النبي صلى
الله عليه وآله بنتيه لانا نقول كان ذلك في زمان
اسلامه اي عدم غصبه الخلافة فان قلت لم زوج
على بنته ام كلثوم التي امها فاطمة الزهراء من عمر
ايام خلافته ولا يمكن الاجابة عن هذا بمثل ما اجيب
له في شان عثمان فقلنا زوجها منه تقية وليست
التقية في هذا باعظم من التقية في باب الخلافة
والامامة وقد صرح بذلك الصادق عليه السلم
حين سئل عن تزويج ام كلثوم من الفاروق
فقال انه اول فرج غصبنا انتهى ملخص مقالهما
وانت خبير بان ذلك يقتضي تعدد وقوع مثل هذه
الرزية العظيمة والفاحشة الكبرى على آل النبي
الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا بالخبر
المنزل من السماء فهذه المبالغة العظيمة في تطهيرهم
ودفع الاذى عنهم انما اورثت تلوثهم بالقبح الزجر
مكررا اذ لا يخفى عند من له ادنى غيرة وعار ان الزنا
اخس الاذى وان كان المزني بها مجبورة ولكن

الفطن لا يشك في ان هذا الكلام آيل الى الشهادة بتنقيص نبينا محمد وقائم امير المؤمنين علي وولديه اذ ما من قلب سليم الا ويتنفر عن نبي رضي بابنته بغيه التي انحصرت ذريته في ولدها وسماها بضعة منه وسيدة نساء العالمين وبعلها نفسه اخاه ووليها سيدي شباب اهل الجنة وريحانتيه وجاء في شانهم بآية التطهير مع المبالغة المزبورة وغيرها من الآيات والاحاديث الجلية في الدلالة على علو شانهم وسمو مكانهم ويتوحش عن امام سكت من غاية الخوف حتى وطئت بنته او اخته وطيا محرما مرارا فتولدت من الزنا ولدا فانشدك بالله اهؤلاء نواصبهم شيعهم واني اقسم بالله على ان الغضرية على حسد اسد الله الغالب اهون عليه من سماع ذلك الكلام **اقول** فيه نظر **اما اولا** فلان ما ذكره من اعتقاد اصحابنا بوقوع الزنا على تلك المقدسة ليس الا افتراء وتهجما على الكفر وستطلعك على حقيقة الكلام بعون الملك العلام على وجه يتوجه اليه الشناعة والملام وينعكس على الجنبة النقض والابرام **اما ثانيا** فلان المرتضى لغير المرضي انما هو عمر صاحب النواقض حيث اختار رضاء الخلق على رضاء الله وبادر في الطراة ولهذا لما اظهرها نادى العنوف من اللواط والعلوي

اما ثالثا فلان ما خرج عن مزبلة فمه من النجاسة اولى بخبائه المدعى بصاحب النواقض من ابن المطهر **اما رابعا** فلان ما زعمه ملخص مقالة السيد المرتضى والعلامة الحلي قدس سرهما ليس بذلك واين هو من فهم كلامهما حتى يقدر على تلخيص مرامهما ومع ذلك لا دلالة فيه على ما توهمه من القول بوقوع الزنا لان القائلين بالتقية يقولون ان الشارع اقام الفعل الذي وقع تقية مقام المامور به فكان في الاتيان به امتثالا للامر فيقتضي الاجزاء وح لا يلزم وقوع الزنا ويجوز ان يكون بتجويز التزويج في مقام الضرورة والاضطرار من باب الرخصة الا ترى ان تناول لحم الميتة غير جائز لاحد حال السعة وربما يجوز تناوله عند المخمصة والاضطرار **واما خامسا** فلان قول الصادق عليه السلام هذا اول فرج غصبنا لا يستلزم وقوع الزنا الا ترى ان من اجبر رجلا في طلاق زوجته يقال في العرف غصبت من امراته مع انه اذا عقد عليها ذلك الجائر لا يكون زانيا عند ابي حنيفة اذا اتقنت ذلك فلنذكر طرفا من الكلام السيد المرتضى قدس سره حتى يتضح لك ان ما ذكره ليس خلاصة مقالهما وانما هي كلمات هو واضعها او حرفها عن مواضعها فيقول قال المرتضى

ويكون حلالا [illegible]

قدس سره في كتاب تنزيه الانبياء فاما انكاحه عليه السلم

فقد ذكرنا في كتابنا الشافي الجواب عن هذا الباب

مشروحا وبينا انه عليه السلم ما اجاب عمر الى نكاح ابنته

الا بعد توعد وتهدد ومراجعة ومنازعة وكلام

طويل مأثور اشفق معه من سوء حال وظهور ما لا يزال

يخفيه منها وان العباس رحمه الله لما راى ان الامر

يفضي الى الوحشة ووقوع الفتنة سأله عليه السلم

رد امرها اليه ففعل وزوجها منه وما يجري على

هذا الوجه معلوم انه على غير اختيار ولا ايثار

وبينا في الكتاب الذي ذكرناه انه لا يمتنع ان يبيح

الشرع ان يناكح بالاكراه من لا يجوز مناكحته مع

الاختيار ولا سيما اذا كان المنكح مظهرا للاسلام

والتمسك بسائر الشريعة وبينا ان العقل لا يمنع

من مناكحة انواع الكفار على سائر كفرهم وانما

المرجع فيما يحل من ذلك او يحرم الى الشريعة

وفعل امير المؤمنين عليه السلم اقوى حجة من احكام

الشرع وبينا الجواب عن الزامهم بانه لو اكره على

نكاح اليهود والنصارى لكان يجوز ذلك وفرقنا

بين الامرين بان قلنا ان كان السؤال عما في

العقل فلا فرق بين الامرين وان كان عما في

الشرع فالاجماع يحظر ان ينكح اليهودي على كل حال

وما

وما اجمعوا على حظر نكاح من ظاهر الاسلام وهو

على نوع من القبيح يكفر به اذا اضطررنا الى ذلك

واكرهنا عليه فاذا قالوا فما الفرق بين كفر اليهود

وكفر من ذكرتم قلنا لهم اي فرق بين كفر اليهودية

في جواز نكاحه عندكم وكفر الوثنية انتهى وقال

صاحب الاستغاثة قد دخلت الشبهة من امرهم على

من نقصت معرفته وقصرت بصيرته وقل تمييزه

وجهل امره فقال قائلهم في العلة في تزويج امير

المؤمنين عليه السلم عمر بن الخطاب ابنته ام كلثوم

وهي بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله

فنقول اما تزويج عمر من ام كلثوم بنت امير

المؤمنين عليه السلم فانه حدثنا جماعة من مشايخنا

النقاب منهم جعفر بن محمد مالك الكوفي عن احمد

الفضل عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن

سنان قال سألت جعفر بن محمد الصادق عليهما السلم

عن تزويج عمر من ام كلثوم فقال ذلك فرج

غصبنا عليه وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا

عاما في تزويجه منها وذلك ان في الخبر ان عمر بعث

العباس بن عبد المطلب الى علي عليه السلم فسأله

ان يزوجه ام كلثوم فامتنع علي عليه السلم في ذلك

فلما رجع العباس الى عمر يخبره امتناع علي عليه السلم

قال يا عباس أتأنف من تزويجي والله لئن لم تزوجني
لأقتلنك فرجع العباس الى علي عليه السلام بذلك فأقام علي
عليه السلام على الامتناع فأخبر العباس فقال له يا عباس احضر
يوم الجمعة في المسجد وكن قريبا من المنبر لتسمع ما يجري
فتعلم اني قادر على قتلك ان اردت بذلك فحضر العباس
المسجد فلما فرغ عمر من الخطبة قال ايها الناس ان
هٰهنا رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله قد زنا
وهو محصن وقد اطلع عليه امير المؤمنين وحده فما
انتم قائلون فقال الناس من كل جانب اذا كان امير
المؤمنين قد اطلع عليه فما حاجته الى ان يطلع عليه
غيره ليمض فيه حكم الله فلما انصرف قال للعباس امض
عليه فأعلمه ما قد سمعت فوالله لئن لم يفعل لأفعلن
فصار العباس الى علي عليه السلام فعرفه ذلك فقال علي
عليه السلام انا اعلم ان ذلك مما يهون عليه وما كنت
بالذي افعل ما يلتمسه ابدا فقال العباس ان لم تفعل
انت فأنا افعل واقسمت عليك ان خالفت قولي و
فعلي فمضى العباس الى عمر فأعلمه انه يفعل ما يريده
من ذلك فجمع عمر الناس وقال ان هذا العباس عم
علي بن ابي طالب وقد جعل اليه امر ابنته ام كلثوم وقد
امره ان يزوجني منها فزوجه العباس وبعث
بعد مدة يسيرة يحولها اليه واصحاب الحديث

لم يقبلوا

لم يقبلوا هذه الرواية لكن لا خلاف بينهم في ان
العباس هو الذي زوجها من عمر بعد طول المطالبة
والمدافعة فيقال لمن انكر هذه الحكاية من فعل
عمر ان كان ممن اتصف بالانصاف اذا تأمل ادنى
تأمل يعلم ان تزويج عباس اياها لم يكن الا لما قد
رواه مشايخنا مما ابقينا حكايته وذلك مشاكل
للرواية عن الصادق عليه السلام انه قال ذلك فرج
غصبنا عليه وكان من احتجاج جهالهم ان قالوا
وهل كان يسع عليا عليه السلام ان يسلم ابنته غصبا
على هذه الحالة التي وصفتم فقيل لهم ان هذا منكم
جهل بوجوه التدبير وذلك ان رسول الله صلى
الله عليه وآله لما اوصى عليا عليه السلام لما احتاج
اليه في وقت وفاته عرفه جميع ما يجري عليه
من امر واحد بعد واحد من المستولين فقال له
علي عليه السلام ماذا تأمرني ان اصنع فقال اصبر
وتحتسب الى ان يعود الناس اليك طوعا فتقاتل الناكثين
والقاسطين والمارقين ولا تنابذن احدا
من الثلاثة فتلقي بيدك الى التهلكة وترتد الناس
من النفاق الى الشقاق فكان علي عليه السلام
حافظا لوصية رسول الله ابقاء في ذلك على المسلمين
المستضعفين وحفظا للدين لئلا يرجع الناس

لا الجاهلية وتشوّر العبا لامر تدين بالفتنة في طلب
ثارات الجاهلية وذحولها فلما جرى من عمر لام كلثوم
ما تقدمت به الحكاية فكر علي عليه السلام فقال ان منعته
من ذلك رام قتلي على ما وصفناه وان رام قتلي
فمانعته عن نفسي خرجت بذلك عن طاعة رسول الله
صلى الله عليه وآله وخالفت وصيته ودخل في
الدين ما كان يحاذره رسول الله صلى الله عليه وآله
من ارتداد الناس الذي من اجله وصاني بالصبر و
الاحتساب فكان تسليم ابنته في ذلك الحال اصلح
من قتله او الخروج من وصية رسول الله صلى الله
عليه وآله ففوض امرها الى الله وعلم ان الذي
قد كان اغتصبه الرجل من اموال المسلمين وامورهم
وارتكبه من انكار حقه وقعوده في مجلس رسول الله
وتغيير احكام الله وتبديل فرايض الله على ما قدمت
ذكره اعظم عند الله واكبر وافظع واشنع من
اغتصابه لذلك الفرج فسلم وصبر واحتسب كما
امره رسول الله صلى الله عليه وآله فانزل ابنته في
ذلك منزلة آسية امراءة فرعون وعلم وتجنى
من القوم الظالمين ولعمري ان الذي قد كان
ارتكبه فرعون في بني اسرائيل من قتل اولادهم
واستباحة حريمهم في طلب موسى وما ادعاه لنفسه

من

من الربوبية اعظم من تغلبه على آسية امراته و
تزويجه لها وهي امراة مؤمنة من اهل الجنة بشهادة
الله تعالى بذلك وكذلك سبيل الرجل مع ام كلثوم
كسبيل فرعون مع آسية لان الذي ادعاه لنفسه
من الامامة ظلما وتعديا وخلافا على الله وعلى
رسوله يدفع الامام الذي ندب الله ورسوله لها
واستيلائه على امور المسلمين بالحكم في اموالهم
وفروجهم ودمائهم بخلاف احكام الله واحكام
رسوله اعظم عند الله من اغتصابه لالف فرج
من نساء مؤمنات دون فرج واحد كيف ومن
البين ان اغتصاب الفرج المذكور بعض من
فروع غصبهم لمنصب الامامة لظهور انهم لو تركوا
الامامة لعلي عليه السلام وصار مستقلا فيها لم يجترؤا
على تكليفه بانكاح ابنته اياهم ولم يظهر غيره من
المفاسد المشهورة كبغي الناكثين والقاسطين
وخروج المارقين وسم الحسن وقتل الحسين عليهما
السلام فكيف لا يكون كما اشار اليه دعبل بن علي
الخزاعي في قصيدة التائية حيث قال • وما سهلت
تلك المذاهب فيهم • على الناس الا بيعة الفلتات •
لا يكون غصب الامامة مع كونه مفوتا للنظام الكل
اعظم من فوت واحد من المصالح الجزئية ولكن

فكيف

الله قد اعمى قلوبهم وهم لا يهتدون بحق ولا يقلعون
عن باطل **واما ثالثا** فلان ما ذكره من الفضيحة
على جد اسد الله الغالب اهون عليه من مثل هذا الكلام
ففيه انا قد بينا ان الشيعة لم يقولوا مثل ذلك الكلام
حتى يتوجه اليهم الملام مع انه معارض لما ذكره كثير من
اهل السنة منهم ابن الحجر المتاخر في كتابه من ان
عليا عليه السلم لما الح عن انكاح ابنته لعمر واستعذر
لصغرها لم يقبل منه ذلك العذر حتى لجاه الى ان
يزينها اياه فارسلها اليه فلما رآها عمر اخذها وضمها
اليه وقبلها ثم اعتذر ابن الحجر عن قبل عمر فيما فعل
من الضم والتقبيل قبل وقوع العقد والتحليل بانها
لصغرها لم تبلغ حدا يشتهى حتى يحرم ذلك ولولا
صغرها لما بعث بها ابوها انتهى وروى صاحب
الاستيعاب عند ذكر ام كلثوم ان عمر بن الخطاب
خطب الى علي عليه السلم ابنته ام كلثوم فذكر له صغرها
فقيل له ردك فعاوده فقال علي ابعث بها اليك
فان رضيت فهي امرأتك فارسلها فكشف عمر عن
ساقها فقالت مه لولا انك امير المؤمنين للطمت عينيك
انتهى فانشدك الله تعالى هولاء الرواة لهذه
الرواية القبيحة نواصب ام الشيعة واني اقل اضعاف
ما اقسم به صاحب النواقض بان الفضيحة على جد

اسد الله واضعافه على جد اولاده عليهم السلم اهون
عليه من ان يرسل ابنته الكريمة الى بيت رجل اجنبي
قبل عقدها اياه ليريها فياخذها ذلك الرجل و
يضمها اليه ويقبلها وهل يرضى بذلك من له ادنى
غيرة من آحاد المسلمين لولا علمه بان الامتناع
عن ذلك يؤدي الى الوقوع فيما هو اعظم ضررا من
هذا ومن هلاك نفسه واولاده ايضا وهو مما
اشرنا اليه سابقا من خوف ثوران الفتنة
بين المسلمين وارتداد الخلق وافناء الدين و
اما رابعا فلانهم قد ذكروا في فضائل عثمان رواية
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله جمع ثيابه حين
دخل عثمان وقال الا استحي من رجل يستحيي منه
الملائكة واذا كان النبي صلى الله عليه وآله يستحيي
عن اراءة كتفه او ساقه وغيره الى عثمان فكيف
لا يستحيي علي عليه السلم وهو نفس النبي ولحمه و
دمه من اراءة ابنته الى رجل اجنبي قبل عقدها
معه خصوصا وقد ذكر ابن الحجر ان عمر كان نظره
انه انما اراد العقد عليها لنيل الشرف والكمال
لا للجمال والمال وهل يتصور صدور مثل هذا الامر
المخالف للغيرة الا تقية ومخافة على ما ذكرنا
والحمد لله الذي من علينا بهداية وبرزقنا من

اليقين بما نصل به الى قرب عبادته واليه نرغب في زيادته
من كريم فوائده وعظيم موائده وهو حسبنا ونعم الوكيل
الطائفة الرابعة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم
القول بالرجعة قال اجل سابقيهم وسند لاحقيهم محمد
بن بابويه القمي في عقايده في بحث الايمان ويجب
الايمان بالرجعة فانهم عليهم السلم قالوا من لم يؤمن
برجعتنا فليس منا واليه ذهب جميع علمائهم ومرادهم من
الرجعة ان النبي صلى الله عليه وآله وعليا صلوات الله
عليه والائمة صلوات الله عليهم اجمعين يحيون
في آخر الزمان بعد خروج المهدي وقتل الدجال و
يجيء كل من الخلفاء الراشدين وقتلة الائمة بالاجمال
ويقتلون هؤلاء واحدا واحدا قصاصا ثم يموتون ويحيون
مرة اخرى وقد بالغ مرتضاهم في المسائل الناصرية
في هذه الاكاذيب الكفريات فقال ويصلبون
ابا بكر وعمر على شجرة خضراء فقائل يقول ان تلك الشجرة
يكون رطبة فتجف بعد صلبهما عليها فيضل به جمع
كثير من الناس اهل الحق ويقولون ظلموا عليهما
فجفت الشجرة ومن قائل يقول لا بل هي تكون يابسة
فتخضر بعد الصلب فيهدي به جم غفير من محبيهما
قال فان قيل افلا يحذرون في احيائهم من توبتهم
فيجب على الله تعالى ترك تعذيبهم قلنا انما يجب على الله

تعالى

تعالى قبول التوبة قبل الموت لا بعده فرضنا وجوبه
دائما ولكنه يجوز ان لا يوفقوا للتوبة ويمحى هذه
عن خواطرهم فما هذا البخل والقساوة والفظاظة
التي يثبتونها للنبي واهل بيته عليهم السلم فاي نقص في
الرسول وآله مع فرض كون هؤلاء الابرار فجارا ان
يتجاوزوا عن تقصيراتهم بعد ان ندموا فيعفوا
بعد من سيئاتهم اذ تابوا اما عفى كريم بل لئيم عن
ظالمه افلم يتب فاسق من الفسق او كافر عن الكفر
فغفر الله تعالى له بلى العفو من شيمة احباء الرحمن و
الغلظة صفة اولياء الشيطان ان حسين بن
منصور الحلاج يستغفر على الصلب لقاتليه ومن
تسبب لقتله والنبي وآله الاطهار يستحيون جمعا كثيرا
من اصحابهم وعشيرتهم الاقربين الذين آذوا و
اوذوا في سبيل الله ورسوله وصرفوا اعمارهم في احياء
دينه بعد ان مضى من موتهم اكثر من الف سنة ليصلبوهم
ومع ذلك لا يخافون من ان يتوبوا فيستحقوا الغفران
والنجاة عن النيران ومن كانت هذه اخلاقه
فهو اقرب الى الشقاوة الابدية من السعادة الازلية
انه فظ جاهل لا معصوم كامل ولعمري ان هذه الفرقة
الجهلة ظنوا هؤلاء الطيبين امثالهم في الغلظة
والقساوة والحرص على الشقاوة بلى كافرهم دابكير

خود نپذارد • كلا انهم معادن الرحمة ومنابع المودة

بشفاعتهم تنجو الاشقياء وبفضلهم تعلو درجات الاتقياء

لمؤلفه • لفظشان باغ ارم رامید هد زیب تمام • فضلشان

هر نار دوزخ را کند برد وسلام • ثم انظر الى غاية حماقة

هذه الفرقة الضالة فانهم جعلوا ما هو كلامهم اثبات نقض

مرامهم اذ لا شبهة انهم راموا بهذه الخيالات الخبيثة تشديد

العذاب على اهل الحق وهي توجب تخفيفه اذ ذلك القسم

من التعذيب اما انه ليس في مقابلة معصية فهو ظلم تعالى

الله عن ذلك واما في مقابلتها فهي اما حد او قصاص وكلا

منها يستلزم خفة العذاب وعليه اجمع المسلمون وهؤلاء

قد وافقوهم فيه وكتبهم مشحونة بذلك من يحدث

مذهبا وهنا لك معالتهم فليحذر ان يضحك الاطفال

على لحيتهم اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره في بيان

المراد بالرجعة من احياء النبي صلى الله عليه وآله وجميع الائمة

الاثنى عشر عليهم السلام فمما لم نجد في كلام احد منهم وانما

الذي ذكروه احياء بعض المخلصين من الشيعة بين يدي

المهدي عليه السلام ليبرد فؤادهم بمشاهدة بعض الانتقام

من بعض من يحيى هناك ايضا من اعداء الائمة الاعلام

لا يقال ان مشاهدة الناس آية الرجعة في آخر الزمان

ربما توجب الجاءهم الى فعل الواجب والامتناع عن القبيح

وهذا ينافي التكليف لانا نقول هذا السؤال نظير ما قيل

من ان فلق البحر لموسى في الظهور الى حيث يرفع التكليف

وجوابنا نظير ما اجيب به عنه من ان كواذب اليهود

كانوا اعظم كودنة من ان يجعلهم مشاهدة المعجزة ملجئة

الى العبادة ورفع التكليف فتدبر واما ثانيا فلان

ما نقله عن السيد المرتضى قدس سره من ان الشجرة التي

يصلبون عليها ابا بكر وعمر اما ان يكون يابسة فيخضر

بعد الصلب ويهتدي به جم غفير او يكون رطبة فيجف

بعد الصلب فيضل به كثير فليس بمستبعد عند الناقد

البصير لان القرآن منزل من لدن حكيم خبير يهدي

به كثيرا ويضل به كثيرا واما ثالثا فلان ما نقله عن السيد

قدس سره بقوله افلا يعذرون في احيائهم من توبتهم

الخ فهو سوء الحيد لكن لم اظن ان السيد قدس سره اجاب

عنه بما ذكره بقوله قلنا انما يجب على الله الخ بل الجواب

ما اقول وهو ان تحقق توبتهم على ما مر مرارا يتوقف

على رد المظالم التي ارتكبوها والاستغفار والاستحلال

من المظلومين ومن جملتها هضم افراد اهل البيت

عليهم السلام وغصب حقوقهم من الخلافة والميراث و

غيرهما وكيف يتأتى ذلك عند احيائهم واكثر اهل البيت

غير حاضرين هناك وايضا قد نقل ابن الحجر المتأخر في

فاتحة كتابه المشهور في هذا الفن عن الطبراني و

البيهقي لا يقبل الله لصاحب بدعة صلوة ولا صوما

البيهقي ان الله احتجز التوبة
على صاحب كل بدعة و...

ولا على لا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين انتهى ونحن معشر الامامية قد صح عندنا ان الشيوخ الثلثة منابع كل بدعة وضلالة فجاز ان تحجر عليهم التوبة ويخرجهم ذلك من الاسلام والدين كخروج الشعرة من العجين واما رابعا فلان ما نسجه هذا الرجل الطامات من الوعظ البارد حيث قال فيا هذا البخل والقساوة آه مردود بان كثيرا من اهل السنة مشاركون معنا في نسبته تعالى الى هذا البخل لانهم يقولون بتخليد الكفار ونحن انما نحكم بتخليد هؤلاء الاشرار لاعتقادنا بانهم لم يؤمنوا بالله ورسوله المختار او آمنوا وارتدوا على الادبار اذ دفعوا ما علم ثبوته ضرورة من دين النبي المختار وهو النص الجلي الذي تقوم في شان امام الابرار على ان احتمال العفو والشفاعة في امثال تلك القبائح الفاضحة من غير الاباطيل الواضحة اما سمع قول الشاعر ارجو امة قتلت حسينا شفاعة جده يوم الحساب وايضا فلا اقل من ان يكون القبائح الصادرة منهم معدودة من الكبائر ولا ريب في ان من يكون الاعمال عنده جزء من الايمان كاصحاب الحديث والمعتزلة ومن توابعهما يلزمه الحكم بتخليد صاحب الكبيرة في النار ولا يدل على نفي هذا الحكم ما استدلوا به من قوله

تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الآية لان من لا يثبت ايمانه ولو باستغفار جزء منه لا يكون له خير وجب ان يراه في الآخرة وبالجملة نحن شركاء في هذه المسئلة مع المعتزلة واصحاب الحديث الذين هم اسلاف اهل السنة والجماعة فما جوابكم في التفصي عن لزوم هذا البخل والقساوة فهو جوابنا فيه ولعله انما اطال لسان التشنيع على الشيعة بجهله الذي قرر معه ان جميع اهل السنة متفقون معه في تلك الكلمة وح هو احق بان ينشد عليه قول الشاعر كافر همه را بكيش خود پندارد على انه لا يستبعد من الله تعالى اذا رد الكافرين في الرجعة لينتقم منهم توبة وجرى في ذلك مجرى فرعون لما ادركه الغرق قال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل وانا من المسلمين فقال الله تعالى الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين فرد الله عز وجل ايمانه ولم ينفعه في تلك الحالة ندمه واقلاعه وكاهل الآخرة الذين لا يقبل لهم توبة ولا ينفعهم ندم لانهم كانوا كالملجئين اذ ذاك الى الفعل ولان الحكمة تمنع من قبول التوبة ابدا وتوجب اختصاص بعض الاوقات بقبولها دون بعض وقد جاء في هذا المعنى آثار مستظاهرة عن اهل البيت عليهم السلام فروي عنهم في قوله تعالى

يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا قل انتظروا انا
منتظرون فقالوا ان هذه الآية هو الامام القائم
عليه السلام فاذا ظهر لم يقبل توبة المخالف واما خامسا فلان
ما ذكر من حكاية الحلاج على تقدير تسليمه مردود
بان قتله او سعى في قتله كان طاعة على ظاهر الشرع
لاستماعهم منه في مقام الشطح ما استحق به الحد في الشريعة
الظاهرة وكان المبادرة الى حربه اياه فيه خلاصا
عن عذاب الآخرة فلهذا استغفر الحلاج لقاتله
بالدعوات الغافرة واما سادسا فلان ما جزم به من
ان مقام الوجهة فقد مضى من موت الشيخين اكثر
من الف سنة مما يطالب بالبيان ولعله تمسك في نحو
ذلك بعلم النجوم الذي لم يعلم منه سوى الجداول و
الرقوم واما سابعا فلان قوله انهم داموا بهذه الحالات
شديدا لعذاب على اهل الحق وهي يوجب تخفيفه
مردود بان سلمنا كون ذلك موجبا للتخفيف لكن
على قياس التخفيف في غير المتناهي وهو مما لا يسمن ولا
يغني من جوع وذلك لانه قد صح عن النبي صلى الله
عليه وآله ان من سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من
عمل بها وقد بينا سابقا ان جميع المصائب والبلايا
الواقعة على اهل البيت عليهم السلام وعلى شيعتهم الى آخر
الزمان

في الحلاج

الزمان انما نشأت من سنة غصب الشيخين الجاهلين
من اهل البيت عليهم السلام وتقديم نفسهما الكافرة باسود
عليهم وحملهما بذلك الناس على اكتاف آل محمد وقد
ذكر صاحب كتاب الفردوس من اهل السنة رواية
عن النبي صلى الله عليه وآله ان قاتل الحسين عليه السلام
في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل الدنيا ولا
ريب في ان عذاب اهل الدنيا على الاطلاق غير متناهية
بحسب الخلود والابدية ونصف غير المتناهي غير متناه
ايضا لان غير المتناهي لا يقبل القسمة بحسب التنصيف
والتثليث ونحوهما فذكر النصف ههنا تجوز واذا كان
عذاب قاتل الحسين عليه السلام غير متناه فعذاب من صار
وسيلة للاتيان بقتله ومن ما ادى اليه بطريق
اولى اذ يلحقه هذا العذاب مع عذاب ساير مظالمه
وساير مظالم القائلين له عام ههنا حكاية مناسبة
لهذا المقام قد جرت في مجلس منصور العباسي بين
سوار القاضي والسيد اسمعيل الحميري رحمه الله تعالى
روي ان بين السيد والقاضي كانت عداوة شديدة
حتى ان السيد هجاه في ابيات له وكان القاضي ينتظر
فرصة الانتقام منه الى ان حضرا ذات يوم في مجلس
منصور وراى السيد عنده ينشد شعرا ان الاله
الذي لا شيء يشبهه ۝ اتاكم الملك للدنيا والدين

اتاكم الله ملكا لا زوال له حتى يقادا اليكم صاحب الصين
وصاحب الهند ماخوذ بذنبه وصاحب الترك مجرور على
الهوان حتى لمنى على القصيد والمنصور مسرور
فقال سواد هذا والله يا امير المؤمنين يعطيك
بلسانه ما ليس في قلبه والله ان القوم الذين يدين
بحبهم لغيركم وانه لينطوى في عداوتكم فقال السيد
والله انه لكاذب واننى في مدحتك لصادق ولكنه
حمله الحسد لما راك على هذا الحال وان انقطاعى اليكم
ومودتى لكم اهل البيت لعرق فيّ من ابويّ وهذا
وقومه لاعدائكم فى الجاهلية والاسلام وقد انزل
الله تبارك وتعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وآله
في بيت هذا ان الذين ينادونك من وراء الحجرات
اكثرهم لا يعقلون فقال المنصور صدقت فقال
سواد يا امير المؤمنين انه يقول بالرجعة ويتناول
الشيخين بالسب والوقيعة فيهما فقال السيد اما
قوله انى اقول بالرجعة فان قولى في ذلك على ما قال
الله ويوم نحشر من كل امة فوجا ممن يكذب باياتنا
فهم يوزعون وقد قال في موضع آخر وحشرناهم فلم
نغادر منهم احدا فعلمنا بان ههنا حشرين احدهما
عام والآخر خاص وقال عز وجل قالوا ربنا امتنا
اثنتين واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا

فهل

فهل الى خروج من سبيل وقال عز اسمه فاماته
الله مائة عام ثم بعثه وقال سبحانه الم تر الى الذين
خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم
الله موتوا ثم احياهم فهذا كتاب الله عز وجل وقد قال
رسول الله صلى الله عليه وآله يحشر المتكبرون في صورة
الذر يوم القيمة وقال عليه السلام لم يجر في بنى
اسرائيل شىء الا ويكون فى امتى مثله حتى الخسف
والمسخ والقذف وقال حذيفة والله ما ابعد ان
يمسخ الله تعالى كثيرا من هذه الامة قردة وخنازير
فالرجعة التى اذهب اليه ما نطق به القرآن وجاءت
به السنة وانى لاعتقد ان الله عز وجل يرد هذا
سوارا الى الدنيا كلبا او قردا او خنزيرا او ذرة
فانه والله متجبر كافر متكبر قال فضحك المنصور وقـ
ـد كان لابى جعفر مؤمن الطاق مقالات مع
ابى حنيفة شيطان الطاق فمن ذلك ما روى
انه قال يوما من الايام لمؤمن الطاق انكم تقولون
بالرجعة قال نعم قال ابو حنيفة فاعطنى الآن الف
درهم حتى اعطيك اذا رجعت فقال ابو جعفر لابى
حنيفة اعطنى كفيلا بانك ترجع انسانا ولم ترجع
خنزيرا او كلبا حتى اعطيك الف درهم **الطائفة
الخامسة** قال صاحب النواقض ومن هفواتهم

تفضيلهم الائمة على الانبياء وهو باطل باجماع العلماء
حتى ان سائر فرق الشيعة ولاسيما الزيدية يوافقونا
في ذلك ويقولون من قال ان اماما من الائمة افضل
من نبي من الانبياء فهو هالك قال الحلي اجمعت الامامية
ان عليا عليه السلم بعد نبينا افضل الانبياء غير اولي العزم
وفي تفضيله عليهم خلاف وانا في ذلك من المتوقفين
وفي شرح جدى قدس سره على المواقف وفي شرح المقاصد
والعقايد النسفية وفي شرح عقايد العضدية للعلامة
الدوانى وغيرها نقل انعقاد الاجماع على ان كل نبي
افضل من كل ولي وفي بعض تلك الكتب والفقهيات من
المذاهب الاربعة وقع التصريح بكفر من فضل وليا
على نبي ولعلهم يرون تكفير مخالف الاجماع القطعي
فظنوا تلك الافضلية من ضروريات الدين ومنهم
غير بعيد ومفاد كلامهم بكفر كل من فضل وليا على نبي
فما حال من فضل اثنى عشر وليا على كل نبي بل كل رسل
الا واحد وان اطلعت على ما ذكرنا دليلا على هذا
المطلب صدقت قول من قال هم اجهل الطوايف
واضل الفرق وقد ذكرنا في المطول انتهى كلامه
اقول فيه نظر اما اولا فلان الذي ذهب اليه
الفرقة الناجية الامامية من ان امير المومنين
والائمة من اولاده عليهم السلم اعظم وافضل من

جميع

جميع الانبياء بعد نبينا صلى الله عليه وآله انما هو بمعنى
ان مرتبته ومرتبة هولاء الائمة من حيث الولاية
اعظم من مرتبة هولاء الانبياء والرسل من حيث
الولاية وقد صرح بذلك من اصحابنا المتالهين
السيد العارف الاوحد حيدر بن على الآملي في
كتابه الموسوم بجامع الاسرار ومنبع الانوار واليه
اشار الشيخ الكامل محيي الدين الاعرابي في الفص
العزيرى والفص الشيثي من كتاب فصوص الحكم
واما ثانيا فلان ما ذكره من اجماع غيرنا لا يقوم
حجة علينا واي اعتداد بالاجماع الذي لم يدخل فيه
اهل البيت وعلماؤهم واما ثالثا فلان ما ذكره محض
استبعاد بلا دليل مع انا اقمنا الدليل على ذلك من
وجوه الاول قوله تعالى وانفسنا وانفسكم اجمع
المفسرون على ان المراد بالنفس ههنا علي والاتحاد
محال فلم يبق الا المساواة فيما يمكن المساواة فيه
من صفات النفس ومساوي الافضل افضل واورد
صاحب النواقض في اصل كتابه على هذا الدليل بما
حاصله انه كيف يتحقق المساواة في جميع الصفات
النفس ومنها النبوة التي لم يحصل لعلي عليه السلم قطعا
ثم اجاب من قبل اصحابنا بانهم يستثنون النبوة و
يقولون الا النبوة ثم رد ذلك بانا لو سلمنا ذلك لا

[illegible]

مطلوبكم لجواز ان يكون النبي صلى الله عليه وآله لجلية الصفة
الكاملة العالية اعني النبوة اعظم منزلة يوم القيمة من
غير متصف بها **واقول** فيه نظر ظاهر لان الاصحاب لا يرضون
بذلك الجواب بل الذي يظهر لي في جواب ذلك الايراد
انه ان اراد بالنبوة بعث انسان على الوجه المخصوص فظ
ان ذلك ليس من صفات النفس حتى يحتاج في مقام
التفضيل الى استثنائه وان اراد به الصفة الكاملة
النفسية التي ينبعث منها البعث المذكور فلا يمتنع
ان يكون تلك الصفة حاصلة لائمتنا عليهم السلم غاية الامر
ان خصوصية خاتمية نبينا صلى الله عليه وآله منع عن
بعثهم على الوجه المخصوص وعن اطلاق الاسم عليهم
شرعا كما قيل عليه في منع اطلاق اسم الجوهر بمعنى موجود
لا في موضوع على الله سبحانه وتفصيل الكلام في هذا
المرام سياتي في ذيل هذا المقام على وجه يوافق مذاق
ارباب الكشف والالهام ويضمحل به غياهب الشكوك
والاوهام **الثاني** انه على القول بان النبي صلى الله
عليه وآله افضل منه يقول هو افضل من باقي الانبياء
لما ثبت له بعد اشتراكه معهم في العصمة وما يشبهها
زيادة الكمالات والمجاهدات والغزوات والمحن
والرزايا ومخالفة القوم ومجاهدته معهم كما يظهر عند
تتبع احواله واحوالهم عليهم السلم **الثالث** قول النبي صلى الله

عليه

عليه وآله علماء امتي كانبياء بني اسرائيل والائمة
عليهم السلم افضل من باقي علماء الامة فيلزم كونهم افضل
من المساوي للعلماء وهم انبياء بني اسرائيل **الرابع**
قوله صلى الله عليه وآله على ما روى اخطب خوارزم
من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى نوح في فهمه
والى يحيى بن زكريا في زهده والى موسى بن عمران
في بطشه فلينظر الى علي بن ابي طالب وفي رواية
البيهقي من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى
نوح في علمه والى ابرهيم في خلته والى موسى في
هيبته والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي بن
ابي طالب ولا ريب ان في مساواته لكل واحد منهم
في صفة هي اخص صفات كماله يوجب ان يكون
بمجموع تلك الصفات افضل من كل واحد منهم وبالجملة
الدلائل على تفضيله على ساير الانبياء كثيرة اقواها
الآيات والاحاديث الدالة على المشابهة والاتحاد
والمماثلة والمشاكلة واذا قامت الحجة على فضل
امير المؤمنين عليه السلم على نبي من الانبياء ولاح
على ذلك البرهان وجب علينا القول به وترك الخلاف
فيه ولم يوحشنا منه خلاف العامة الجهال وليس في
تفضيل سيد الوصيين وامام المتقين واخي رسول رب
العالمين ونفسه بحكم التنزيل وناصر في الدين

والجد ذريته الائمة الراشدين على بعض الانبياء
المتقدمين امر يحيله العقل ولا يمنعه السنة ولا يرده
القياس ولا يبطله الاجماع اذ عليه جم غفير من
شيعته وقد نقلوا ذلك عن الائمة من ذريته عليهم
السلام فاذا لم يكن فيه الخلاف الا للناصبة له والمستضعفين
ممن يتولاه لم يمنع من القول به كما لا يخفى واما رابعا
فلان ما ذكره من قول الفقهاء الاربعة وتصريحهم
بكفر من فضل وليا على نبي الخ لا يسمن ولا يغني من
جوع بل قولهم وبولهم سواء ولعله لاشتمال كتابه
على مثل هذه الاقوال التي لا يبالي بها بل تنزل منزلة
الابوال سماه بالنواقض وان كان له وجه آخر هو
ان كل كلمة منه محل ضرط التبرائيين من الروافض
وتفصيل الكلام في هذا المقام وتقريبه الى المرام
على ما اشار اليه بعض علمائنا ان المراتب الثابتة
للانبياء وغيرهم من الاولياء كمولانا امير المؤمنين
والحسن والحسين عليهم السلام من الله تعالى انما ثبت
لهم من روحانية النبي المعطي لهم مراتبهم في العوالم
الثلاثة لانه قطب الكل واذا عرفت ان كل واحد من
الانبياء والاولياء انما يأخذ ما يأخذ بواسطة
روحانية نبينا صلى الله عليه وآله وجب ان يكون
الاولياء من ائمتنا المقتبسين عن النبي صلى الله عليه وآله

بجهتي روحانية وجسمانية افضل من الانبياء
والكل واتم بسبب مشاهدة الانوار المحمدية واستضاءة
بها لانعكاس شعاع مرآته على مرائي نفوسهم بسبب
المقابلة الموجبة لاستعداد انفسهم لقبول فيض
نوره ولا عجب من افضلية الولي المتضرع من النبي
الكامل القائم مقامه والمشاهد لمعارجه المطلع
على جميع مقاماته الشهودية واحواله الملكوتية
عن النبي القاصر عن الكمال الجمعي الناقص عن
الاطلاع على حقايق مقامات الكامل وكيفيات
معارجه وتطوره بالاطوار الشهودية الجمعية
فالولي المشاهد من مرآة النبي الكامل بواسطة
انعكاسها على مرآة نفسه المستعدة لقبولها بالفرض
يكون اتم جمعية واكمل مشاهدة واوسع دائرة
واقوى اطلاعا من ذلك النبي المحجوب عن المشاهدات
الجمعية حتى ان الواحد منهم يكون حاويا لمقامات
اولي العزم بسبب ملاحظة احوال المحمدية فيكون
اكمل الكل حتى من اولي العزم وهو بين بما تقرر من ان
الولي انما يأخذ ما يأخذ بواسطة روحانية نبيه
وانه به يشهد ومنه يعرف فلما كان نبينا محمد صلى
الله عليه وآله صاحب الجمعية الكاملة واولياؤه
منه يشهدون وبه يعرفون كانوا مساوين له

باعتبار الانعكاس الحاصل من مرآته التي هي مرائي مشاهداتهم
وهو عليه السلم اكمل من اولي العزم فالمشاهدات المقابل
لمرآته بالاستعداد التام المنعكس عليه شعاعها يكون
كذلك بواسطة القسبة التام فيكون حال الواحد
منهم كحاله في مشاهداته مقامات اولي العزم والارتقاء
عنها الى مشاهدة مقاماته الحاوية لمقاماتهم وزيادة
خلاصة الجمعية ان قيل كيف يكون المحتاج في الوصول
الى المقامات الشهودية الى واسطة تتوصل اليها
حتى يكون بها مشاهدا ولولاها لما حصل له المشاهدة
افضل واكمل ممن لم يحتج الى تلك الواسطة بل يشهد
المقامات العلوية باستعداده من غير احتياج
الى من يتوصل به وايضا كيف صح افضلية من
لم يصل الى مقام النبوة لاحتجابه على من وصل اليه
ولم يحتجب عنه يجاب عن الاول بانه لا مانع من
التفضيل لتساوي الكل في الاحتياج الى المشاهدات
الالهية الى روحانية النبي صلى الله عليه وآله لانه
معطي الكل مقاماتهم في العوالم الثلثة فلما كان
اوليائه لهم مزيد اختصاص به وشدة الاطلاع
على القطب المحمدي كانوا بذلك اشد اطلاعا على المقامات
واكثر جمعية لتلك المشاهدات فلا عجب من اكمليتهم
وافضليتهم على من لم يكن له ذلك الاختصاص ولم
يكن

يكن له النظر الى ذلك القطب ولا شدة الاطلاع
على تلك المقامات وعن الثاني بان احتجابهم عن
اسم النبوة ما كان لقصورهم عن مراتب اولئك
الانبياء لا في مقام الوحدة ولا في مقام الكثرة بل
لتاخرهم عن الخاتم بالوجود الصوري الموجب لحجبهم
عن الاسم دون مقتضاه بخلاف من عداهم من
الانبياء لتقدم وجودهم الصوري على الخاتم فلم يكن
ثمة مانعا من اطلاق الاسم عليهم لوصولهم الى
المقامات الموجبة لهم الاطلاق ولا يلزم من ذلك
افضليتهم على المحجوبين عن الاسم المانع من الاطلاق
لمساواتهم لهم في المقامات التي تثبت بها الاسم لغير
المحجوبين عنه وزيادتهم عليهم بالتشرف بالقطب
المحمدي فثبت لهم الافضلية عليهم فان قلت اذا
كان الكل انما شاهد ما شاهد ووصل ما وصل
اليه من المقامات بسبب روحانية القطب المحمدي
صلى الله عليه وآله فتساوى الكل في ذلك فمن اين
جاء التفضيل قلت ان الانبياء لما كانوا في الوجود
الصوري اسبق من القطب كان اخذهم عنه
انما هو باعتبار صورته المعنوية الحاصلة في عالم
العقول من حيث انه عقل الكل المندرج فيه اجمالا
ما هو فيما تحته من العوالم مفصلا واما اوليائه

فلما اخر وجودهم الصورى عن وجوده الصورى كان
اخذهم ما اخذوه عنه باعتبار المقامين معا فشاركوا
الانبياء فى المقام الاول واختصوا دونهم بالمقام
الثانى الذى هو مقام التفصيل لانه لما نزل الى
عالم الطبيعة بالصورة الانسانية فصل فيه ما اجمل
هناك وظهر فيه بمقامات الوحى الملكى بما لم يكن
ثم انه لا بد هناك فى مقام المشاهدة الحقيقية الحاجبة
عن مشاهدة عالم الاجرام للاشتغال بما هناك عنها
ولهذا كان مقام الاخبار بغيبات عالم الكون والفساد
ليس هو من المقامات العلوية ولا من خواص اهل
الله لانهم لعلو همتهم يتنزهون عن ذلك لان مطلوبهم
انما هو المشاهدة الحقة والاستغراق فى جناب القدس
وهو جناب مدهش مشغل عما سواه ولهذا احتاج
الانبياء فى تدبير النوع الانسانى الى الوحى المنزل
على ايدى الملائكة لتعرف الحوادث الكونية فاوليائه
عليه وعليهم السلم يشاهدون منه جميع ذلك على التفصيل
فتخلقوا بجميع اخلاقه التى وصفها الله تعالى بالعظم
فى قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم لا يقول فى شئ
عظيم الا اذا كان فى غاية ما يكون من العظمة
واقتدوا به فى جميع مسالكه الاجمالية والتفصيلية
ثم حصل لهم مع تمام النسب المعنوى الحاصل لهم بسبب

التشبه

والعظيم

التشبه التام والتخلق الحقيقى بجميع اخلاقه النسب
الصورى والقرب اللحمى والدموى فاشتركت المواد
واتحدت الصور فكانوا فى الحقيقة هم هو وهو هم باعتبار
النسبتين فصاروا بذلك اهل الجمعية التامة و
المقامات العامة فتحقق لهم مزيد التفضل والاختصاص
بالكمالات الحقيقية على من سواهم من ساير الانبياء
والاولياء كما تحقق له عليه السلم ذلك من غير فرق
فانهم مقاماتهم الالهية وخصايصهم النبوية فانها
مقامات عزيزة الاحكام عزيزة المرام فاعرفها جدا
تكن عارفا بهم حق المعرفة التى وجبت عليك
بقوله صلى الله عليه وآله من مات ولم يعرف امام زمانه
مات ميتة جاهلية انتهى كلامه وفى نقله فائدة
اخرى هى الرد على ما ذكره صاحب النواقض فى كتابه
من ان علماء الامامية ليس لهم ذوق من مقامات
الصوفية ووجه الرد مما لا يخفى على المتأمل فى
تلك المقامات العلية وقد يقال يرد على قوله ان
الختمية مانعة من اطلاق اسم النبى على الاولياء
من آله عليهم السلم ايرادان الاول انه يلزم ان لا
يكون قبل نبينا صلى الله عليه وآله ولى من دون
اطلاق اسم النبى عليه وبطلانه ظاهر الثانى
ان النبوة ليست عبارة عن مجرد الكمالات المخصوصة

خفي تعالى ان المسمى حاصل في الاولياء فيكون اسم النبوة
بل النبوة عبارة عن دعوى حقية الرسالة عن الله تعالى
مع اظهار المعجزة ولا يعتبر في الامام ذلك ويمكن ان يجاب
عن الاول بانا لا نقول ان معنى النبي حاصل في كل ولي
كيف والاستعدادات متفاوتة وتحقق معنى النبوة
انما يقتضي حدا معينا من الاتصاف بالكمالات فالاولياء
السابقون الذين حرموا عن اطلاق اسم النبوة
عليهم انما حرموا عنه لانحطاط درجتهم عن مرتبة معنى
النبوة وعن الثاني بان مفهوم النبوة ليس ما ذكر بل
مفهومه على ما ذكر في الشرح الجديد للتجريد وغيره هو
كون الانسان مبعوثا من الحق الى الخلق وايضا كلامنا
في صفات النفس وفي الكمالات التي هي معنى النبوة
وحقيقته ومبادي لاطلاقه على المتصف بها وظاهر
ان تلك الدعوى واظهار المعجزة بل البعث الى الخلق
ليس حقيقة النبوة ولا من صفات النفس بل هي لوازم
وعلامات لتلك الحقيقة فالتعريف بها من باب التعريف
باللازم واما حقيقته فهي الحالة الكاملة التي يمكن
معها تلك الدعوى والاظهار باذن الله تعالى وتلك
الحالة حاصلة لا نشاء عليهم لكم كما عرفت **الطايفة**
السادسة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم القول
بوجوب عصمة الانبياء والائمة بمعنى انه يجب على الله

تعالى

تعالى حفظهم من جميع الصغاير والكباير وخلاف
المروة عمدا وسهوا وخطأ من المهد الى اللحد مع ان
القرآن وكتب الاحاديث والتواريخ مشحونة بخلافه
ذلك قال الله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وقلنا يا
آدم اسكن انت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث
شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين
فازلهما الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه آه و
قوله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان
لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا
انت سبحانك اني كنت من الظالمين قال الله تعالى
يا ابن ام لا تاخذ بلحيتي ولا براسي فان تنفصي من
الايات السابقة بالتاويلات الركيكة فلا مخلص
من الاخرى قطعا اذ يقول هل استحق هرون
الاذى المذكور ام لا فعلى الاول لزم القدح في عصمة
هرون النبي صلوات الله عليه بالمعنى المذكور وعلى
الثاني في عصمة موسى الرسول صلى الله عليه ولا خلاف
لاحد من المسلم في نبوتهما افلا ينظرون الى هذه
الحماقة التي يا ولون امثال هذه النصوص الجلية
بما لا يقبله عقل عاقل بل لا يستطيع جاهل ومع
ذلك يشنعون علينا لتجويزنا عدم دلالة حديث
الغدير المتواتر على نفي خلافة ابي بكر وثبوت

ما يتعلق بحديث الغدير

روضة الواعظين لابن ... المعلم ...

خلافة علي عليه السلم بلا واسطة احد بل يقولون انه
نص جلي منكره كافر فان تسئلني عن حديث غدير
اذكر لك ملخص الذي نقله مفيدهم الذي يعبّر عنه في
كتبنا بابن المُعلّم في روضة الواعظين لتعلم انهم
على ضلال بعيد واسف اهر شديد وها هو كلامه
الموعود الذي يا لجعن مثله اليهود قال ان الله
تعالى انزل جبرئيل عليه السلم على النبي صلى الله عليه وآله
بعد الفراغ من حجة الوداع والتوجه الى المدينة
الطيبة في الطريق فقال يا رسول الله يقرئك ربك
السلام ويقول فانصب عليا بالامامة فقال النبي
صلى الله عليه وآله يا اخي جبرئيل ان الله تعالى يعلم
بُغض اصحابي لعلي واني اخاف منهم ان يجتمعوا على
اضراري فاستعف لي عن ربي فصعد جبرئيل و
عرض جواب رسول الله فانزل الله تعالى مرة اخرى
وقال النبي صلى الله عليه وآله ما قال اولا فاستعفى
النبي صلى الله عليه وآله كما لا اولا ثم صعد جبرئيل وكرر
جواب النبي صلى الله عليه وآله عند الرب تعالى فامر
الله تعالى روح الامين تكرير نزوله معاتبا شديدا
مع هذه الآية يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من
ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك
من الناس فلما نزل جبرئيل عليه السلم هذه المرتبة

بهذه الآية قال النبي صلى الله عليه وآله لما عصمني
الله عصمني من هؤلاء الجماعة سابلغه فاجمع
رحال الاجمال ووضع بعضها على بعض في حر
شديد بين مكة والمدينة بموضع يقال له غدير
خم وارتقى عليها وقال ايها الناس ان عليا
امير المؤمنين وخليفة رسول رب العالمين
ليس لاحد ان يكون خليفة بعدي سواه من
كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه وفي الكتاب المذكور قد ذكر ما
معناه هذا المدعي بطول قصة ثم فلما فرغ
النبي صلى الله عليه وآله من الخطبة هنأ عمر عليا
عليه السلم وهو اول المهنئين فقال بخ بخ يا ابن ابي
طالب اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة
انتهى كلامه فتامل ايها المؤمن هل يجوز ان تفتري
اليهود مثل تلك المخالفة الصريحة مرارا من محمد صلى
الله عليه وآله بالنسبة الى رب الاجل الاكرم
ثم ان هذه الجهلة الفجرة ينسبون للنبي صلى الله
عليه وآله غاية الخوف والجبن وهم قائلون بانه
صلى الله عليه وآله لم يخف اصلا اول البعثة مع
قلة الاعوان والانصار وكثرة المشركين والكفار
من عبدة الاصنام والاوثان الذين لم يكن على

ومنهم بعثة ملك ولا سلطان على فعل ما فعل بتجهيز
التحيز في قوة قلبه اعاظم الشجعان فمن اين طرى له
ذلك الخوف العظيم الذي حمله على مخالفة تلك الوحي
بعد المبيت المشبع عن الجلوة واستقرار النبوة
والرسالة وغلبة الاسلام والمسلمين وذلة الاعداء
والمنافقين والخبير يعرف ان هذا المقال الذي
رد مقالات السفهاء ادون واخس من ان تطيل
في رده الفضلاء اللايق لشانهم نقل مجمل كلامهم
ليكون تذكرة لمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا ومن
لم يشاء جادل فلن تجد لسنة الله تبديلا **اقول** فيه
نظر **اما اولا** فلان انكاره لوجوب عصمة الانبياء
مطلقا كما يظهر من سياق كلامه مخالف لاجماع
المسلمين فان احدا منهم لم ينكر عصمتهم عن صدور
الذنب عمدا في زمان البعثة وانما الخلاف فيما
قبل البعثة وفي صدور الصغاير دون الكباير مع
ان ذلك الخلاف مرجوح لقيام البرهان على خلافه
واما ثانيا فلان ما ذكره مناف لما قرره سابقا
من علو عصمة الائمة الاطهار وارتكازه في قلوب
اهل الاعصار **واما ثالثا** فلان ما ذكره من اشتمال
القرآن والاحاديث على صدور المعاصي عن الانبياء
عليهم السلام فهذا افتراء على الله ورسوله فان تلك

الاحاديث محامل ونا وبل (؟) قد تصدى العلماء ارباب الكمال لها
في الكتب المؤلفة في هذا الباب اجلها واشرفها كتاب
تنزيه الانبياء من مصنفات سيدنا المرتضى علم
الهدى قدس سره عن الآية التي زعم هذا القاصر
انه لا مدفع لها باجوبة شتى من جملتها ما استحسنه
فخر الدين الرازي وذكره في تفسيره الكبير وهو
ان بني اسرائيل كانوا في نهاية سوء الظن بموسى عليه السلم
حتى ان هرون عليه السلم لما غاب عنهم غيبة قالوا
لموسى عليه السلم انت قتلته فلما وعد الله موسى عليه السلم
ثلثين ليلة واتمها بعشرة وكتب له في الالواح
من كل شيء ورجع فرأى في قومه ما راى اخذ براس
اخيه ليدنيه من نفسه ويتفحص عن كيفية الواقعة
فخاف هرون عليه السلم ان يسبق الى قلوبهم ما لا
اصل له فقال اشفاقا على موسى عليه السلم لا تاخذ
بلحيتي ولا براسي لئلا يظن القوم بك انك تريد
ان تضربني وتوذيني انتهى وانما اخترنا نقل هذا
الجواب لكونه مما استحسنه الخطيب الرازي الذي
هو عند اهل السنة من رؤسائهم فهو اقوى في
الاحتجاج على صاحب النواقض واضرابه وان
شئت الاطلاع على تفاصيل الاجوبة فعليك
بكتاب تنزيه الانبياء وانا اقول يؤيد التوجيه

المذكور للآية ما يشاهد من استمرار عادة اعراب
البر المحتد من البصرة الى الحجاز فان غاية اهتمام
محبتهم اذ قدموا الى صديقهم او رئيسهم ان ياخذوا
بلحيته ويتكلموا معه وظني ان صاحب النواقض
حيث كان قاضي الحجاز المحفوف بطوايف العرب
فقد شاهد ذلك منهم مرارا بل الغالب ان احدا
من اجلاف العرب الذين كانوا يحضرون مجلسه
لدفع الدعاوى قد اخذ بلحيته مثل ما ذكرنا و
انكاره للتوجيه المذكور انكار لوجدانه ومن
العجب انهم يحملون الآيات التي ظاهرها عتاب
الانبياء عليهم السلم على ترك الاولى على ظواهرها
ويحكمون عليهم بان المعاصي والخطاء مع دلالة
العقل على وجوب تنزيههم عن ذلك ومع وجود
المحامل لظواهر تلك الآيات ويحملون هذيانات
عمر بن الخطاب وكلماته التي ظاهرها منكر و
مرتبته انزل من مراتب الانبياء عليهم السلم باضعاف
لا يحصى على خلاف ظاهرها ويمنعون من جواز
حملها على ظواهرها مع ان كلامه لا يحتاج ويتركون
الحمل بظاهره بغير بيّنا وبرهان واضح وتوجيه بيّن و
هلا ساووا بينه وبين الانبياء الذين هم
في محل التعظيم وما ذاك الا من قلة الانصاف

وشك

سوء شك لا انصاف هذا وقد حكى عن فخر الدين
الرازي في بعض كتبه انه قال وقد بنت الشيعة
مذهبهم على مقدمتين وجوب العصمة وجواز
التقية فان صحت المقدمتان فالدست لهم انتهى
وقد ظهر بحمد الله تعالى انهما صحيحتان لمن نظر بعين
الانصاف وترك العناد والانحراف اما جواز
التقية فقد قدمنا ما فيه كفاية واما وجوب
العصمة وكونها شرطا في الامام فلما مر من آية
التطهير وبقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا كونوا
مع الصادقين وغير المعصوم لا يعلم صدقه
فلا يجب الكون معه فيجب الكون مع المعصوم وهم
ائمة اهل البيت عليهم السلم كما ذهب اليه الامامية
ولان الامام قايم مقام النبي صلى الله عليه وآله و
له الولاية العامة في الدنيا والدين وسادّ مسدّه
فكما انه شرط في النبي اتفاقا فكذا الامام الزاما
ولقوله تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلم اني جاعلك
للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي
الظالمين وغير المعصوم ظالم لان كل من وضع
الشيء في غير موضعه يسمى ظالما وغير المعصوم كذلك
فلا يكون صالحا للامامة وهو المط وقد سبق
تفصيل هذا الدليل وتحقيقه في الصف الاول من

للجنة الثاني على ابلغ وجه واتم فنذكر ثم الادلة الدالة على عصمة النبي صلى الله عليه وآله دالة على عصمة الامام وهي انتفاء فائدة بعثة الامام لو لم يكن معصوما لظهور انتفاء فائدة نصب الامام ايضا على تقدير عدم عصمته وللزوم التسلسل لو لم يكن الامام معصوما وقد ثبتوا هذا بانتهاء سلسلة الممكنات الى الواجب لئلا يلزم التسلسل ولان الامر باتباعه امر مطلق فلو وقع منه معصية لزم ان يكون الله آمرا لنا بفعل المعصية وهو قبيح عقلا لا يفعله الحكيم تعالى لما ثبت من الادلة على امتناع القبايح منه تعالى ولانه لو فعل المنكر فان لم يعترض له لزم سقوط النهي عن المنكر وان انكر عليه لزم سقوط محله عن القلوب فلا يحصل فائدة نصبه ولان الامام حافظ للشرع بمعنى انه مؤيد له منفذ لاحكامه بين الناس جميعا وكل من كان حافظا للشرع بهذا الوجه لا بد من عصمته اما الصغرى فلاعتبار عموم الرياسة في الدين والدنيا في الامامة كما سبق واما الكبرى فلان من كان حافظا للشرع بالوجه المذكور لا بد ان يكون آمنا عند الناس من تغيير شيء من احكامه بالزيادة والنقصان والا لم يحصل الوثوق بقوله وفعله فلا يتابعه العباد فيهما فيختل الرياسة

العامة

العامة وينتفي فائدة الامامة لا يقال ان هذا الدليل يقتضي ان يكون العصمة شرطا في المجتهد ايضا لانه حافظ للشرع فلا بد ان يكون معصوما ليؤمن من الزيادة والنقصان وكذا الكلام في الدليل المذكور قبله لانه لو فعل المعصية سقط من القلوب انتفت فائدة الاجتهاد او سقط حكم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكلاهما باطل لكنها ليست بشرط على ما تقرر في محله لانا نقول ان المجتهد ليس حافظا للشرع بين جميع الناس بل منظور له على من قلده فلا يجب فيه ان يكون آمنا من الزيادة والنقصان على سبيل القطع بل يكفي حسن الظن بصدقه بعد ثبوت الاجتهاد ولذلك شرط العدالة فيه وبالجملة مرتبة الاجتهاد لكونها دون مرتبة الامامة يحصل باستجماع شرايطها المشهورة المسطورة في كتب الاصول ويكفي في وجوب العمل بقول المجتهد حسن الظن بصدقه المتفرع على ثبوت عدالته بعد حصول شرايط الاجتهاد كما تقرر في محله بخلاف مرتبة الامامة فانها رياسة عامة بحسب الدين والدنيا ومن البين انها لا يحصل للشخص الا بعد ان يكون آمنا من الخطاء والزيادة والنقصان في احكام الشرع والا لاختلت تلك الرياسة العامة وانتفت

فائدة الامامة كما لا يخفى على من له طبع سليم وعقل
مستقيم واقول لا يبعد ان يقال ايضا ان كلا من
جواز الاجتهاد وجواز تقليد المجتهدين في ايام
غيبة الامام المعصوم عليه السلام من باب الرخصة
في اكل لحم الميتة عند المخمصة خوفا من تعطيل الاحكام
الشرعية وانما الجائز بحسب اصل الشرع هو الاجتهاد
في زمن حضور النبي والامام المعصومين في الافعال
والاقوال يرجع اليهما المجتهدون في مواضع الاشتباه
والاشكال وباعلام كل منهما تحصل التفصي عن الخطأ
والضلال فلا يحتاج الى اعتبار عصمة المجتهد مع
حضور النبي او الامام الذي يمكن الرجوع اليه في
تحقيق الاحكام والكشف عن مسائل الحلال والحرام
واذا ثبت صحة هاتين المقدمتين بالبراهين
الواضحة والادلة القاطعة يلزم ايضا ان يكون
مذهب الامامية حقا كيف وقد اعترف فخر الدين
الرازي هو اكبر علمائهم وافضل فضلائهم بانه كلما
صحت المقدمتان ثبت كون مذهب الامامية حقا
لكن المقدم حق كما ترى فالتالي مثله باعتراف الخصم
المذكور لما ثبت في المنطق من ان استثناء عين
المقدم ينتج عين التالي فيجب ان يكون الامامية
حقا وهو مطلوب آخر فان قيل عمدة ما ذكرتم معشر

الامامية في عصمة الانبياء والائمة عليهم السلام ان
تجويز الكبائر يقدح فيما هو الغرض من بعثة
الانبياء ونصب الامام اعني قبول اقوالهم وامتثال
اوامرهم ونواهيهم فبيّن لنا وجه القدح اذ قد طال
الكلام في هذه المسئلة بين الفريقين قلت لا شك
ان من يجوز عليه الكبائر والمعاصي فان النفس لا
تسكن ولا يطمئن الى قبول قوله مثل ما تطمئن الى
قول من لا يجوز عليه شيء من ذلك جزما قال الشريف
المرتضى وهذا معنى قولنا ان وقوع الكبائر و
المعاصي منفر عن القبول والامتثال والمرجع فيما
ينفر ولا ينفر الى العادات وليس ذلك مما يستخرج
بالدليل ومن رجع الى العادة علم صدق ما ذكرناه
فان الكبائر في باب التنفر لا تنحط عن المهاجات
التي تدل على خسة صاحبها وعن المجون والسخافة
ولا خلاف في انها ممنوعة عنهم فان قيل اوليس قد
جوز كثير من الناس الكبائر على الانبياء والائمة
ومع ذلك لم ينفروا عن قبول اقوالهم وامتثال اوامرهم
وهذا يناقض قولهم ان الكبائر منفرة قلنا هذا
كلام من لم يعرف معنى التنفير اذ لم يرد به ارتفاع
التصديق والامتثال راسا بل ما ذكرناه من عدم سكون
النفس وحصول الاطمئنان ولا يشك عاقل في ان التنفير

حال العدم تجويز الكبائر اقرب منها الى ذلك عند تجويزها
وقد يبعد الامر عند ذلك ولا يرتفع كما يقرب من الذي
ولا يقع عنه او لا يرى ان عبوس الداعي الى
طعامه وتضجره منفر في العادة عن حضور دعوته
وتناول طعامه وقد يقع ما ذكرناه الحضور والتناول
ولا يخرجه من ان يكون منفرا وكذلك طلاقة
وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من الحضور و
التناول وقد يرتفع عنه ذلك لا يقال هذا
يقتضي ان لا يقع الكبائر عنهم حال النبوة والامامة
واما قبلها فلا لزوال حكمها بالتوبة المسقط
للعقاب والذنب ولم يبق وجه يقتضي التنفير
لانا نقول انا لم نجعل المانع من ذلك استحقاق
العقاب والذم فقط بل ولزوم التنفير ايضا
وذلك حاصل بعد التوبة ولهذا نجد ذلك من
حال الواعظ الداعي الى الله وقد عهدناه منه
الاقدام على كبائر الذنوب وان تاب عنها وفي غيره
من لم يعهد منه ذلك والضرورة فارقة بين
الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور وكثيرا ما
نشاهد ان الناس يعيرون من عهد منه القبايح
المتقدمة وان حصلت له التوبة ونزاهته و
يجعلونها نقصا وعيبا وقدحا غاية ما في الباب

ان

ان الكبائر بعد التوبة اقل تنفيرا منها قبل التوبة
ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة فان قلت فلم
قلتم ان الصغاير لا يجوز عليهم مطلقا ولا تنفير
فيها قلت بل التنفير حاصل فيها ايضا عند التامل
لان اطمينان النفس وسكونها انما هو مع الامن
عن ذلك لا مع تجويزها والفرق بان الصغاير
لا توجب عقابا وذما ساقط لان المعتبر التنفير
كما ذكرنا الا ترى ان كثيرا من المباحات منفرة
ولا ذم ولا عقاب فيها وتقريرا لكلام على هذا
التفصيل والتنقيح من نفايس المباحث فاحفظ
فانه بذلك حقيق **واما رابعا** فلان قوله ان تسلى
عن حديث الغدير المتواتر اذ كر لك آه متضمن
للاعتراف بنقيض ما هو بصدده من تضييع الحق
وترويج المحال حيث اجرى الله تعالى على لسان
قلمه ما هو الحق من وصف حديث الغدير بالتواتر
من غير ان يكون سياق كلامه مقتضيا لذكر
هذا الوصف بوجه من الوجوه لكنه قد اخطأ
في احتمال سواد ذلك الحديث منه وكونه ماموما
في بيانه فان المامونين في بيانه في ذلك هم
المؤمنون فانوا مضمون الحديث على الوجه
المتواتر المتفق عليه بين الطريق المهوره

لدى العامة وبعض طرق اصحابنا هو آية الانزال
حين رجوع النبي صلى الله عليه وآله عن حجة الوداع

قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من
ربك الآية نزل النبي صلى الله عليه وآله بغدير خم
وقت الظهر الذي لم يكن نزول المسافر فيه وقتا
في يوم شديد الحر حتى ان الرجل كان يضع رداءه
تحت قدميه من شدة الحر فامر النبي صلى الله عليه وآله
بجمع الرحال وصعد عليها خطيبا بالناس ذاكرا
في خطبته ان الله تعالى انزل عليه بلغ ما انزل
اليك من ربك الآية لدنو لقاء ربه وانه بلغ
ما امر بتبليغه وتوعد ان لم يبلغه ووعد
بالعصمة من الناس ثم اخذ بيد علي عليه السلام
وقال في جملة كلامه الست اولى بكم من انفسكم
قالوا بلى يا رسول الله قال من كنت مولاه فعلي
مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق
معه كيف دار فلم ينصرف الناس حتى نزل قوله
تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا فقال النبي صلى الله
عليه وآله الحمد لله على اكمال الدين واتمام النعمة
ورضاء الله تعالى برسالتي وبولايته بعدي

ونقل

ونقل في طريقنا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه
وزيد بن علي زين العابدين عليه السلام ان في حال توجه
النبي صلى الله عليه وآله الى الحج وصل اليه الوحي باظهار
فضائل علي عليه السلام ومناقبه وولايته الى الخلق فتوقف
النبي صلى الله عليه وآله في ذلك لمصلحة الوقت وعدم
فورية الامر وقال يا رب قومي حديثو عهد بالجاهلية
يعني اخاف من عدم امتثالهم هذا الامر والاذعان
لولاية امير المؤمنين عليه السلام ثم مضى للحج ولما رجع
النبي صلى الله عليه وآله ووصل الى غدير خم نزل الوحي
بطريق الامر الايجابي الفوري المشتمل على غاية المبالغة
وهو قوله تعالى يا ايها النبي [الرسول] بلغ ما انزل اليك من
ربك يعني بلغ على وجه الايجاب الفوري ما انزل
اليك سابقا من الامر بنصب امير المؤمنين عليه السلام
وكنت مامورا به على طريق الامر التخييري الغير الفوري
واخرته لرعاية مصلحة الوقت فان لم تفعل فما بلغت
رسالته ثم انه لتوطين النبي وتسليته وعدم مبالاته
من القوم قال الله يعصمك من الناس هذا ولا يخفى
على من له شائبة من الانصاف ان مخاطبة الله للنبي
صلى الله عليه وآله في آخر عمره ووداعه للدنيا بعد
تبليغه الاسلام والصلوة والزكوة والصوم والحج
والجهاد وغيرها من احكام الدين بقوله وان لم تفعل فما

بلغت رسالته ونزول النبي صلى الله عليه وآله في زمان
ومكان لاستعداد فيهما للنزول وصعوده على منبر
من الرحال وقوله في حق امير المؤمنين من كنت
مولاه فعلي مولاه ودعائه على الوجه المذكور ليس
الا لامر عظيم الشان جليل القدر كنصبه للامامة
لا لمجرد اظهار محبته ونصرته ونظائرها بسماع
قوله الست اولى بكم من انفسكم ومع وقوع هذه
الصورة بعد نزول الآية السابقة ونزول الآية
اللاحقة بعدها لا بد ان يكون المراد من المولى
هو المتولي بالتصرف في امور المسلمين لا الناصر
والمحب ولا غيرها من معاني المولى لغة اي هو
الاولى بالتصرف في حقوق الناس والذي من
امورهم بعدي كما اني كذلك الآن ولا معنى للامامة
الا هذا فبعد تواتر الحديث كما ذكرناه وتقرير حجته
وتضيقته فيما قصدناه بما اوضحناه هل يتاتى لاحد
القدح فيه والتاويل بما لا يرتضيه الا السفيه
وهل يقدم على الانكار الا من كان مختوما على قلبه
وسمعه مطليا على بصره فتقدم تارة على القدح في
طريقه واخرى على تاويلات يحكم العقل ببطلانها
وانما يريد المنافقون ترويج الباطل ليدحضوا به الحق
ويفوقهون بما به يبغون ان يطفئوا نور الله بافواههم
والله

لو اقتدى بهم يتم نوره ولو كره الكافرون وكيف يقدح العامة
في حديث الغدير وقد تجاوز حد التواتر في طرقهم
فقط برايات فضلا عن طرق الشيعة ذكر الشيخ
المحدث عماد الدين ابن كثير الشامي الشافعي
في تاريخه الكبير عند ذكر احوال محمد بن جرير الطبري
الشافعي اني رايت له كتابا جمع فيه احاديث غدير
خم في مجلدين ضخمين وكتابا جمع فيه طرق حديث
الطير ونقل عن ابي المعالي الجويني انه كان يتعجب
ويقول شاهدت مجلدا ببغداد في يد صحاف فيه
روايات هذا الخبر مكتوبا عليه المجلدة الثامنة
والعشرين من طرق من كنت مولاه فعلي مولاه
ويتلوه في المجلدة التاسع والعشرون ونقل عن
الفقيه ابي جعفر بن شهرآشوب انه قال سمعت ابا
العلاء العطار الهمداني يقول اروي هذا الحديث
عن مائتين وخمسين طريقا ورايت انا عند
الناس عدة من نسخة الرسالة التي الفها خاتم
محدثي اهل السنة والجمع محمد الجزري واثبت فيها
تواتر هذا الحديث من ثمانين طريقا وبالجملة
ان هذا الخبر قد بلغ في الاشتهار الى حد لا يوازى
به خبر من الاخبار حتى لقد صنف فيه اكثر من الف
مجلد وتلقته محققوا الامامة بالقبول فلا يرده

لا معاند جاحد او من لا اطلاع له على كتب الحديث
هذا ما رووه وحدهم واما اصحابنا فقد رووه
بما يتجاوز حد التواتر برايات وهو ان خطبة النبي
صلى الله عليه وآله في هذا اليوم على سياقها وقد
تضمنت النص الصريح متعددًا مؤكدا واشتملت
على التحذير من مخالفة ذلك مكررا فلا مجال ثمه
لتاويل اصلًا ورأسًا ويعلم التاكيد والتحذير فيه
بما روي عن الثاني انه قال نصب رسول الله صلى الله
عليه وآله عليا اماما فقال من كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واخذل
من خذله وانصر من نصره اللهم انت شهيدي
عليهم قال وكان في جنبي رجل شاب صبيح الوجه
طيب الرائحة فقال لي يا عمر هل ترى والله لقد عقد
رسول الله صلى الله عليه وآله عقدا عليكم لا يحله الا
منافق واخذ منكم عهدا لا ينقضه الا من ارتد
من دينه فاحذر انت يا عمر ان تحله وتنقضه قال
قلت يا رسول الله انك حيث قلت مقالتك في علي
كان في جنبي رجل شاب حسن الوجه طيب الرائحة
فقال لي كذا وكذا قال اتدري من كان قلت
الله ورسوله اعلم به قال يا عمر انه ليس من ولد
آدم لكنه كان جبرئيل عليه السلم جاء اليكم ليحذركم

ويؤكد

ويؤكد عليكم العهد الذي اخذته منكم في علي فاحذروا
ان تحلوه وتنقضوه قال وكان علي عند رسول الله
صلى الله عليه وآله فهنأته اولا من سائر الناس
وقلت له بخ بخ هنيئا لك يا ابن ابي طالب اصبحت
مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة **واما خامسًا**
فلان قوله هل يجوز مثل تلك المخالفة مراد امر محمد
صلى الله عليه وآله مردود بما اشرنا اليه من ان
الامر الصادر من الله تعالى في المرتين الاوليين
لم يكن فوريا بل كان تخييرا وكم له نظاير في القرآن
المبين فلا مخالفة فيه اصلا **واما سادسًا** فلان
ما ذكره من اجمال الكلام شيخنا المفيد فيه اهمال و
اخلال وحذف وايصال وبالجملة قد خان فيه
بالزيادة والنقصان حتى طرأ عليه الركاكة و
لحق بر طانة اهل الحياكة وليت شعري اين هو
من فهم كلام ارباب الكمال حتى يمكنه التصرف فيه
بالتفصيل والاجمال **واما سابعًا** فلان ما ذكره
بقوله فتامل ايها المؤمن آه جرى الى عادته القديمة
من الاشتغال بالوعظ البارد الذي كان غرضه
منه تسخين سوق الزنا وترتيب مقدماته
باتيان في النساء الفواحش معه هناك هذا مع ان
وجه الخوف متضح وهو ما اشرنا اليه من علم النبي

اي مخالفتهم اياه بنقضه وتركهم

[illegible]

صلى الله عليه وآله بان قلوب القوم مملوة من بغض
امير المؤمنين عليه السلم بقتل اباءهم واولادهم واخوانهم
واقاربهم في الغزوات والمجاهدات كيف وقد ترشح
منهم هذا المعنى في ذلك المقام واعترضوا على النبي
صلى الله عليه وآله وانكروا كونه وحيا من الملك
العلام كما صرح به الثعلبي من رؤساء المفسرين الاعلام
قال الثعلبي لما كان رسول الله صلى الله عليه وآله بغدير
خم نادى الناس فاجتمعوا فاخذ بيد علي عليه السلم
فقال من كنت مولاه فعلي مولاه فشاع ذلك وطار
في البلاد وبلغ ذلك الى الحارث بن نعمان الفهري
فاتى رسول الله صلى الله عليه وآله حتى اتى الابطح فنزل
عن ناقته فاناخها فعقلها واتى النبي صلى الله عليه وآله
وهو في ملأ من اصحابه فقال يا محمد امرتنا عن الله
ان نشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقبلناه
منك وامرتنا ان نصلي خمس صلوات فقبلناه منك
وامرتنا ان نصوم شهرا فقبلناه منك وامرتنا ان نزكي
اموالنا فقبلناه منك وامرتنا ان نحج البيت فقبلناه
منك لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك
ففضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلي مولاه
هذا شيء منك ام من الله تعالى فقال النبي صلى الله
عليه وآله والذي لا اله الا هو انه من الله فولى الحارث

بن

بن نعمان يريد راحلته وهو يقول اللهم ان
كان ما يقول محمد حقا فامطر علينا حجارة من السماء
او ائتنا بعذاب اليم فما وصل اليها حتى رماه الله
بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله
وانزل الله تعالى سأل سائل بعذاب واقع للكافرين
ليس له دافع من الله ذي المعارج وقد روى هذه
الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره و
ذكرها بعض الشافعية في كتابه الموسوم بالفصول
المهمة في مناقب الائمة وايضا فقد ظهر منهم بعد ذلك
امارات الاكراه في مقام البيعة والاختيار كما
يدل عليه ما رواه ابن ابي الحديد في شرح نهج
البلاغة مع انه حامي المذهب حيث قال في باب
فضائل عمر ان عمر هو الذي وطأ الامر لابي بكر و
قام فيه حتى انه دفع في صدر المقداد وكسر سيف
الزبير وكان قد شهره عليهم وهذا غاية الاكراه
وقد روى ايضا عن البراء بن عازب انه قال لم ازل
محبا لاهل البيت ولما مات النبي صلى الله عليه وآله
اخذني ما ياخذ الوالهة من الحزن فخرجت لانظر
ما يكون من الناس فاذا انا بابي بكر وعمر وابي عبيدة
سائرين ومعهم جماعة من الطلقاء وعمر شاهر بسيفه
وكلما مرّوا برجل مسلم قالوا له بايع ابا بكر كما بايعه

الناس فبايع شاذ لك او لم يشاء فانكر ذلك علي و
جئت اشد ملاحة وبجي حتى اتيت عليا عليه السلام فاخبرته
بخبر القوم وكان يسوى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله
بمسحاته فوضع المسحات من يده ثم قرأ بسم الله
الرحمن الرحيم الم احسب الناس ان يتركوا ان
يقولوا آمنا وهم لا يفتنون فقال العباس تربت
ايديكم بني هاشم الى آخر الدهر وهذا دليل الاكراه
وتوقع علي والعباس له وماظنك بامر يدفع فيه صدور
المهاجرين وتكسر سيوفهم ويشهر فيها السيوف على
رؤس المسلمين كيف لا يكون اكراها لولا عمى
فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في
الصدور وانا انا منا فليعلم ذلك الجناب انا بعد
ما دمرنا على اباطيله لصاحب الجواب لا محالة ينعكس اليه
كلما ذكره من التشنيع والملام فقد كفى مؤنتنا في
الاقدام بسقط الكلام وتولاه عنا بولاية قضائه
في الاسلام الطامة السابعة قال صاحب النواقض
من هفواتهم بكفر الصدر الاول روى الكشي في رجاله
وغيره عن الصادق عليه السلام انه قال حاشاه لما مات
النبي صلى الله عليه وآله ارتدت الصحابة كلهم الا
الاربعة مقداد وحذيفه وسلمان وابا ذر فقيل
وكيف حال عمار قال حاص حيصة ثم رجع فاستمع

مايقول

ما يقول اذنتهم في علم الرجال في شان الذين قال تعالى
في شانهم كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف
وتنهون عن المنكر وقال تعالى محمد رسول الله و
الذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم الآية
وقد عرفت الايات والاحاديث الدالة على فضيلة
الصحابة ولاسيما المهاجرين والانصار وان كان
الامر على ما ذكروه فلا شبهة انهم شر الامة ورد
الخلق اذ لم يطلع على امة تجاوزت عن مائة الف
حين احتضر نبيهم بعد ان عاش بينهم مع النبوة نيفا
وعشرين سنة فارتدوا باجمعهم لحب الدنيا بعد
موته بلحظة ولم يثبت من هو في ادنى رتبة الولاية
الا وقد خلف من تاثير كلامه وعلو مقامه وبقي بين
ثابتين على الارادة مراعين سيرة شيخهم متبعين
وصيته مشنعين على من خالفها وهؤلاء المحرومون
عن نور الايمان بمحمد صلى الله عليه وآله لطعنهم انه
لم يبق اثر نفسه وبركة هدايته يوما وساعة بعد
موته فرضنا جواز ذلك على النبي صلى الله عليه وآله
واصحابه دنا وبل محكمات القرآن العظيم ونصوص
الحديث الكريم بما لا يحتمله العقل ولكنا نقول لما
ارتدت والعياذ بالله هؤلاء الاطهار البررة و
صاروا بعد رضاء الله عنهم حاشاهم من جملة الكفار

فلم القوا بعد ذلك انفسهم لاعلاء كلمة الله في بحار المهالك
والاخطار فقاتلوا وقتلوا في سبيل الله تعالى لنشر
شريعة نحو المرسل والابرار وتعزلوا عن المساكن و
الاوطان وفارقوا العشيرة والخلان ومن بقي
في قلبه نقطة من بعض الايمان يتفطن لهذه و
لكن قد استوعب قلوب هؤلاء سواد الغي فلا ينفعهم
هداية المرسلين وسيحكم الله تعالى بفضله وقهره
بيننا وبينهم يوم الدين **اقول** فيه نظر **اما اولا**
فلان قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت الآية
لا ينافي ما ذكره الكشي لان مراد الكشي من الصحابة
ههنا من عدا ذوي القربى من اصحاب النبي صلى
الله عليه وآله ومن عدا ما ذكره من مشاهير الصحابة
المداومين على ملازمة النبي صلى الله عليه وآله
المستمعين للنص الجلي في شان امير المؤمنين
عليه السلام لا جميع الاصحاب من اكابرهم واصاغرهم
ولهذا لم يذكر عليا وفاطمة والسبطين ومن كان
معهم من بني هاشم وتابعيهم ومواليهم مع ظهور ان
الكشي لم يعتقد ارتدادهم فبقيت الطائفة الكثيرة
التي لم يكونوا من مشاهير الصحابة المستمعين
للنص عالمين عن نسبة الارتداد اليهم وان دخلوا
تحت تابعية المرتدين لاشتباه الامر عليهم **واما**

ثانيا فلانا قد بينا عدم دلالة الآيات والاحاديث
التي ذكرها على مطلوبه باحدى الدلالات **واما**
ثالثا فلان ما ذكره في ضمن الوعظ البارد
مجرد استبعاد لا يصدر عمن له ادنى وقوف على
سير الامم السابقة واما ما ذكره بقوله افلم نطلع
على امة تجاوزت عن مائة الف حين احتضر
نبيهم آه فهو كلام صرف من حيث تقييده بحين
الاحتضار لكن قد وقع ما هو اشد منه من امة
موسى عليه السلام حين حيوته وانضافه بنهاية الاقتدار
وبالجملة ليس مخالفتهم وارتدادهم في ذلك باعجب من
ارتداد بني اسرائيل مع غاية كثرتهم واطاعتهم للسامري
وعبادتهم للعجل عند غيبة موسى عليه السلام عنهم بزيادة
عشرة ايام عما وعدهم به مع استخلافه هرون
النبي عليه السلام فيهم فاذا جاز على امة موسى عليه السلام
بمجرد غيبته في بعض الايام مع وجود نبي آخر مثل
هرون فيهم كيف لا يجوز على هذه الامة بعد موت
النبي ان يرتدوا او يخالفوا وصيته ووصيه
او يعبدوا عجلا سيما قد ورد فيهم قوله تعالى وما
محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات
او قتل انقلبتم على اعقابكم وقد ورد ايضا عن النبي
صلى الله عليه وآله انه قال كلما كان في الامم السالفة

يكون في هذه الامة حذو النعل بالنعل واما ثانيًا فلان
ما الخي به بعد تسليم بعض المقدمات فاستكشف عن وجه
اعلائهم لكلمة الاسلام دون ترويج كلمة الكفر ما لا يخفى
استكشافه بذوي الافهام لظهور الوجه في ذلك
وذلك الرياسة المحبوبة المنتظرة لهم انما كانت ينتظم
بحفظ بعض شعاير الاسلام تمويها للقلب ومن العوام
الراسخين في متابعة سيد الانام وسد الباب بوجوه
بعض المسلمين الا اهل البيت عليهم السلام وقد اعترف
صاحب النواقض بصحة مثل هذا الاحتمال في شان
المبتدعين من بني امية في فصل السابع الاتي بيان
العادات حيث قال ان السفيانيين لقرب عهدهم بالوحي
ما قدروا على كثرة الابتداع وكان اكثرهم وعهم على
نهج السنة انتهى وغاية ما يلزم من ذلك ان لا يكونوا
راسخين في كفرهم ايضا على ما قيل • در كفرهم راسخ نه
زنار را د سوا مكن • وهو في الحقيقة مؤيد لما نحن
بصدده كما لا يخفى والله اعلم الطائفة الثامنة
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم ذكروا
في كتب حديثهم وكلامهم ان عثمان نقص من آيات
القرآن فكان في سورة الم نشرح بعد ورفعنا لك
ذكرك وعليا فاسقطه منها بعد اشتراك الصهرية
وكانت سورة الاحزاب كالانعام فقد اسقط منها

ماكان

ماكان في فضل القرابة واشباه ذلك وانت تعرف
ان هذا المقال يورث رفع الوثوق عن القرآن
الذي هو فصل الخطاب والفرقان وحجة الله تعالى
والتبيان اذ جواز النقصان في سورة واحدة
يستلزم الجواز في سايرها ومع هذين الامكانين
يمتنع الوثوق بالضرورة العقلية ومن الطرائف
المضحكة انهم مع ذا وهذا يعتقدون في مصاحف
كثيرة انها بخط علي عليه السلام والائمة من ولده وليس
فيها الاما في ساير المصاحف المتواترة التي لا تحصى
كثرة ومن فروع هذه الهفوات والهذيانات
انهم يقولون والضحى والم نشرح سورة واحدة
كل منهما جزؤها وكذا لم تركيف ولا يلاف حتى لو
ان احدا اكتفى في صلوة الفريضة بواحدة منهما بطلت
صلوته عندهم ويعتقدون الله لا اله الا هو الحي
القيوم الى قوله تعالى هم فيها خالدون آية واحدة
وهذه المجموع هي آية الكرسي عندهم فكان
قولهم السابق برفع الوثوق عن مواعيد القرآن
وبشاراته قولهم هذا يرفع الاعتماد عن سورة
وآياته اقول فيه نظر من وجوه اما اولا فلان
ما نسبه الى الشيعة الامامية من قولهم بوقوع التغيير
في القرآن ليس مما قال به جمهور الامامية وانما قال

به غردمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم وقد صرح

بذلك الشيخ الاجل ابو علي الطبرسي في فواتح تفسيره

الكبير نقلا عن السيد الشريف المرتضى رضي الله عنه

ولو سلم فليس ذلك امرا اختصت الامامية به بل قد ذكره

السدي من مفسري اهل السنة والجماعة في تفسيره و

غيره في غيره قال السدي في قوله تعالى يا ايها الرسول

بلغ ما انزل اليك الآية نزل يا ايها الرسول بلغ ما

انزل اليك من ولاية علي وما ذكره من ان امثال ذلك

يورث رفع الوثوق عن القرآن مع كونه مشترك

الالزام على ما بيناه مدفوع بان ذلك انما يلزم لو لم

يكن مواضع التغيير محصورة مضبوطة بنص الحافظين

لكتاب الله من الائمة الطاهرين ومن استند اليهم

من عظماء المفسرين **واما ثانيا** فلان ما زعمه

من الطوايف المضحكة ليس بذلك وانما الطرايف

المضحكة ما ذكره صاحب كتاب الطرايف عن فضايح

اهل السنة والجماعة وهو موجود عند صاحب

النواقض فليطالع جنابه المحفوف بالنواقض هنا كي

فليضحك قليلا وليبك كثيرا **واما ثالثا** فلان ما

تكلفه واستنبطه من الفروع معارض باتفاق

الحنفية الذين هم اهل مذهبه الثاني بل الثالث

على لزوم اعتقاد سور حتى الم تر ولا يلاف فان لم يرض

بذلك فعليه بالعدول الى مذهب مالك واحمد بن

حنبل او الى المذهب الزيدية الذي يحصل به ايضا

تاليف قلب شرفاء مكة المعظمة ان تحقق لديه

ان العدول عن مذهب النعمان لا يؤدي الى عزله

عن قضاء تلك البلدان وقطع وظايف آل عثمان

الطائفة التاسعة قال صاحب النواقض ومن هفواتهم

ما رووه في معتبرات كتب احاديثهم عن الصادق

عليه السلم وهو ان واحدا من تبع هشام الاحول قال

كنت يوما عند ابي عبد الله جعفر بن محمد فجاء واحد

من الخياطين الذين كانوا يشيعونه وبيده قميصان فقال

يا ابن رسول الله خطت واحدا منها وبكل خيطة

وحدت رب الارباب وخطت الآخر ولعنت

بكل منها عمر ابن الخطاب ثم نذرت لك احببت

منهما فما تحبه خذه وما لا تحبه رده فقال

الصادق عليه السلم احب ما تم بلعن عمر واردا ليك

الذي خيط بذكر الله الاكبر هذا نقل عنه حاشاه

عن ذلك ثم حاشاه وهل يقول الجهل الاولياء

ما يليق باعداء السفهاء انتهى **اقول** هذا افتراء

مثل ما افتراه على شيخنا الشهيد من انكاره للتصوف

كما سيجي بيانه ولهذا دلس في الامر ولم يذكر اسم

الكتاب فان كان صادقا في هذا الانتساب فليذكر

ائم الكتاب والظاهر ان المنقول هو محمد دخيا الطريحي
الثاني والفيض الاوله مما خاطب صاحب النواقض لبيانه
تمويها على من حف حوله من انصاره واعوانه ويقصد توهينه
فيما مر بهم بلباس الوعظ من هذيانه الطايفة العاشرة
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم ما قال الحلى في
شرحه على التجريد اختلف الامامية في انه هل يخرج
غير الاثنى عشرى من الفرق الاسلامية من النار
ويدخلون الجنة ام يخلدون باجمعهم فيها والاكثرون
على الثاني وقال شرذمة بالاول وقال ابن نوبخت
يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة بل هم في الاعراف
انتهى ملخصا ونحن نتكلم على قول الاكثرين لان
المذهب يستفاد من السواد الاعظم ايضا قد قال
علماؤهم منهم الشهيد الذي لقب بالصدقة في الذكرى
الشهرة حجة كالاجماع لقول الصادق عليه السلام خذ
ما اشتهر ودع ما ندر ولغير ذلك تم كلامه اقول
فقد خلقت الجنة التي عرضها كعرض السماء والارض
لتلك الافراد التي في غاية القلة والندرة بل هم اقل
واندر من كل قليل ونادر مخلد في الجحيم غالب اهل
الاسلام بل اكثر خير اذ لا يخفى ان جميع الصحابة
والتابعين والعلماء الراسخين والاولياء الكاملين
كانوا يحبون ابا بكر الصديق ويذعنون بفضله

على التحقيق وبهذا يخرج عندهم المؤمن عن الايمان
فيستحق خلود الاحتراق في النيران ولعل الايمان
عندهم ما يغضب عنه الرحمان ويرتضيه الشيطان
وما ادري ما يقول هؤلاء في كرم الكريم الحنان
الذي سبقت رحمته غضبه وهو الغفور المنان
فلو انحصر اهل الجنة في هشام الاحول ومن يتحسن
متابعته فقد سبق غضبه رحمته ويأبى عن ذلك
طبع كل عاقل الا من اعمى الله بصيرته تعالى الله
عما يقول الظالمون علوا كبيرا وايضا يلزم تاويل
كل آية نص خبير على مدح المسلمين والمسلمات
وانكار كل رواية وردت في فضل امة سيد الكائنات
وتصيير شفاعة النبي صلى الله عليه وآله كالزلال يوم العرصات
بل وغفران الوهاب والعفو المتجاوز عن
السيئات اذ تلك الفرق القليلة التي صادفت بالعدم
اشبه من غاية القلة لا يستعد ان يمدح من
جاء بغير الملة بشفاعتهم وتخليصهم من مقتضيات
السيئة والزلة فضلا من ان يحمد بتعز انهم
آلاء السموات والارضين ورب الشهور والاهلة
انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلظهور بطلان
قلة الشيعة على ما وصفهم من كونهم اقل واندر
من كل قليل ونادر كيف وكثير من اعاظم الامصار

والبلدان مختصة باوطان المؤمنين واكثرها
مشتركة بينهم وبين المخالفين نعم نحن نعترف بان
اهل السنة اكثر وكثير والاخيرة كثيرة على ان ذلك
مناقض لما اسبقه في بعض الابواب من توصيف
الشيعة الامامية بكثرة النمل والذباب واما ثانيا
فلانا لو سلمنا قلتهم على الوجه الذي ذكره نقول و
انهم وان كانوا قليل العدد لكنهم كثير العدد فهم
الجماعة وان شذوا نظرا الى من عداهم واذا ارتضوا
شيئا فلا يعبأ برد من سواهم كما قال بعض السلف عليك
بطريق الحق ولا تستوحش لقلة السالكين واياك
وطريق الباطل ولا تغتر بكثرة الهالكين وايضا انما
يلزم من قلة الفرقة الناجية من امة محمد صلى الله
عليه وآله خلو بعض مواضع الجنة لو كانت الجنة
بطولها وعرضها مخلوقة للعليين من امة محمد
صلى الله عليه وآله فقط ولم يشترك معهم الوف من
الامم الماضية وليس فليس واما ثالثا فلان
ما سرده من الوعظ الطويل مما لا يخفى برودته
وبشاعته على النظر الجليل والله اعلم الطائفة
الحادية عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم
وانكارهم كتب احاديث الصحاح التي تلقت الامة
لقبولها منها صحيح البخاري ومسلم الذين هما ذكرهما

قال

قال اكثر علماء المغرب اصح الكتب بعد كتاب الله
تعالى صحيح مسلم بن الحجاج القشيري وقال الاكثرون
من غيرهم صحيح محمد بن اسمعيل البخاري هو الاصح
وهو الاصح وما اتفقا عليه هو ما اتفق عليه الامة
وهو الذي يقول فيه المحدثون كثيرا صحيح متفق
عليه ويعنون به اتفاقهما لا اتفاق الامة
وان لزمه ذلك واستدل في الازهار لثبوت
الملازمة باتفاق الامة على تلقي ما اتفقا عليه
والمتفق عليه بينهما هو الذي يرويه الصحابي المشهور
بالرواية عن النبي صلى الله عليه وآله او يروي عنه
راويان ثقتان مع اتباع التابعين مشهوران
بالحفظ ثم يروي عن كل واحد منهم رواة ثقات
من الطبقة الرابعة ثم يروي عن كل واحد
منهم الشيخ البخاري او مسلم والاحاديث المروية
بهذه الشرائط قريبة الى عشرة آلاف وقد عمل بهما كلتا
هذين الائمة المجتهدون الكاملون بغير تفتيش
وتفحص وتعديل وتجريح من غاية وثوقهم عليهما و
يرى جمع كثير من المرضى ويجري بيمينهما جم غفير من
الغرقى وقد بلغ القدر المشترك مما ذكر فيما منهما
وبركاتهما حد التواتر وصارتا في الاسلام ردفي
المصحف الكريم والقران العظيم فهولاء من كثرة

جهلهم وقلة حيائهم ينكرون الصحيحين المذكورين
وساير صحاحها ويعتبرون في مقابلتها اربع كتب فيها
كثير من الاكاذيب واقوال الائمة اهل البيت احدها
من لا يحضره الفقيه جمعه محمد بن بابويه القمي وثانيها
الكافي جمعه محمد بن يعقوب الكليني وهو مشتهر عندهم
بصفة مؤلفها المذكور وثالثها التهذيب الذي جمعه
ابو جعفر الطوسي ورابعها الاستبصار مجموع ابن المطهر
وابن بابويه قد ضمن صحة ما في كتابه في خطبته
وهو الذي اخترع الرقعة وحقيقتها انه كان يكتب
لكل مسئلة زعموا انها من المشكلات فتوضع في
ثقبة شجرة معينة خارج مدينة قم وتدرك تلك الرقعة
يوما آخر وفي ضمنها كتب جوابها مبتديا بتعظيم المزور
المزبور كاتب الرقعة ومخترع الحيلة وكان يدعي الناس
ان الامام محمد بن الحسن العسكري هو المهدي
المنتظر عند الامامية المطلع بالكرامة عليها فياخذها
ويطالعها ويكتب جوابها على ضمنها وقد صدق هذه
الحيلة التي تضاهي اعمال المشعوذين مدة مديدة
وبنوا دينهم عليها ولعمري ان اهجيتهم طويلة كلما
بجرها يتبعك • حافظ اين قصه درازست بقرآن
كه مپرس • وبالجملة انهم متفقون في ان اصح كتبهم
من لا يحضره الفقيه المذكور وقد صرح متاخروهم

بانه

بانه مشتمل على احاديث ضعيفة كثيرة واذا كان هذا حال
اصحها مع انه جزء من الكل فقس عليه حال الغير من
الثلثة المبسوطة المطولة بل قد صرحوا بان تلك الثلثة
الاخرى مملوة من الاحاديث الضعيفة بل الموضوعة
فانظر لا باطل للحق كيف يظهر الباطل فقد انطقهم
بانفسهم في سقم كتب الاحاديث نعم قد صح ان الحق
يعلو ولا يعلى انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلما
مر في المقدمات من ان الاحاديث المدونة في كتبهم
المذكورة انما هي من موضوعات عبد الله المزاحنة و
ان تسميتها بالصحاح من قبيل تسمية الشيء باسم ضده
واما ما يلقى من عدل الفرقة الناجية من الامة
بقبول امره والاتفاق عليه فهذا لا يوجب اقبال
اهل الحق اليه واما شهادة صاحب الازهار و
غيره من اهل السنة على صحة تلك الكتب وعظم
شانها عن قبل اسقطها دابن آوى بشهادة
ذنبه وهو يطول سلامة قاضي الحجار فعليه
باعمال الجرح والتعديل وناهيك في ذلك ان اصح
تلك الكتب بعد كتاب الله تعالى عندهم هو الذي
جمعه البخاري وقد شهدوا في كتبهم الفقهية
وغيرها بحماقته وبلادته وعدم تميزه حتى
نقل عنه بعض شارحي كتاب الهداية في فقه

للحنفيه انه عم حديث الرضاع فی غير المكلفين من الخيل والحمير والبقر والغنم وافتى بذلك فی بخارا حتى اخرجه علماء زمانه منها بسبب ذلك فليتامل العاقل ان من كان قوة تميزه فی هذه المرتبة الدنية كيف يوثق به فی غيره الوضاعين من رواة الحديث من غيرهم **واما** ما ذكره من اتفاق صحة الرمح ببركة قراءة الصحاحين فهو ان صح لا يبعد ان يكون ببركة بعض ما اشتمل عليه من الاحاديث التی وقع الاتفاق من اصحابنا ايضا على صحتها **واما ثانيا** فلان ما ذكره فی شان كتب اصحابنا فی الحديث مما لا يتمشى عند اولی الابصار فان الامر فی سمو نفاستها وعلو شان مصنفيها اظهر من الشمس فی نصف النهار لكن اهل السنة لا يلتفتون الى ذلك الاسفار حتى لا يطلع عليهم صبح الحق من افق الاسناد **واما ثالثا** فلان حصره كتب الاحاديث للامامية فی الاربعة المذكورة ليس بصحيح بل هی ستة وخامسها كتاب المحاسن تاليف احمد بن محمد بن خالد البرقی وسادسها قرب الاسناد تاليف محمد بن عبد الله بن جعفر الحميری **واما رابعا** فلان نسبة تصنيف الاستبصار الى العلامة الحلی كما يقع جهل منه باحوال اصحابنا ومصنفاتهم فان

كتاب

كتاب الاستبصار ايضا من مصنفات شيخنا ابو جعفر الطوسی رحمه الله **واما خامسا** فلان انكاره جلالة شان شيخنا المعظم ابن بابويه رحمه الله وتقربه لدى امام عليه السلم ربما يظهر لك فی مقام الرجعة لو كان لك اهلية الحشر فی زمرتها والا فكن من المنتظرين الى يوم الوقت المعلوم **واما سادسا** فلان ما ذكره من كتاب الرقعة المشتملة على التولا عن المشكلات ووضعها فی مقبرة الى آخر ما سترده فلا ريب فی انه افتراء محض انما ينسب مثله الى المشايخ النقشبندية وسيجيء فی الطائفة الثانية عشر من هفوات صاحب النواقض اعترافه بخلاف ما ذكره ههنا حيث نسب الشيعة الى اتصافهم بسوء الظن وانكار بعضهم بعضا انهم لا يصلون لذلك خلف كل احد فكيف يتاتى منه ههنا نسبة الشيعة الى امثال هذه الحماقة والانخداع الذی قد اختص به اهل السنة من علمائهم السوء وائمتهم نعم المذكور فی كتب الرجال ان ابن بابويه رحمه الله يشرف غائبا عن الامام الهمام ابی محمد الحسن العسكری عليه السلم بمراسلة مشتملة على بعض الوصايا الشاملة له ولسائر الشيعة الامامية وانه رحمه الله تعالى ارسلها به الى وكيل الناحية المقدسة المهدوية

ان يوصل عريضة له الى الحضرة المهدوية يسأله
فيها ان يرزق بدعائه الولد فكتب اليه قد دعونا
الله لك بذلك وسترزق ولدين ذكرين خيرين
فولد له ابو جعفر وابو عبد الله من ام ولد وكان
ابو عبد الله بن الحسين بن عبد الله يقول سمعت
اباجعفر يقول انا ولدت بدعوة صاحب الامر و
يفتخر بذلك **واما سادسا** فلان سوق الكلام في
عطف اقوال ائمة اهل البيت على الاكاذيب يدل
على حكمه بكذب اقوالهم عليهم السلام وهو كفر باتفاق
المسلمين **واما** ما ذكره من اشتمال بعض كتبنا على
بعض الاحاديث الضعيفة فمما لا يوجب قدحا
فيها لان ايرادهم اياها لم ينشأ من غفلة عن
ضعفها حتى يلزم منه جهلهم بصحيح الحديث وضعيفه
بل هم دونوا في بعض كتبهم الصحيح والحسن والموثق
والمقبول والمشهور والضعيف واحالوا التميز
بينها على كتب الرجال وقد ذكر صاحب التهذيب
في آخر الكتاب ضابطة يتميز بها الصحاح المذكورة
في كتابه عما عداها من الاخبار وانما جمعوا بين
تلك الاقسام لان الحديث الضعيف يصلح مؤيدا
ومرجحا للحديثين الصحيحين عند تعارضهما و
قد ذكر العلامة الدواني في انموذجه انه يجوز

بل يستحب العمل بالاحاديث الضعيفة في فضائل الاعمال
وممن صرح بذلك النووي في كتابه لاسيما كتاب
الاذكار على ان الاشتمال على الصحيح والضعيف ثابت
لصحيح البخاري وغيره من صحاح اهل السنة ايضا
من غير ان نبه في الكتاب على ضابطة تميز احدهما
عن الآخر وقد اشار العلامة التفتازاني الى
ذلك في مواضع من التلويح وصرح به بعض
المحشيين له غاية التصريح حيث قال ان ما ذكره
البخاري في صحيحه قسمان قسم تصدى لاثباته و
قسم اورده للاستشهاد والتاييد والاول صحيح مطلقا
بخلاف الثاني انتهى **الطايفة الثانية عشر** قال
صاحب النواقض ومن هفواتهم قولهم بتعطيل
الاحكام الالهية قالوا انما الحكم للامام او نائبه
والنائب عندهم قسمان النائب الخاص ويريدون
به من ولاه الامام حال حضوره باقليم او بلد
معين والنائب العام وهو الذي بلغ درجة
الاجتهاد والامام غائب ولم يوجد ح اعلم منه
فهو قائم مقام الامام في كل شيء وليس لاحد غير
المجتهد المذكور ان يحكم او يفتي بتفسير او تطهير
لصغير او كبير في زمان الغيبة ولا قول للميت
عندهم بانفاقهم وادعى ابن عبد العالي في التهذيب

الخ قلنا انها فی الحجیة کالاجماع لدیهم وزعیم الدین
العاملی غیر الاجماع والاجماع المنقول بخبر الواحد
فی کتبهم الاصولیة معدود من الحجج الشرعیة صرح ابن
المطهر فی نهایته وغیره فی غیرها بذلک فاستمع الحمد
ینجر اقوالهم هذه فقد اشترطوا التحقیق للاجتهاد
العلم بالرواة کلهم للتفرقة بین صحیح الحدیث و
ضعیفه المتوقف علیها ظهور الاحکام الشرعیة
ولیس فی کتب رجالهم المرتبة التی اطولها اقصر من مختصر
التلخیص الا احال بعض منهم وکیف اندرج حال الکل
وان کانوا اقل القلیل فی الموجز المزبور فیقولون
هذا متوقف علی حضور کبیر العلامة ای ابن المطهر
وهو معدوم کما عرفت فی المطول فامتنع المجتهد المجتمع
لجمیع الشروط والاوصاف والامام مختف خلف جبل
قاف ومع ذلک قد ادعی الاجتهاد منهم فی کل بلد من
لا یقدر علی افادة صرف الزنجانی کما هو حقها ولم
یعلم الا بعض المسائل الفروعیة وقرع سمعه
مسائل معدودة مشهورة من علم الاصول والحدیث
وقد اذعن اکثر اهل بلده باجتهاده توسیعًا فی
مشتهیاتهم وتوسلا الی لذاتهم لیحل ذلک الرجل ما حرم
الله تعالی ومن لم یذعن به فانما الباعث علیه الحسد
والریا مع استغنائه فی الوصول الی المحرمات عن

فتوی

هذا الرجل الضال المضل وبالجملة انما قبلتهم النفس
والهوی ومعبودهم الشهوة فی الدنیا رغبوا عن
الله الودود الی الشیطان المردود وان ربنا
لمنتقم جبار وشدید قهار **اقول** فیه نظر **اما اولا**
فلان هذا الرجل قد اعترف بان المجتهد عند اصحابنا
قائم مقام الامام فی کل شیء لکن این یلزم تعطیل الاحکام
نعم انما یلزم تعطیل الاحکام عند فقد المجتهد وهذا
ما لم یتفق فی الفرقة الناجیة فی شیء من الاعصار
لطفا من الله تعالی علیهم فی الاستبصار ومع ذلک
لم یتصد هذا الرجل لادعاء فقده فلا یتم کلامه
قطعًا **واما** ما ذکره من انه یجب عندهم ان یکون
المجتهد النائب اعلم اهل زمانه فلیس کذلک بل یجوز
عندهم وجود المجتهد متساویین فی المرتبة
یتصف کل منهم بالنیابة قال شیخنا فی الجعفریة و
طریق معرفة الاحکام لمن کان بعیدا من الامام
الاخذ بالادلة التفصیلیة فی اعیان المسائل ان
کان مجتهدا او الرجوع الی المجتهد ولو بواسطة و
ان تعددت ان کان مقلدا واشترط الاکثر
کونه حیا ومع تعدده یرجع الی الاعلم الاورع
ثم یتخیر ولو فی آحاد المسائل بل المسئلة الواحدة
فی واقعتین نعم یشترط عدالة الجمیع انتهی **واما**

ثانيًا فلان قوله ولا قول للبت عندهم باتفاقهم الى آخره
قد عرفت كذبه مما نقلناه عن الرسالة الجعفرية
نعم تلك مسئلة خلافية بين علماء الامامية كما انها
خلافية ايضا بين علماء الاصول من اهل السنة و
الجماعة وقد ذكر هذه المسئلة الخلافية الخطيب
الرازي في بحث الاجتهاد من محصوله والقاضي
الارموي في تحصيله والبيضاوي في منهاجه واشار
الى الخلاف فيها ايضا العضد الايجي في مبحث الاجماع
وصرح بها العلامة التفتازاني هناك فليطالع ثمه
واما ثالثا فلان ما ذكره من انه ليس في كتب رجالهم
المرتبة آه مسلم من حيث ما تعلقه للنفي المذكور ورتبته
فان كتب الرجال المتداولة بين الاصحاب المرتبة
لغيرهم من ذوي الالباب يزيد على سبعة منها كتاب
خلاصة الاقوال وكتاب ايضاح الاشتباه للشيخ
العلامة الحلي وكتاب الفهرست للشيخ ابو جعفر الطوسي
وكتاب آخر له وكتاب الكشي وكتاب النجاشي وكتاب
حسن بن داود ويعلم كل من راى كتاب الكشي انه
اطول من مطول التفتازاني والباقي وان كان
اقصر منه لكن بين الكل عموم وخصوص من وجه
فبالكل يحصل تمام المرام انشاء الله تعالى العزيز العلام
وايضا الاختصار في الكتب المذكورة ليس لاجل قلة

من كتب الرجال

اسماء

اسماء الرجال المذكورة فيها بل لانهم اقتصروا فيها
على ذكر ما يتعلق بحال الرواة من الجرح والتعديل
واهملوا فيها ذكر مواليدهم ووفاتهم وتفصيل
مصنفاتهم ومعاصريهم وغير ذلك من الاحوال
الزائدة على ما هو المقصود الاصلي وانما احالوا تفصيل
ذلك على الكتاب الكبير وانت اذا تتبعت الكتب المؤلفة
لاهل السنة والجماعة في اسماء الرجال كالميزان
والكاشف للذهبي والتقريب لابن الحجر لا واشار
ذلك لوجدتها بعد حذف الزوايد اخصر واقل حجما
من كتبنا المذكورة واما رابعًا فلان ما ذكره
من ان حال بعض الرجال لا يفهم من الكتب المذكورة
آه ان اراد به نادرا قليلا من الرجال فذلك
مع اشتقاده حاصل في كتب الجمهور ايضا وان اراد
طرفا صالحا منهم فهو افتراء بلا امتراء على ان اصحابنا
قد التزموا في اثناء كتبهم الخلافية تحقيق كثير
من الرجال الذي ربما لم يوجد في الكتب الموضوعة
في هذا الباب كما لا يخفى على العارف بتفاصيل
الاسباب وسنزيد توضيحا لهذا المقام عند
ما سيكرره صاحب النواقض من الكلام واما
خامسًا فلان بلاد عراق وفارس وخراسان
وآذربايجان التي هي خلاصة بلاد الاسلام

وكانت مشايخنا العلماء الاعلام من زمن آدم عليه السلم
الى هذه الايام كانت فى مدة الدولة الشاهية
الموسوية الصفوية اكثر اهتماما فى ترويج العلوم
العقلية والنقلية فى الاصول والفروع الدينية
الامامية حتى اى وسع لمن لا يقدر على افادة
الصرف الزنجانى ان يدعى الاجتهاد فى محضر الجم
الغفير من العلماء النحارير الامجاد اللهم الا
ان يريد بمن لا يقدر على الصرف الزنجانى نفسه
فلا نزاع ح لانه اعلم بحال نفسه **الطائفة الثالثة
عشرة** اصحاب الزواقض ومن هواتهم تسهيلاتهم
فى الشريعة بحيث يتناهى مذهبهم الى الالحاد وهذه
الرسالة اعز من ان ينقل فيها كلها ولا اعظمها
بل نذكر بعض تسهيلاتهم فى الصلوة ومقدماتها
التى هى اشق الاعمال البدنية فيقاس بها غيرها
قالوا بطهارة القيح والقى والصديد والمذى و
الودى والبول والغايط من كل ما يوكل لحمه و
البغل والحمار حلالان عندهم وقالوا ان الجارى
لا ينجس الا بالتغير وكذلك القلتان وباطن الفم
والانف والعين لا ينجس عندهم بمعنى انه لو دمى
فم مكلف مثلا وزال الدم لا يجب تطهير الفم بخصوصه
وما القى الدم فى عينه وانفه وعينه لم ينجس والعلم

بهذه الجراءة يأكلون كل جزء ولا يجب غسل الرجل
فى الوضوء بل لا يجوز والمسح واجب ويكفى فى غسل ساير
الاعضاء كالدهن والماء المستعمل فى رفع الحدث
الاكبر والاصغر مطهر ويجوز التيمم لادنى حاجة ولا
يبطل الوضوء بخروج النجس سوى البول والغايط
من السبيلين ولا بمس النساء ولا بمس الذكر و
الفرج ويجوز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب
والعشاء فى السفر والحضر بغير عذر واكثرهم
يصلون الصلوات الاربعة متعاقبة متصلة
منتظرين خروج الامام وتاخير الصلوة اولا ان
الذى مانع بزعمهم عن الصلوة فى اول وقتها لتقدم
الواجب المضيق على الموسع وهذه اجوبتهم حيث
يطعن عليهم بالتاخير فان قلت ولم تؤخرون
المغرب والعشاء الى نصف الليل الذى هو آخر وقت
العشاء بزعمكم وهل هذا الا لعزاركم من العبادة
وقلة مبالاتكم فى امر الدين فاما يسكتون وينبهتون
او يشرعون فى الطعن بالتشبث بالتسنن نعم
هذه شيمة من ليس عنده يقين ولا تمكين ثم
عندهم لا يجب فى التشهد الا الشهادتان
والصلوة على النبى وآله ويجوز ان يكون المصلى
حامل النجاسة وان يكون فى فم المصلى سكر بنق

فيبطل حال الصلوة وغير ذلك وايضا يجوز للصائم
والصائمة الحقنة بالمايع من الدبر والقبل ومن
افحش القبايح تحليلهم الدخول في دبر المراة وهذه
طريقة شايعة بينهم ويقولون ان عبد الله العالي
كان غالب وطيه في دبر المتعة وهم يطئون في
دبر ومع هذه الشناعة يطعنون علينا الحنفية
بالاكثار في التسهيل ولا يستحيون فان قالوا
قد ذهب الى اكثر ما ذكر بعض المجتهدين المرضيين
لديكم قلنا بلى ولكن مثل هذه المجموع من التسهيل
لا يوجد الا في مذهبكم الغريب الى الزنادقة
والاباطنية واما امر المتعة وتحليل امتزاء الغير
اختى الزنا سيذكران بعد هذا الفصل اقول فيه
نظر اما اولا فلان الحكم بطهارة القى والقيح
والصديد مما يشترك فيه الحنفية ايضا اما القى
فلما ذكر شارح الوقاية من ان القى القليل لا
يكون نجسا انتهى كلامه ولا فرق بين قليل هذا
وكثيره الا التعليل حيث كان اكثر وقوعا من الكثير
فالمسامحة في الحكم بطهارته يكون اشد مساهلة
من المسامحة في طهارة الكثير واما الثاني فلما ذكره
شارح الوقاية من انه اذا اعصر القرحة فتجاوز
وكان بحاله لو لم يعصر لم يتجاوز لم ينقض الوضوء

ومن

ومن قواعدهم المذكورة في متن الوقاية وغيره ان
ما ليس بحدث اى ليس بناقض لا يكون نجسا فيلزم ان
لا يكون القيح بل الدم المتجاوز عن تلك القرحة بسبب
العصر نجسا فضلا عن الصديد واما الثالث فلما
مر من شارح الوقاية ولما ذكره ايضا من انه اذا
نشرت نقطه في العين فسال الصديد بحيث لم يخرج
من العين لم ينقض الوضوء ويفهم منه بضم ما سبق
انه اذا لم يسال في موضع آخر غير العين لا يكون
ناقضا ونجسا ايضا ولانه علل عدم الانتقاض بعدم
السيلان وهو مما يتحقق في غير العين ايضا تدبر
واما ثانيا فلان الحكم بطهارة المذى والودى
معارض بمثله بل بما هو اشد منه لان ابا حنيفة يحكم
باجزاء فرك المنى اليابس من دون غسله مع تقارم
مصافي نجاسة المنى ومن العجايب لا يعتقد زوال
حقيقة النجاسة بالفرك كما يدل عليه كلام قاضي
خان في فتاويه من انه اذا اصاب الماء الثوب بعد
فرك المنى فالاصح انه يعود نجسا انتهى واما
ثالثا فلان الحكم بطهارة البول والغايط من كل
ما يوكل لحمه مما يشترك فيه الحنفية ايضا اما البول
فلما ذكر في الهداية نقلا عن محمد بن الحسن
الشيباني احد صاحبي ابي حنيفة انه قال بول الفرس

وكل ما كول طاهر واما الغايط فلما ذكر في الكافي من
ان محمدا افتى بان روث الدواب وخثى البقر وبعر
الغنم والابل طاهر بل ربما يستفاد من كلامه ان محمدا
ينسب الى ابي حنيفه انه كان في اول زمانه يفتي بالنجاسة
ثم لما دخل الري وراى البلوى افتى بانه طاهر بل
نقل عن محمد انه بول بعض ما لا يوكل لحمه لا ينجس
كالهرة والفارة بل يجوز واعند بعض الحنفية غسل
النجاسة ببول ما يوكل لحمه فالبول المذكور عندنا طاهر
فقط وعندهم طاهر ومطهر معا ومع ذلك كله قد ذهب
محمد بن الحسن الى تحليل شرب ابوال الابل وكل ما لا
يوكل لحمه بل قد ذهب الى تحليل الروث ايضا فظهر ان
الحنفية باكل الخرء اولى واحرى من الامامية
واما رابعا فلان ما ذكره من كون البغل والحمار
حلالا عندنا مردود بان في ذكر ذلك مخالفة
لما شرطه سابقا من الاقتصار بذكر ما يتعلق بالصلوة
ومقدماتها ولعله لغاية جهله بالاحكام الفقهية لم
يقدر على التميز بين مقدمات الصلوة وغيرها
ولهذا قد خبط في هذا الفصل غير ذلك مرارا كما ستطلع
عليه ومع ذلك ليس ما ذكره من متفردا اتنا بل هو مما
افتى به ابن عباس والحسن البصري ويكون مختصا
باتفاق الفقهاء الاربعة بتحليل اكل الثعلب والارنب

والضب

والضب والسمك الجري والمارماهي والزمار وكل ما لا
فلس له من السمك خلافا لابي حنيفه معهم في الثعلب
كذا معارض بتحليلهم طعام الكفار وتحليلهم الطحال
والرحم والمثانة والخصيتين وليكن لهم هنيئا
مريئا **واما خامسا** فلان ما ذكره من حكمنا بعدم
تنجيس الجاري الا بالتغير فذلك مما يشترك فيه الحنفيه
مصرحين به في متن الوقاية ومختصر المتداولين
بين معاليك طلبتهم وليت شعري كيف تذهب مثل
ذلك على هذا الرجل الذي يظهر كمال التتبع في احكام
امامه المجرد وكيف يغفل عن المسائل الضرورية
التي لا يسع للمكلف الجهل بها وكذلك في ذكره للقلتين
والاعتراض به علينا دليل على جهله بمذهبنا فان القول
بالقلتين انما هو مذهب امامه القديم اعني الشافعي
وانما الذي نزل الامامية منزلة الكثير هو الكر الذي
يبلغ اضعاف القلتين وضعف ما قرره الحنفي من
الحوض الكبير عند تحقيق مذهبه فيه وكل ذلك منافي
لما تصلف به صاحب النواقض في كتابه من كثرة
مهارته واطلاعه على مذهب الطرفين وقد سبق
منه نظير مرارا لعله تجاهل عن ذلك ههنا احتيالا
مع الحنفيه باظهار انتقاله عن مذهب الشافعي ثم
بلغ تمام تبريه في مذهب الشافعي في المسائل الفروعية

تسلف ظ

وبالجملة ما ذكر في هذا الفصل يدل على انه ملحد لم يأخذ
واجابته في طولا وقامته عن شيء من المذاهب اظهار
النقل والانتقال والتبري عن الرفض والاعتدال
ليس الا مجرد الاحتيال والانتحال واما سادسًا فلان
ما ذكره من حكمنا بطهارة الفم والانف والعين
يعني انه لو دمي فم مكلف مثلا وزال الدم لا يجب
تطهير الفم مما يشترك فيه الحنفية ايضًا قال شارح
الوقاية ان كل دم ظهر وارتقى على راس جراحة ولم
تسل لم ينقض الوضوء وهذا الحكم كما صرحوا به يشمل
اي جراحة كان في الفم والانف او العين او غيرها
وبضم قاعدتهم السابقة يلزم ان لا يكون نجسًا
على ان الشارح المذكور قد ذكر في خصوص الانف
انه اذا ادخل اصبعه في انفه فرأى اثر الدم لا ينقض
الوضوء واما قوله ولعلهم بهذه الجراءة يأكلون
كل خرء فقد بيّنا سابقًا ان صاحب النواقض حنيفته
الذي طرح في المزابل واما ما الذي يزار في بيت
النجاسات اولى بهذا التعريض وان رجم الناس
بالحجر مع علمه بكون بيته من الزجاج دليل على قلة
حيائه وبلوغه في اللجاج واما سابعًا فلان ما
ذكره من عدم ايجاب غسل الرجل في مذهبنا ليس
بما هلة وتوسع في الامر بل الغسل اسهل من المسح

اذ يجب

اذ يجب عندنا خصوصية ان يكون الماء الذي يمسح
منه من الماء المتخلف من بقية ماء الوضوء وربما
يجف اليد بادنى تراخ فيتوجه الاستيناف وكذا
يجب رعاية ان لا يكون تلك الماء كثيرًا بحيث يتحقق معه
الغسل فربما يحتاج الى نفض اليد مرارًا ولا يجب في
الغسل شيء من ذلك على ان ما ذكره من الايراد
بعد كونه ايرادًا حقيقة على صريح القرآن وعلى ابن
عباس وانس بن مالك وعكرمة والشعبي والعترة
الطاهرة من اهل البيت المعصومين معارض بتجويز
من عدا المالكية من الجمهور المسح على الخفين و
مبالغتهم فيه مع مخالفته لنص الكتاب حيث اوجب
الصادق المسح او الغسل بالرجلين والماسح على الخفين
ليس ماسحًا على الرجلين بل لا نسبة بين الخفين
وبين شيء من ابعاض الانسان وجوارحه الا
كنسبة غيرهما من الملبوسات اليها ولهذا قال الصادق
عليه السلم اذا رد الله سبحانه كل اهاب الى موضعه
ذهبت طهارة هؤلاء يعني الناصبية في جلود الابل
والبقر والغنم واغرب من ذلك انهم انفسهم يروون
عن عايشة انها قالت رجلاي بالمواسي احب من
ان امسح على الخفين ويروى عن ابي هريرة انه
كان يقول ما ابالي امسحت على خفي ام مسحت على

ظهر غير بالفلاح واما ثامنًا فلان ما ذكر من
اكتفاء اصحابنا في غسل ساير الاعضاء بما هو كالدهن
انما هو عند الضرورة وقلة الماء ومع هذا فهو مما يشترك
فيه الحنفية ايضا اذ ذكر الفاضل البرجندي في شرحه
لمختصر الوقاية ناقلا عن الذخيرة ان ابا يوسف لم
يشرط في الوضوء التقاطر والتسييل بل يكفيه بل
العضو انتهى واما تاسعًا فلان ما ذكر من حكمنا
بطهورية الماء المستعمل في دفع الحدث الاكبر فليس
باتفاقي عندنا مع انه مما اشترك فيه زفر في احد
قوليه وايضا معارض بما اشنع كاتفاقكم على طهورية
الماء الذي استعمله الكفار في اغتسالهم وهل يجوز
عاقل ان يكون الماء الجاري على بدن المسلم الخالي
عن النجاسة الحقيقية نجسا والماء الجاري على البدن
المشرك الذي قد نص الله تعالى على نجاسته بقوله
انما المشركون نجس طاهرا ثم يفرقون في ذلك بان
نية القربة صارت موجبة لنجاسة الماء في المسلم
وعدمها موجبا لطهوريته في الكفار وهل يقول
بذلك الا من يشبههم في السير والجهاد واما
عاشرًا فلان ما ذكر من تجويزنا للتيمم بسبب
ادنى حاجة ان اراد به تجويز ذلك في موضع لا ضرر
للمكلف في استعمال الماء لا بالنفس ولا بالعضو فهو

افتراء

افتراء
بلا امتراء وان اراد تجويزه مع توقع الضرر فهو لا
يختص بمذهبنا بل يشترك فيه الكل مع انه معارض
بتجويز ابي حنيفة تيمم قبل دخول الوقت وبتجويزه
التيمم بالملح والكحل وامثالهما مع ان اكثر اللغويين
على ما شهد به الفاضل التفتازاني في حاشية الكشاف
خصوا الصعيد المذكور في آية التيمم بالتراب وهو
المروي عن ابن عباس ورواه صاحب الجمهرة عن
ابي عبيدة معمر بن المثنى بقوله هو التراب الخالص
واما الحادي عشر فلان ما ذكر من انه لا يبطل
الوضوء عندنا بخروج النجس سوى البول والغائط
فحسب انه كذلك ولنعترف بان في مذهبنا قد وجد
مساهلتان لم يوجد في مذهب ابي حنيفة وهما
عدم الحكم على الدم والقي بكونهما من النواقض
لكنا سناتي ان شاء الله تعالى في الجند الآتي بذكر
تسهيلات ابي حنيفة وكثرتها الى ما لا يتناهى
على وجه يشهد صاحب النواقض بان هاتين
المساهلتين بالنظر اليها يلحق بالعدم واما ما
ذكر من مس الذكر والفرج فقد وافقنا الحنفية
في عدم الانتقاض بهما كما صرح به في شرح الوقاية ومختصره
وانما المخالف هو الشافعي وهذا ايضا من جهالاته
بالمذاهب واما الثاني عشر فلان الوجه عندنا في

بتجويز تاخير الصلوة الى آخر الوقت ليس ما ذكره منزّلا
علينا بل الوجه ما ثبت عندنا من طريق اهل البيت
عليهم السلم وهو امتداد وقت كل صلوة الى حد معيّن
كما قاله الحنفي في صلوة العشا وغيرها ومع ذلك لا ننكر ان
اول الوقت افضل غاية الامر ان بعض المقلدين
المشتغلين بالدنيا ربما يتركون الفضيلة ويؤخّرون
الصلوة الى آخر الوقت ومع ذلك معارض بما افتى
به ابو حنيفة من استحباب الاسفار بالصبح وتاخير
الظهرين والجمعة واتى الحكم بمجرد الجواز من الحكم
بالاستحباب واما خصوصية الجمع فلا ذم من فتوى
ابي حنيفة باستحباب تاخير الظهرين مع ان استبعادهم
لمشروعية الجمع بين الفرضين استبعاد منهم للاحاديث
الصحيحة عندهم وردا عليها فمن ذلك ما ذكره الحميدي
في كتاب الجمع بين الصحيحين طرقا في مسند عبد الله
بن عباس في الحديث الثامن والمائتين من المتفق
عليه قال رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر والعصر و
المغرب والعشا جمعا من غير خوف ولا سفر وفي
رواية زهير بالمدينة وفي رواية ابن الزهير فسالت
سعيدا لم فعل ذلك قال فسالت ابن عباس كما سالتني
قال اراد ان لا يخرج امته وروى مسلم في صحيحه من
حديث حبيب بن ابي ثابت نحو حديث زهير عن ابن

الزبير وقال من غير خوف ولا مطر ولا سفر وفي رواية
جابر بن زيد في مسند ابن عباس قال ان النبي صلى
الله عليه وآله صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر
والمغرب والعشا **واما الثالث عشر** فلان اقتصار
اصحابنا في التشهد على ما ذكر معارض باضعاف ذلك
وهو اقتصار ابي حنيفة بقراءة ودو برگ سبز بدل
الحمد والسورة واهمال البسملة فيها واحداث ضرطة
او فسوة بدلا عن التسليم لكن قبح ذلك لا يظهر على
صاحب النواقض حيث امتلا مشامه من روايح مثل
هذه القاذورات والنقض **واما الرابع عشر** فلان
تجويزنا ابتلاع ما يذوب من السكر في فم المصلي معارض
بما ذكره الفاضل البرجندي في شرح مختصر الوقاية
ناقلا من خواهرزاده من انه لو اكل بعض اللقمة و
بقي البعض في فمه فشرع في الصلوة فابتلع لا يفسد
صلوته بل نقل المسئلة عن بعضهم وقال لو كان في فمه
سكر يذوب ويدخل في حلقه يفسد على المختار انتهى فان
لفظة المختار يدل على ان الفتوى بينهم مختلفة
الفتوى بين اصحابنا كذلك فصرنا واياهم سواء في
ابتلاع السكر وبقي فتوى اللقمة زيادة منهم في
اكل الخبز **واما الخامس عشر** فلانه ما ذكره من تفرّدنا
في تجويز الحقنة للصايم مردود بانه خارج عن الصلوة

ومقدماتها الى شرط الاقتصار بذكرها في هذا الفصل
ومما نوع بتجويز الحنفية ايصال الدواء اليابس الى الجوف
فقد قال الفاضل البرجندي في شرح المختصرات مراد المص
بالدواء الواصل الى الجوف الذي حكم بكونه مفسدًا
للصوم هو الدواء الرطب فقط على ما في الهداية
وفي الكافي اليابس لا يفسد عند الكل انتهى و
معارض بتجويزهم ايض بلع الصائم حصاة او خاتمًا
وما اشبههما متعمدًا من غير ايجاب شيء عليه من القضاء
والكفارة على ان المسئلة عند اصحابنا ايض خلافيه
كما صرح به في الدهوس **اما السادس عشر** فلان
ماذكره من تحليل اصحابنا الدخول في دبر المراة مدخول
بانه ليس مما اتفق اصحابنا عليه كما يدل عليه اطلاق
عبارته فان كثيرا من اصحابنا قالوا انه حرام ومن قال
منهم بالجواز قال انه مكروه على كراهية شديدة ومردود
بمخالفته ذكره للشرط المعهود وبجوزيه بمواففته مالك
معنا ومبالغته في حليته ذلك حتى روى عنه انه قال
ما ادركت احدا اقتدى به في ديني يشك في ان وطي
المراة في دبرها حلال ثم قرا الاية المذكورة وروى
عنه جلال الدين السيوطي في تفسيره المشهور ما حاصله
ان واحدا سأل مالكا عن ذلك فقال اغتسلت هذه
الساعة عن هذا الفعل الى غير ذلك وقد اشار الى

هذا

هذا المعنى عبد الرحمن الجامي في كتاب بهارستان
فقال ∴ گفت مملوكه با مالك خويش ∴ كز فعال ايش كرفت
راه فساد ∴ ترك اين فعل كن كه جايز نيست ∴ نزد دين
پروران شرع نهاد ∴ گفت خاموش كه شيخ دين مالك
بچنين عيش رخصت ما داد ∴ گفت مسكين ز زير
او كه خواست ∴ در زد وكير مالك اندر آداد ∴ بل قد
نقلوا عن مالك اباحته لوطي الغلام كما اشار اليه
قطب الموحدين الشيخ فريد الدين العطار قدس سره
حيث انشد ∴ آبروي غلام خويش مبر ∴ دفتر بد
بنام خويش مبر ∴ نتوان زد بگفته مالك ∴ غوطه
در ورطه چنين هالك ∴ ونقل جماعة من علماء
الشافعيه في الشرح الكبير عن ابن عبد الحكم تلميذ
الشافعي ان الشافعي قال لم يصح عن النبي صلى الله
عليه وآله في تحريمه ولا تحليله شيء والقياس انه حلال
ونقل ان بعض الشافعية اقام ما رواه ابن عبد
الحكم قولا له ومع ذلك عارض بتحليل الحنفيه لعقد
الحرير على الايور ودسها في الامهات ومن في
مرتبتها من البنات والاخوات فضلا عن الاجنبيات
واما السابع عشر فلان ماذكره بقوله قلنا بلى
ولكن مثل هذا المجموع لا يوجد الا في مذهبكم الخ
مردود بما ذكرنا من وجود مجموع ما ذكره مع اضعافه

ويقع في مقدمات ما اتفق به مالك
وهي العلام الشعراني به
الشيخ نور الدين علي بن عراق
المصري ان نحو ما ذكر لنا
القاضي الاديب ابو الحكم
مالك بن المرحل ...
مذهبي ... مذهبي
سيدي ماذا ترى في مذهبي
لا تخالف مالكا في رأيه
فبه يأخذ اهل المغرب

واشاله فی مذهب الحنفی بل قد وقع الاعتراف منهم بان
جمیع الاقوال المختلفة المنتشرة فی سایر المذاهب مجتمعه
فی مذهب ابی حنیفه فقد نقل صاحب طبقات الحنفیه
عند بیان حال ابی بکر بن مسعود بن احمد الکاشانی
انه لما قدم الکاشانی الی دمشق حضر الیها الفقها
وطلبوا منه الکلام معهم فی مسئلة فقال لا اتکلم فی
مسئلة فیها خلاف اصحابنا فعینوا مسائل کثیرة فجعل
کلما ذکروا مسئلة یقول ذهب الیها من اصحابنا فلان
وفلان فلم یزل کذلک حتی لم یجدوا مسئلة الا
وقد ذهب الیه واحد من اصحاب ابی حنیفة فانقض
المجلس علی ذلک انتهی علی انه لو فرض عدم وجود
المجموع فی خصوص مذهب الحنفی فلا یسمن ولا یغنی
من جوع لانا لا نفرق بین المذاهب الاربعة
بل هم کالحلقة المفرغة کیف وقد اشتهر من السید
المرتضی ان الناس اما امامی او کافر وقد قال
النبی صلی الله علیه وآله الکفر ملة واحدة ومع ذلک
فقد افتی ابن همام من اجلای متاخری الحنفیة
لمکلف واحد بمساهلات غیر متناهیة بحکم البدیهة
العقلیة بان احدا من الانبیاء لم یبعث لاجل
البلاغ شیء منها ولنعم ما قیل ⁂ شافعی گفت که
شطرنج مباحست مدام ⁂ داست گفتست چنین

است

است که فرمود امام ⁂ خواجه مالک بسخنی گفت
ازین نا ذکتر ⁂ که بنزد یکی خرد مند مباحست
غلام ⁂ بو حنیفه به ازین گوید در باب شراب ⁂
که ز چی شیئه بخورکان نبود هیچ حرام ⁂ حنبلی
گفت که گر زانکه بغم در مانی ⁂ بسته بنگ تنا و کن
وخوش باش مدام ⁂ بنگ و می بخور و کون میزن
و می باز قمار ⁂ که مسلمانی ازین چار امامست تمام ⁂
الطایفة الرابعة عشر ة اصحاب النواقض
ومن هفواتهم انکارهم الصوفیه حتی ان شیخهم
المقتول ة اخذ درسه ویحرم تصفیة الباطن
فویل لمن سعی بتصفیة باطنه وارتاض او ذکر اسم
الاربعین فیجتمع علی قتله اکثر من اربعمائه ومن
ظنوه مراقبا یقولون انه نقش بندی یوجبون
قتله ومن طالع کتاب الصوفیه فهو عندهم
من العامل بالانجیل والتوریه ولذلک لا تری
بینهم الا من قسی قلبه بحیث لو صقلت مرآة ضمیره
بصیاقل النور الف سنة لما زال عنه الصدی
قد تعقبه ابرة وان انکرت ذلک فاذکر اسم رافضی
نظن فیه صفا وکرامه ومن یظن فیه صفاء و
اشتهرت منه کرامة فهو من اهل السنة باتفاقهم
معنا فی ذلک بل هو داخل فی سلسلة لعنهم التی

ثملت كل بر تقى وانا امير فضل الله الاسترابادى
فهو ادل دليل على عدم امكان ان يصفو ضمير رافضى
ويصدر منه خارق عادة لانه جاور النجف المشرف
مدة عشرين سنة وهم مجمعون على انه اتقى الرفضة
وازهدهم واعبدهم واعلمهم ومع ذلك وقلة ميله
الى السب والطعن لم يحصل منه فى تلك المدة ما يدل
على انه من زمرة المسلمين فى الصفا فضلا عن الاولياء
وامثاله كثيرون فاذا كان حالهم هذه فكيف يكون
حال غيرهم وقد تفتح لمن تبع السلف الصالح ولم
يفارق الجماعة فى الاربعين الاولى ولا تفتح لمن
اتبع الهوى وقارن البدعة فى اربعين سنة ولا
فى اربعمائة سنة حكى انه اشتكى مريد لدى جنيد من
عدم الانفتاح له مع توخى الارتياض فقال العارف
قلبك ممن هو مفتاح المعرفة يعنى ابا بكر الصديق
فرفض من قلبه فانفتح له ومثل هذه الحكاية فى كتب
سائر الاولياء كثيرة ولا يخفيها على من تتبعها ويجى
فى عقوبات الروافض ما يؤيد ذلك اقول فيه نظر
لان نسبة انكارنا الصوفية افتراء وما استند به من
كلام شيخنا الشهيد قدس سره اعاذنا من سوء فهم
الحرام وذلك لان الشيخ قدس سره قدح فى كتاب
المكاسب من الدروس عند تعداد بعض المحرمات

كالكذب

ولا يخفى

كالكذب والسب لغير مستحقه والتهمة وهجاء المؤمنين
الى غير ذلك فيحرم تصفية النفس واراد به تزكية
النفس واظهار براءتها عن السوء ولا ريب انه ممنوع
عقلا وشرعا لقوله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم
بمن اتقى فالقول بحرمة تزكية النفس بهذا المعنى
عين التصوف وتصفية الباطن وهذا الرجل
لفهمه حرمة التصوف ثم دعاه الخيانة والتعصب
الى تبديل لفظ النفس بالباطن ليصير ظاهرا فيما فهم
ولنعم ما قيل، وكم من عائب قولا صحيحا، وآفته من
الفهم السقيم، وكيف يعقل نسبة انكار الصوفية
الى مشايخنا مع انهم باسرهم ذكروا فى باب الامامة
من كتبهم الكلامية ان من فضائل على عليه السلام انه
جميع الصوفية وارباب الاشارات والحقيقة يستندون
اليه نعم قد انكر العلامة الحلى فى كتاب كشف الحق
ونهج الصدق على طائفة من الصوفية حيث قال فى
مبحث الصفات [illegible] انه تعالى لا يتحد بغيره
والضرورة قاضية ببطلان الاتحاد فانه لا يعقل
صيرورة الشيئين شيئا واحدا وخالف فى ذلك جماعة
من الصوفية من الجمهور فحكموا بانه تعالى يتحد بابدان
العارفين حتى تمادى بعضهم وقال انه تعالى نفس
الوجود وكل موجود فهو الله تعالى وهذا عين الكفر

والالحاد انتهى كلامه والرد على مثل ذلك قد وقع عن
كثير من جمهور المتكلمين بل من محققي الصوفية ايضا حتى
ان الشيخ علاء الدولة السمناني قال في مكتوب اني
وصلت يوما في مطالعة كتاب الفتوحات ومباحثه
الى قوله سبحان من اظهر الاشياء وهو عينها فكتبت
على حاشيته ان الله تعالى لا يستحيي من الحق ايها
الشيخ لو سمعت من احد انه يقول فضلة الشيخ عين
وجود الشيخ لا تسامحه البتة بل تغضب عليه فكيف
يسوغ للعاقل ان ينسب هذا الهذيان الا الملك الديان
تب الى الله توبة نصوحا لتنجو من هذه الورطة الوعرة
التي يستنكف منها الدهريون والطبيعيون واليونانيون
والسلام على من اتبع الهدى وايضا فان كثيرا من
الفقهاء المتشرعين من اهل السنة والجماعة
حكموا بتحريم التصوف ايضا فان ابن الجوزي كفر
الغزالي لاستحسانه طريقة الصوفية وقال صاحب
المواقف رايت المولى عبد الرزاق الكاشي وكان
ينكر الحلول والاتحاد ويقول ليس في الدار غيره
ديار وهذا العذر اشد من الجرم على ان
كتاب جامع الاسرار ومنبع الانوار وشرح الفصوص
المسمى بنص النصوص لبعض اكابر الشيعة قدس
كذا رسالة اوصاف الاشراف للمحقق الطوسي وبعض

المواضع من فصول الكلامية وكلام الامام العالم
الرباني الشيخ كمال الملة والدين ميثم البحراني
في شرحه لكتاب نهج البلاغة وشرحه للمائة كلمة المرتضوية
وكذا كلام استاده وشيخه الكامل الصمداني علي بن
سليمان البحراني وكلام الشهيد الثاني في رسالة
اسرار الصلوة ورسالة مناسك الحج قدس الله اسرارهم
بينات عادلة بكذب ما نسبه الى اصحابنا من انكار
الصوفية الابرار بل قد ادعى صاحب جامع الاسرار
من اصحابنا ان الصوفي الحقيقي لا يكون الا شيعيا
اماميا والشيعي الحقيقي لا يكون الا صوفيا ومن
هذا كلامهم كيف يتاتى منه انكار الصوفية واما
ما ذكره من ان الامير فضل الله الاسترابادي لم
يحصل له صفاء الباطن مع قلة ميله الى السب والطعن
فلعل ذلك لو صح انما كان لاجل شامة قلة ميله الى
سب من يستحقه من اعداء الله تعالى لانه شرك
خفي لا يجتمع مع الصفاء الجلي كما لا يخفى واما
ما ذكره آخرا من عدم انفتاح بعض المريدين
واشتكائه عند مرشده فلعل ذلك المريد والمرشد
من الطائفة النقشبندية الذين يوجبون
عليهم محبة الناس بغض علي عليه السلم تارة بقدر
دمانة وتارة بقدر شعيرة ونحن نعتقد انهم

في مسلك الغزالي

في النقشبندية

ونحن نعتقد انهم ممن ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم و
ابصارهم غشاوة واعاذنا الله عن الغباوة والغواية
ثم من المضحكات ان يكون ابو بكر مفتاح باب المعرفة
مع الاتفاق على ان الصوفية منسوبون الى على عليه السلم
وان الخرقة منسوبة اليه وهذا امر احدثه النقشبندية
ادركهم الله باللعنة الابدية وصلاهم الله نار جهنم الماوراء
النهرية وخاصة سلاطين الاُزبكية الذين يوجبون
على انفسهم التدين ببغض الحضرة العلية العلوية
وهذا هو السر فى انكار الشيعة الامامية لتلك الطائفة
الضالة المضلة الجهنمية **الطائفة الخامسة عشر**
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم ما كتب ابن
عبد العالى فى رسالته موافقا للسابقين من
علمائه وهو تجويز السجود للعبد تعظيما فسجد هو
واتباعه لشاه اسمعيل بن حيدر الحاذ فى الدين
وجلبا للدنيا واعراضا عن الخالق واتيا لا للخلق
وصارت هذه عادة لهم حتى ان تارك السجدة كان
يسمى بزيد ولا يمهل ساعة ومن بركات محبة
الشيخين انى انعمت بنعمتين فالهمت بامرين
خلصانى عن القتل ونقصان الدين اذ لولم الهم
لابتليت باحدهما وقد فصلتهما فى المطول فمن راجعه
فى هذا المبحث اطلع على تاريخ عجيب وامر غريب احدهما

مناسب للمقام والآخر مناسب للمناسب كما لا يخفى وملخص
الكلام ان من دخل قلبه مثقال ذرة من الايمان علم
ان من جوز سجود المخلوق ولا سيما ملوك الدنيا
وخصوصا الملك الذى استغرق عمره فى عصيان الله
تعالى ومخالفة خاتم الانبياء باتفاق علماء مذهبه
فى ذلك لا ايمان له وهو من الاخسرين رزقنا الله
تعالى الايمان الكامل انه لا يضيع اجر المحسنين
اقول فيه نظر لان سجدة التعظيم لمن يستحقه ثابت
فى شرع من قبلنا كما فى سجدة الملائكة لادم عليه السلم
وفى سجدة اخوة يوسف له عليه السلم وهو حجة عند
بعض الاصوليين ما لم ينسخ والنسخ فيما نحن فيه
ليس بثابت قطعا فجاز ان يذهب ذاهب الى تجويزه
ولو سلم فنقول ان سجدة الناس للسلطان شاه
اسمعيل والسلطان شاه طهماسب انار الله برهانهما
لم يكن على وجه التعظيم لهما بل كان شكرا لله تعالى
عند حصول المسرة له من رؤيتهما حيث كانا سلطانين
شيعيين اثنا عشريين حاميين لهم من اضرار
اهل النصب والعدوان ماحيين لآثار آل عثمان
وسجدة الشكر عند حصول المسرة جايز عند اهل
السنة والجماعة ايضا كما صرحوا به فى كتبهم وبالجملة
لم يقل احد من اصحابنا بجواز السجدة لاحد على وجه

در ابویه تعبیر دیگری

مناسب للمقام والآخر مناسب للمناسب كما لا يخفى وملخص
الكلام ان من دخل قلبه مثقال ذرة من الايمان علم
ان من جوز سجود المخلوق ولا سيما ملوك الدنيا
وخصوصا الملك الذى استغرق عمره فى عصيان الله
تعالى ومخالفة خاتم الانبياء باتفاق علماء مذهبه
فى ذلك لا ايمان له وهو من الاخسرين رزقنا الله
تعالى الايمان الكامل انه لا يضيع اجر المحسنين
اقول فيه نظر لان سجدة التعظيم لمن يستحقه ثابت
فى شرع من قبلنا كما فى سجدة الملائكة لآدم عليه السلم
وفى سجدة اخوة يوسف له عليه السلم وهو حجة عند
بعض الاصوليين ما لم ينسخ والنسخ فيما نحن فيه
ليس بثابت قطعا لجاز ان يذهب ذاهب الى تجويزه
ولو سلم فنقول ان سجدة الناس للسلطان شاه
اسمعيل والسلطان شاه طهماسب انار الله برهانهما
لم يكن على وجه التعظيم لهما بل كان شكرا لله تعالى
عند حصول المسرة له من رويتهما حيث كانا سلطانين
شيعيين اثنا عشريين حاميين لهم من اضرار
اهل النصب والعدوان ماحيين لآثار آل عثمان
وسجدة الشكر عند حصول المسرة جايز عند اهل
السنة والجماعة ايضا كما صرحوا به فى كتبهم وبالجملة
لم يقل احد من اصحابنا بجواز السجدة لاحد على غير

قوله اجيب بمنع المقدمات اقول صورة الدليل هكذا على افضل الامة
والافضل امام لقبح تقديم المفضول عقلا وهو الذى قال المص
ولانه افضل وامامة المفضول قبيح عقلا اما الصغرى فقد اعترف
به حيث قال واجيب بانه لا كلام فى عموم مناقبه ووفور فضائله
واتصافه بالكمالات واختصاصه بالكرامات الا انه لا يدل على
الافضلية بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند الله تعالى ومنع
زيادة كمالاته كعلمه وشجاعته وسخاوته من قبيل انكار البديهيات
وقد صرح التفتازانى فى شرح العقايد بان قدر المشترك من
شجاعته من المتواتر وهذه هو المعتبر فى الامام لا الزيادة
فى الثواب على انهما متلازمان فى المومن لقوله من عمل مثقال
ذرة خيرا يره والكبرى قد ثبت فى محله الواجب اعنى مبحث
الحسن والقبح العقليين على ان لنا ان نورد الدليل على الكبرى
بالنقل لقوله تعالى افمن يهدى الى الحق احق الاية
فتامل فيه فطره وله جواب محقق
قطعا
واجيب بان خبر الواحد وان كان ظنى المتن فقد يكون قطعى الدلالة
ان اراد ان هذا الخبر قطعى المتن ظاهر انه ليس كذلك اذ
لما الموصولة يحتمل ان يكون مفعولا للمنفى للفعل
اى لا نورث ما تركناه وجعلناه صدقة لا مبتداء

وخصص عموم الكتاب

ولما نافى قول العترة

وصدقة خبره اى ما جعلناه صدقة وتركناه للصدقة لا يحل
للوراثه ان يجعله ارثا وان كان هذا خلاف الظاهر فلا يلزم
تخصيص الكتاب على ان المامور به التمسك به وبالعترة
الطاهرة وان اراد ان الخبر قد يكون كذلك وان لم يكن هذا
الخبر كذلك فهو لا يفيد كما لا يخفى محمد

ونحن نعتقد انهم ممن ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم و
ابصارهم غشاوة واعاذنا الله عن الغباوة والغواية
ثم من المضحكات ان يكون ابو بكر مفتاح باب المعرفة
مع الاتفاق على ان الصوفية منسوبون الى على عليه السلام
وان الخرقة منسوبة اليه وهذا امر احدثه النقشبندية
ادركهم الله باللعنة الابدية بوصلة لما حامة الماوراء
النهرية وخاصة سلاطين الاوزبكية الذين يوجبون
على انفسهم التدنير ببغض الحضرة العلية العلوية
وهذا هو السر فى انكار الشيعة الامامية لتلك الطائفة
الضالة المضلة الجهنمية الطائفة الخامسة عشر
قال صاحب النواقض ومن هفواتهم ما كتب ابن
عبد العالى فى نا ليفاته موافقا للسابقين من
علمائه وهو تجويز السجود للعبد تعظيما فسجد هو
واتباعه لشاه اسمعيل بن حيدر الحاد اخى الدين
وجلبا للدنيا واعراضا عن الخالق واتيا الا للخلق
وصادت هذه عادة لهم حتى ان تارك السجدة كان
ليحمى بريد ولا يمهل ساعة ومن بركات محبة
الشيخين انى انعمت بنعمتين فالحمد بارى
خلصانى عن القتل ونقصان الدين اذ لولاهم
لابتليت باحدهما وقد فصلتها فى المطول فمن راجعه
فى هذا المبحث اطلع على تاريخ عجيب وامر غريب احدها

سبب

التعظيم بل الحكم بجرمته صار اصلا من اصولهم حتى افرد
له فصلا على حدة شيخنا الشهيد قدس سره في قواعد
الاصولية فقال انما جعل السجود للصنم كفرا ولم يجعل
للاب ولم يرد تعظيمه للادميين كفرا لان السجود
للصنم يجعل على وجه العبادة لم بخلاف للاب فانه
يراد به التعظيم فان قلت فقد قالوا ما نعبدهم الا
الله ليقربونا الى الله زلفى فهو كالقرب الى الله بتعظيم
الاب قلت هذا حكاية عن قوم منهم فلعل بعضهم
يعتقد غير هذا فان قلت فهولاء كفار قطعا وهم
قائلون بالتقرب الى الله تعالى قلت جاز ان يكونوا
مقتصرين على عبادة الاصنام لهذه الغاية ولو ان
عابدا جعل صلوته وصيامه لتعظيم آدمي كان مثلهم
ولان التقرب الى الله ينبغي ان يكون بالطريق
الذي نصبه الله تعالى للمتقرب طريقا وجعل تعظيم
الاب والعالم طريقا للتقرب وان كان غير جائز
تعظيمه بهذا النوع من التعظيم الا انه لا يؤدي الى
الكفر باعتبار انه قدام بتعظيمه في الجملة انتهى هذا
مع انا قد راينا صاحب النواقض حين كونه في ديار
الروافض لخواقين قزلباش ساجدا ولا دني مجلس
عابدا ولا نشك في اقدامه على سجدة الاصنام وبهذا
الوجه للانصاب والازلام ثم في تخصيصه الخلاص

من القتل وغيره بكونه من بركات محبة الشيخين
تلويح الى الاعتراف لان محبة امير المؤمنين عليه السلم
لا يوجب له الخلاص من القتل وذلك ظاهر لا نشك
فيه لان محبته عليه السلم لا يجتمع مع محبة اعدائه
كما سبق ولا يؤثر في شان من جمع بين الضدين
لكنه مطالب بانه من اين علم كون ذلك من بركات
محبة الشيخين ولم لم يحتمل ان يكون من بركات
محبة عثمان ومعاوية وعايشة وطلحة وزبير و
واحد منهم او الكل لا بد لهذا التخصيص المضحك
من بيان والله اعلم **الطايفة السادسة عشر**
في اصحاب النواقض ومن هفواتهم استحلال المتعة
ووطي امة الغير باذنه بغير عقد وملك يمين و
يقولون جواز العقد على امراة جليه بالعقد
المنقطع ولو انا ساعة واعلاها مدة يحتمل بقاء
حيوة الزوجين فيها عادة ولا يشترط حضور
شاهد ولا اذن ولي ولا التغاير بين الموجب
والقابل بل اجمع علماء الامامية على استحبابها وعظم
ثوابها حتى انهم نقلوا عن ائمتهم انهم قالوا من
اغتسل عن جماع المتعة صارت كل قطرة من
ماء الغسل ملكا يدعو للمغتسل الى يوم القيمة و
امثال ذلك اكثر من ان يحصى وايضا يقولون بجواز

فانا محبة علي مع
محبة اعدائه

وطی امة الغیر بمحض قول المالک احللت لک وطیها فهی
مملوکة محللة یجوز وطیها للمحلل وبهذا قد انفتح باب
الزنا فاس لیلة والا ویزنی فی العجم اکثر من مائة
الف زنا فاذا رایت رجلا مع امراة وجزمت انه
یزنی بها لا یقدر علی منعها فاذا یتشبثون بذلک و
ینادون ان هذا شیٔ ولا یمحس المتعة فاکثر
عوام العجم یومئذ اولاد الزنا واکثر الاقل اولاد
الشبهة واقل الاقل اولاد الحلال خاشان ولد الحلال
بین اولاد الحرام واما قول من قال لم ینعقد نطفة
الزنا فی الرحم کلام بغیر دلیل ومن الطایف المشهورة
انه ذکر هذا القول عند سنی ظریف فقال فمن این
حصل هؤلاء التبرائیون واول ما صار سببا لهجوم
قزلباش علی عداوتی وقصد قتلی کان اهتمامی
فی دفع المتعة والمنع عنها ونخیرنا باب توسیعهم هذا
انما هو لغلبة شهوتهم علی شریعتهم وای شریعة عند غبی
حتی یغلب علیها شیٔ بل حقیقتها منتفیة عندهم
وهم غافلون والان اقص لک اظرف من الظرایف
المذکورة وهو ان من اصولهم ان خمس الغنیمة
فی الجهاد الصحیح وتمامها فی الفاسد للامام وقالوا
ان الجهاد فی زمان الغیبة فاسد فکل من یؤخذ
بعد الغنیمة من الجواری والعبید فهو حق الامام

البصیر

نقطنوا

فتفطنوا بان الامر ضاق علیهم فاوجد ابن بابویه
رقعة مزورة من الامام الحی وافتری ابن المعلم
روایة عن الائمة الموتی انهم جوزوا لشیعتهم
وطی جواریهم فافتوا بان الملک للامام وان الوطی
لنا وهل یقول مثل ذلک الامن لم یؤمن بنبی ولم
یذعن بامام الا نفاقا ایجوز من له رایحة من
الغیرة مسلما کان او کافرا ان یجامع جاریته و
مملوکته غیره وهل ابقی الرافضی صفة من
صفات الکمال قائمة بامام من الائمة لا والله بل
نفوها کلها من کلهم غایة الامر انه سلبهم ایاها
عن ائمة الصحابی فی صورة العداوة وعن ائمة
اهل البیت فی لباس المحبة والمنصف المدقق
یصدقنی فی ذلک ثم لما نظرت الی امرا هذه
الخرافات المنتهیة الی غایة السفاهة والحماقة
انه لا یتصور فوقها فی الشناعة والقباحة
وانی انقل عندک ما تعلم ان هذا الظن باطل
ویفترق عن مناسبتهم کل غبی جاهل والمنقول
الموعود تحلیلهم المتعة الدوریة وما ادریک
ماهی التی یجوزها اعظم سخریة بالشریعة الالهیة
بل یشهد کل مؤمن یتنزه جمیع الملل بل النحل عن
مثلها لا بارک الله فیها وفیمن رضی بها وافتی

عليها فان كان لابد من بيانها فاعلم اولا حقيقتها
وهو ان تمتع الرجال المتعة دون ليلة واحدة بثلث
امراة سواء كانت من ذوات الاقراء ام لا ويدخلون
لها ويقضون وطرهم منها قلت لعبد العالي بن علي
الذي افتى بحلها وتشريكها ارجع الله الى روحه
الخبيثة وخامة عاقبتها ووبالها انشدك بالله هل
نسبة هذا الفتوى الى ابيك صحيحة ام لا فتاذى
من هذا السؤال وقال الك شك في صحة ما اجمع
عليه علماء الامامية وهذا مما اجمعوا عليه كما صرح
به والدي ولم يتفردوا الذي به ولكنه انما غرضه
المتعة الدورية في صورة مشخصة وهي ان تمتع
الخ وقد بينا مراتب اسولتي واجوبته في الاصل
فارجع اليه لو اردت ان يزداد سيلك عنهم من طريق
اهل السنة والجماعة الذين نزههم الله تعالى
عن امثال هذه الهفوات وما كتبه ابن طاوس
المحجوب في الطرايف ذما لاقوال اصحابنا انما هو
من الجهالات والخرافات اذ ما ذمنا فيه الا بما
اشتمل على فضل خيار الصحابه وسائر ما نطق به
الكتاب والسنة ولكنهم ضلوا عن سبيل الله
سبيل الحق ومن ضرهته فيهما ان يصل الى
الصواب اقول فيه نظر اما اولا فلان استحلال

المتعة مما دلت عليه الاية الكريمة ورواه الجمهور
ايضا عن ابن عباس وغيره وذهب اليه مالك كما نقله
عنه صاحب الهداية من رؤساء الحنفية وشارح
المقاصد من اعاظم الشافعية وحيث اقتصر صاحب
المواقف ههنا بمجرد الاستبعاد اكتفينا عن ابطاله
بمجرد دفع استبعاده وتفصيل الادلة وما يتعلق
بها من النقض والابرام موكول الى مصنفات
اصحابنا الاعلام على ان ذلك معارض بما ذهب اليه
ابو حنيفة من انه اذا نكح انسان على الحرمة
بنته او بنت اخيه او خالته او عمته فوطئها
لا يحد وان كان العقد باطلا واذا لف الحرير
على عورته فوطئ الام فلا يجب ان يحد ولا حد
في اللواط عنده وعند المالك يجوز اللواط
بالمملوك وعند الشافعي يجوز التزوج بالبنت
اذا ولدها من حرام واذا ملك رجل اخته او
بنت اخيه او اخته او عمته فوطئها بملك اليمين
فعند الشافعي وابي حنيفة لا يحد هذا الواطئ
وعند محمد بن الحسن اذا احب انسان امراة
لا يطلقها زوجها فوضع رجلين عند القاضي
ان هذه المراة زوجته صارت هذه المراة
زوجة له ظاهرا وباطنا وان كان الرجلان

في العتق

شاهداه يعلمون الامر بخلاف ما قالوه وصادقت على من كانت في حبالته من قبل حراما وهذه المسئلة اوردها في كتاب الحيل الشرعية محمد بن شجاع من تلامذة محمد بن الحسن رواية عن استاده هذا محمد بن الحسن وهو مذكور في الوقاية والهداية ايضا وعند ابي حنيفة اذا سافر انسان فشهد اثنان ان الرجل قد مات فاعتدت المراة فتزوجت وولدت منه اولادا فقدم المسافر بعد دهر طويل كان هولاء الاولاد كلها لهذا الرجل القادم يرثون ويرثهم ويقول ابو حنيفة اذا قدرنا انسانا من الصين وآخر من اندلس اجتمعا ببغداد ولهما بنت وابن صغيرين فعقدا بينهما عقد النكاح حتى صارا بالغين فولدت البنت في اندلس والابن في الصين ولم يخرجا من بلدتيهما كان المولود من البنت من اولاد الابن الذي في الصين ويلحق به **واما ثانيا** فلان عدم اشتراطنا الشهادة في النكاح مما وافقنا فيه داود وقال مالك اذا لم يتواضعوا بالكتمان صح النكاح وان لم يحضر الشهود وقالت الحنفية يجوز ان يكون الشهود نائمين ولعمري ان اشتراط الشهود ثم تزويج كونهم نائمين احدوثة شيء وقاد النائم واضحوكة يضحك منه الصبيان

فيه احد وثلاثين

يجوز

بل البهائم وايضا فان الله تعالى امر بالنكاح في مواضع كثيرة من الكتاب ولم يشترط بالشهادة ولو كانت شرطا لذكرت على ان ابا حنيفة قائل بان كل زيادة في القرآن بوجه النسخ فلو زادت الشهادة لكان ذلك نسخا للكتاب والكتاب لا ينسخ باخبار الآحاد فان احتجوا بما يروونه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا نكاح الا بولي مرشد وشاهدي عدل فالجواب عندنا ان هذا خبر واحد وهو مع ذلك مطعون في طريقه والزهري انكر عليه واورد في تضعيفه وجوها كثيرة لا نطول بذكرها ومع ذلك كله يمكن حمل النفي الوارد على النكاح على نفي الفضل والكمال كما حمله الحنفية عليه في قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات وقوله عليه السلام لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد الى غير ذلك **واما ثالثا** فلان عدم اشتراط اذن الولي مما يوافقنا فيه ابو حنيفة فقال ان المراة اذا عقلت وكملت زالت عن الولاية عليها في بضعها ولها ان تتزوج نفسها ولوليها اعتراض عليها اذا وضعت نفسها في غير كفو وقال ابو يوسف ومحمد يفتقر النكاح الى الولي لكنه ليس بشرط فيه فاذا زوجت المراة نفسها فعلى الولي اجازة ذلك وقال مالك المراة المقبحة الذميمة لا يفتقر نكاحها

الى الولى ومن كان بخلاف هذه الصفة افتقر الى الولى وقال داود ان كانت بكرا افتقر نكاحها الى الولى وان كانت ثيبا لم نفتقر دليلنا على ما ذهبنا اليه آيات كثيرة منها قوله تعالى ولا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فاضاف عقد النكاح اليها والظاهر انها يتولاه ومنها قوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف فاضاف العقد اليهن ونهى الاولياء عن معارضتهن والظاهر انهن يتولينه ويدل عليه ايضا ما رواه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ليس للولى مع الثيب امر وما رووه عنه ايضا ان النبى صلى الله عليه وآله قال الايم احق بنفسها من وليها الى غير ذلك من الآيات والاخبار التى لم يذكرها روما للاختصار واما رابعا فلان بعض اصحابنا انما جوز تولى الولى الواحد للطرفين مع تحقق المغايرة الاعتبارية واى استبعاد فى ذلك خصوصا اذا كانت المغايرة حاصلة بالاصالة والنيابة كما هو غالب الامر فيما نحن فيه وبالجملة انما يتوجه استبعاده على ما افتراه على الاصحاب والله الموفق للصواب واما خامسا فلان ما ذهب اليه بعض اصحابنا من تجويز وطى امة الغير بمحض قول المالك احللت لك وطيها ليس باولى فى الشناعة مما جوزه ابو حنيفة

في بدع شنيعة

من انعقاد النكاح بلفظ الهبة والعارية بل نقل عند خواجه ملا الصاعدى ان النكاح ينعقد عند ابى حنيفة بكل ما يدل على التراضى والصيغة عنده غير معتبرة فاى فرق بين ان يقول مولى الامة لواحد احللت لك وطى جاريتى او يقول ولى الزوجة وهبتك او اعرتك وطى ابنتى مع ان رعاية الاحتياط فى جانب الحرة اولى من رعايته فى جانب الامة كما لا يخفى وحيث اقتصر صاحب النواقض فى هذا المقام بمجرد الاستبعاد والتشنيع سلكنا مسلكه فى الاقتصار على معارضته بمثله او بما هو اشنع منه روما للاختصار والا فلنا على مطلوبنا ادلة ساطعة من الآيات والاخبار مذكورة فى التنقيح والانتصار وغيرهما من اسفار اصحابنا الاخيار واما سادسا فلان ما افاده بعض اللطايف المشهورة ونسبه الى سنى ظريف فلعله من جملة تحريفاته والا فلم يوجد الى الآن سنى ظريف سوى مير على شير وهو فى طول حيوته كان مخذولا مغلوبا بين يدى ملا بنائى الشيعى الشاعر الفاضل الذى قال العلامة الدوانى فى شانه او ملاء شاعران وشاعر ملا ما نست ولعله اراد بالسنى الظريف نفسه وكلتا المقدمتين ممنوعتان مع ان

شهادة على التبرائيين ليس بمسموع ولو كان قاضيا
لقيام العداوة الدينية والدنيوية بينهما اما الاول
فظاهر واما الثاني فلما اعترف به من لحوق انواع
الضرر منهم اليه من الشتم والزجر واللطم الى غير ذلك
مما استحقه ثم ان حقيقة الحكاية المحرفة انه جرت
في المكة المشرفة معارضة بين شيعي وسني فانكر
الشيعي على فتوى ابي حنيفة بانه لو عقد رجل على
امراة بمكة وهي بما وراء النهر ثم جاءت بولد وهو
بمكة لم يبرح منها لحق به الولد فاجاب السني بان
انكارك لهذا انما نشاء من ظهور احتمال العقلا ان
يكون ذلك الولد حاصلا من الزنا لكن هذا الاحتمال
منتف عندنا بما قيل ان نطفة الزنا لا ينعقد في
الرحم فقال ذلك الشيعي فمن اين حصل هولاء
الماوراء النهريون يشهدون على الناس شهادة
الزور ويشرطون اكتنان بغض علي عليه السلم بعقد
شعيرة او نار رغبة في الصدور **واما سابعا** فلان
قوله والبصير خبير آه ليس مما يروج عند الناقد
البصير ضرورة ان ذات العقد المذكور مع الشرائط
المذكورة لا يقتضي الايقاع في الزنا بل هو كالعقد
بصيغة الهبة والعارية التي جوزها ابو حنيفة فلو
طرا الاهمال من المراة في عدم حفظ العدة فلا

لوم

لوم على الشارع واي ذنب للشارع لو ان زوجة
صاحب النواقض لم تشبع من مباشرته فادخل رجلا
اجنبيين على فراشه بعد ما كان هو القاضي وقد
احتاط لنفسه في العقد بالعربي والفارسي ولم
يكتف بصيغة الهبة او العارية التي افتى امامه
الجديد واحضر الشهود الايقاظ ولم يقتصر على
النائمين **واما ثامنا** فلان ما رواه اصحابنا
في خمس الغنيمة هو ان ائمتنا عليهم السلم اباحوا لشيعتهم
بطريق الهبة عليهم حصتهم من الجواري والعبيد
التي تغنم في ايام غيبة الامام تطييبا لمواليد شيعتهم
وهم يفترعون على ذلك كون الاولاد الحاصلة لاهل
السنة والجماعة من تلك الجواري واولاد اولادهم
وهكذا اولاد زنا وهذا المخذول المعطي قد حرف
الكلام ليعطي بغيض المرام والحاصل ان ما نسبه
الى اصحابنا من انهم يقولون بان الجارية باقية
في ملك الامام عليه السلم والوطي حل لنا افتراء محض
وانما الذي يقول به اصحابنا هو ان كل جارية
دخلت تحت ايدينا فهي تصير ملكا لنا بهبة الامام
عليه السلم ولقد حرف هذا المحرف لفظ كلام الاصحاب
تقوية لمذهبه الفاسد وترويجا لمتاعه الكاسد
والحق لا يخفى بكل مكان **واما تاسعا** فلان

ما نسبه الى اصحابنا من انهم جوزوا الى ان يمتع الرجال المتعدد[دون]
ليلة واحدة مثلا امراة سواء كانت من ذوات الاقراء ام
لا آه ما قد خان في بعض قيوده وذلك لان الاصحاب
قد خصوا ذلك بالآية لا بما يعم الآية وغيرها من
ذوات الاقراء وح فدفع الاستبعاد العقلى ظاهر لان
الغاية والحكمة في العدة في غير المتوفى عنها زوجها
استبراء الرحم حفظا للنسب وهو منتف في الآئية
والصغيرة واما الدليل المقتضى لذلك فقوله تعالى
واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم
فعدتهن ثلثة اشهر واللائى لم يحضن فان المراد بقوله
تعالى ان ارتبتم الشك في سبب الانقطاع كانه قال
النساء اللائى لم يحضن فان المراد بقوله تعالى
ان ارتبتم الشك حصل لهن الانقطاع لكبر او مرض
فاخذوهن بالاعتداد بالثلثة علاوة احتياطا لذلك
وح يلزم ان لا يكون على الآئية عدة لانها تعلم
ان انقطاع حيضها للكبر وقال بعض المفسرين
واختاره السيد المرتضى من اصحابنا ان الارتياب
في وجوب العدة لا في السن وح فقوله تعالى
واللائى يئسن مثل الآئية ايض وان المراد باللاتى
يحضن ما لم يبلغن سن المحيض وقد حذف الخبر
وهو قوله عدتهن ثلثة اشهر لدلالة ما تقدم عليه

وايضا لو كان المراد الشك في ارتفاع الحيض
يقال ارتبتن لان المرجع في الحيض اليهن وفيه
نظر اما اولا فلانه لو كان المراد ما ذكره من الارتياب
في وجوب العدة لقال ان جهلتم ولم يقل ان ارتبتم
لان سبب النزول يدل على ان السائل وهو ابى بن
كعب لم يكن شاكا في عدتهن بل كان [ان م] ذلك مجهولا
عنده واما ثانيا فلانه انما اتى بالضمير مذكرا
لكون الخطاب مع الرجال لقوله واللاتى يئسن
من المحيض من نسائكم ولان النساء يرجعن
في تعرف احكامهن الى رجالهن والى العلماء
واما عاشرا فلان تلك المتعة الدورية معارض
بما يلزمهم من المناكحة الدورية لانه يلزم على
مذهبهم ان يحل للمراة المسلمة الحرة الشابة من
ذوات الاقراء ان يمكن من وطئها في اليوم الواحد
عشرة انفس فاكثر على سبيل النكاح من غير استبراء
حمل وعدة وذلك لانه يجوز ان يخلع الرجل زوجته
عقيب الوطى ثم يجوز عندهم انه اذا بدا له بعد
ساعة العود اليها ان يخطبها لنفسه فان عقد
عليها عقدة النكاح فقد عادت الى ما كانت عليه
من النكاح وسقط عنها عدة الخلع ثم ان طلقها
عقيب العقد الثانى من غير ان يدخل بها ثانية

قد بانت منه ولا عدة عليها بنص القرآن من قوله عز وجل
وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة
تعتدونها فيحل لها ان تتزوج من وقتها لغير الزوج
الاول اذ ليس عليها عدة بنص القرآن ويحل للزوج الثاني
ان يفعل بها مثل ما فعل الاول وكذلك لو نكحها ثالث
ورابع الى ان يتم ناكحوها عشر انفس او اكثر على حسب ما
يسعه مقدار زمان النهار وانما لزمت هذه الشناعة
لخصوص اصحاب ابي حنيفة لانهم يجوزون الخلع والطلاق
والظهار في الحيض والطهر الذي قد حصل فيه جماع من
غير استبانة حمل وعدة واما الامامية فتمتنع من ذلك
ويقولون ان هذا اجمع لا يقع بالحائضة التي تحيض الا
بعد ان يكون طاهرة من الحيض طهرا لم يحصل فيه جماع
فلذلك سلمت مما وقع فيه المخالفون وايضا معارض
بنظيره من فتاوى ابي حنيفة لما سبق من انه يفتي
بان الرجل اذا لف الحرير على احليله ثم اولجه في قبل
امراة شابة مولودة مرغوبة لم يعقد عليها لم يكن
زانيا وان انزل وكذا لا يجب عليه الحد فليعمل خدمة
صاحب النواقض بمقتضاه وليجئ بزوجته التي
لا تنال منه ما تتمناه برخصتها ان تدخل في فراشه
كل يوم الفا الف من عزاب الحجاج الواردين
عليه في الحجاز من شيعة حجاج عراق وخراسان اذ ليس

في المعنى

فيه زنا ولا حد ولا عدة واستبراء وليبالغ جنابه
في ذلك الحرير بان يكون دقيقا رقيقا ناعما حتى
يكون حظ الفاعل والمفعول اتم ويصل ثوابه اليه
والى روح امامه الاعظم الذي افتى بهذه المسئلة
على ان في اعمال هذه المسئلة فائدة اخرى هي ارغام
الشيعة المرعي عندهم في كثير من الاحكام **الطائفة
السابعة عشرة** ان صاحب النواقض من هفواتهم
ان شيخهم ابو جعفر الطوسي ذكر في كتاب المصابيح و
غيره ان زيارة الحسين عليه السلم تعادل ثواب مائة
الف حجة وانها افضل عند الله من مائة الف حج و
مائة الف عمرة ومائة الف غزوة كانت مع رسول الله
صلى الله عليه وآله وغير ذلك فاذا كان الامر كذلك
لا يحج ولا يعتمر ولا يغزو الا الاحمق وهذا ايضا
دليل على ان الروافض اشد حماقة من ساير الفرق
الباطلة لانهم ينقلون ذلك ولذلك يتحملون شدايد
السفر بمكة اللهم الا ان يقولون انما يتحملها رياء
وخدعة واسترباحا وتجارة وغرض هشام الاحول
وابن الراوندي واخوانهما في وضع ذلك الحديث
تقليل رغبة الناس الى الحج والغزاة الذين هما
ركنان من الاركان الخمسة الاسلامية وتحريض
الناس على عداوة الاصحاب الكرام وكما هو واف

فى فضل الزيارة ما ذكر كذلك بل هو واقف طريق الزيارة
كلمات مشتملة على انواع الطعن واللعن على الصحابة
ولكن الحمد لله على رجحها الاسئلة اللاعن والطاعن
انتهى **اقول** هذا الفصل يكشف عن نصبه وعداوته
لاهل البيت عليهم السلام ويفصح عن سر ما روى عن
الصادق عليه السلام من انه لا يبغضنا الا من خبث اوولد
زنا او ولد حيض ولا ريب على العارض بحاله ومقاله
انه جامع لجميع اقسامه هذه المنفصلة المانعة الخلو
ولقد استرحنا بذلك عن اعتقاد السيادة فى شانه
فلا نتوقف فى سلب سيادته بل ايمانه فلعنة الله عليه
وعلى انصاره واعوانه ولنعم ما قيل فى شانه بعض
اقرانه **شعر** اذا العلوى تابع ناصبيا ٭ بمذهبه
فما هو من ابيه ٭ وكان الكلب خيرا منه طبعا ٭
لان الكلب طبع ابيه فيه ٭ ثم اقول ان اراد ان كثرة
ثواب زيارة الحسين عليه السلام يستلزم عدم الالتفات
الى المستحباب من تلك الامور فليكن كذلك واى خلل
يتطرق من ذلك فى قواعد الاسلام واى حاجة تتوجه
على اصحابنا الاعلام وانما الاحمق من لم يفهم المقصد
والمرام ويكتب لخبثه انعكاس ما فعل من الشتم و
الملام **الطائفة الثامنة عشر** قال صاحب النواقض
ومن هفواتهم لزوم ترك الجمعة والجماعات اما الجمعة

على انه قد وقع فى كتاب اهل السنة ما يقرب من ذلك قال النوجى
فى اذكاره من صلى بعد الفجر من البيع ركعتين و
جلس حتى يطلع الشمس كان كمن حج
واعتمر منه

فانه

قال ابن عبد العال نقل فى مؤلفاته اجماع الامامية
على انه شرط فى انعقاد الجمعة حضور الامام او نائبه
وقد الف لمنع صلوة الجمعة رسالة حتى ان زين الدين
العاملى الذى كان عنده علم الدنيا علم ان ذلك سبب
تنفر القلوب عن مذهبهم فكتب فى مقابلها رسالة
يفيد ضد ما قال ابن عبد العالى ونعم ما قاله فيهما ابرات
الذى ينهى عبدا اذا صلى اذ بين فى ضمنه باشارة
لطيفة ان بين هذا الذى ينهى عن صلوة الجمعة
وبين من نزلت الآية فى شانه تصادق ومعنوى
وتعارف ازلى فانظروا الى الرفضة المجبولين على
بغض العبادة وحب المعصية انهم لم يعملوا بقول
مجتهدهم الآمر باعظم العبادات وافضل الصلوات
المؤخر زمانا وعملوا بقول الناهى مع انه مقدم والقرآن
ينادى على بطلانه يا ايها الذين آمنوا اذا نودى
للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا
البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون وان خيرات
قوله تعالى ان كنتم اشارة خفية عند من له ذوق
الى ما احدثه واتبعه ابن عبد العالى الوارد على
كلام ذى الجلال المتبع للنفس الامارة المطيع للطبيعة
العقارة الى نعير الندامة ولم يغفى من حر القيمة
اذ من لم يكن متصفا بهذه لا يفتى بان جماع المتعة

بجز الثواب الكريم وصلوة الجمعة يستلزم العذاب العظيم
ونعم ما قال بالفارسية • مذهبك درست بحلقه كه تمام
جماع متعه حلال ونماز جمعه حرام • واما لزوم ترك
الجماعة فيلزم من اقوالهم لان احد اصولهم الفاسدة
بطلان الصلوة خلف غير من ثبت عدالته الباطنية
وهي تثبت بالمعاشرة الباطنية عندهم وما من رافضي
الا وباطنه ملوث خبيث فيها ينكر بعضهم بعضا ولم يرض
كل منهم بامامة واحد وغير الرافضي ليس بمرضي عندهم
فضلا عن العدالة التي انما تتحقق بالايمان فانسد
باب الجماعة وحرمهم ابليس عن فضلها ايضا ولذلك ترى
اكثر مساجدهم خرابا بحيث تربط فيها الدواب وتلد
فيها الكلاب وفي البعض الذي بقي اساسه انما هي بسعي
اهل السنة والجماعة لكن والجماعة فيها ممنوعة محذورة
بل الصلوة الصحيحة فيها غير مقدورة انما المتعارف
هناك الاجتماع للسب والطعن عوض الصلوة والذكر
ثم الشتم واللعن وهي افضل العبادات واكمل الطاعات
عند تلك الفرقة الفاجرة وانما يقللها سطوة هذه
السلطنة السليمانية القاهرة انتهى **اقول** للاصحاب
في صلوة الجمعة زمان غيبة الامام عليه السلم اقوال
ثلثة احدها التحريم وهو قول السيد المرتضى وجماعة
وثانيها الوجوب التخييري مع وجود المجتهد وهو قول

الاكثرين

الاكثرين واختاره شيخنا علي بن عبد العالي قدس سره
وثالثها الوجوب العيني مع وجود اي عدل كان سواء
كان مجتهدا ام لا وهو ما ذهب اليه الشيخ زين الدين
من المتاخرين ويدل على التحريم الذي هو محل
استبعاد صاحب النواقض وامثاله وجوه منها ما فهم
لدليل العقل فان الاجتماع في مثل هذه الصلوة خصوصا
في الامصار مظنة للاختلاف والنزاع والحكمة
مقتضية لحسم مادة الاختلاف ولا يندفع الا بالسلطان
العادل او من نصبه في زمان حضوره لانه ايضا في ظل
ظهور الامام المتمكن من الازالة مفاسد الانام
ودفع النزاع الواقع بين الخصام على وجه يوافق
قوانين الشرع والاسلام واما في حال غيبته عليه السلم
فليس كذلك اذ ربما لا يمكن الناس من دفع المفاسد
لعدم ظهور الامام وقدرته على زجر الانام وتنفيذ
الاحكام واعلاء لواء الاسلام ومنها ما وقع الاتفاق
عن صحة روايته عن النبي صلى الله عليه وآله من انه
قال في خطبته ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي
هذا في شهري هذا في عامي هذا فمن تركها في حيوتي
او بعد موتي وله امام عادل استخفافا بها او جحودا
بها فلا جمع الله شمله ولا بارك الله في امره الا ولا صلوة
له الا ولا زكوة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا

في يومي هذا

صوم له الا ولا بزله حتى يتوب فان تاب تاب الله عليه و

وجه الاستدلال انه شرط الامام العادل في وجوبها

على الآتي بها وهو غير ظاهر في هذا الزمان وقد ظهر

بما ذكرنا ان ما نسبه الى الشيخ على اعلى الله درجته

من تاليف رسالة في المنع عن صلوة الجمعة فرية بلا

مرية لان حاصل مذهبه ان صلوة الجمعة افضل فردي

الواجبين على التخيير كما عرفت واما ما نسبه الى

الشيخ زين الدين رحمه الله تعالى من تعريضه على

الشيخ على اعلى الله درجته بقوله تعالى ارايت الذي

ينهى عبدا اذا صلى فهو افتراء وعلى تقدير وقوعه

تعريض معترض بمثل ما اعترض به اليافعي الشافعي

في تاريخه على من استدل بها على مثل حيث نقل ان

الشيخ عز الدين عبد السلام الشافعي كان منكرا لصلوة

الرغائب والنصف من شعبان ويحكم بكونهما بدعة

مع انه قد ظهرها شاد في الامصار وصلاها العلماء

الاخيار والاولياء الاخيار ثم قال واما ما احتج به

بعض الناس من قوله تعالى ارايت الذي ينهى عبدا

اذا صلى فهو احتجاج باطل فان الآية الكريمة نزلت

في قضية ابي جهل ونهيه النبي صلى الله عليه وآله عن

الصلوة وسعيه له انتهى وظاهر ان ما نحن فيه ايضا

ليس من ذلك القبيل اعني قبيل صلوة النبي صلى الله عليه وآله

اذ الكلام في ان صلوة الجمعة في هذا الزمان بدون

الامام المجتهد بدعة لم يامر بها صاحب الشريعة هذا

واما ما ذكره من عدم علمهم بقول مجتهدهم الآمر باعظم

العبادات فان اراد به عدم عمل احد منهم بذلك فهو

كاذب اذ الواقع في بلدان الشيعة يشهد بخلافه

وان اراد عدم الاتفاق على ذلك فذلك ليس بمحذور

لان من على مقلدي ذلك المجتهد اما مجتهد يخالفه

في ذلك فهو متعين عليه واما مقلد قد التزم تقليد

مجتهد آخر فهذا وظيفته لا غير واما قوله الآية بادي

على بطلان ذلك فليس كما سمعه وذلك لانه قد اجمع

الاصوليون الا شرذمة قليلة منهم على ان الخطاب

المصدر بمثل يا ايها الذين آمنوا ويا ايها الناس

مختص بالمكلفين في عصر النبي صلى الله عليه وآله لعدم

خطابا لمعدوم وانما يثبت الحكم فيمن بعدهم الى

يوم القيمة بدليل خارج وعلى هذا فالآية انما تدل

على وجوب صلوة الجمعة في زمان النبي صلى الله عليه وآله

ووجوبه في زمان الائمة عليهم السلام قد ثبت بالاجماع

وبقي وجوبه في حال الغيبة والآية لا تدل عليه

اصلا وليس دليل آخر يكون صريحا في الدلالة عليه

مع ان الاصل عدمه واما ما نسبه الى شيخنا فقد مر

من احوال الاسود فلا يخفى ما فيه من الافتراء

والنفوس وانما الحدوث والاحداث من شان صاحب
النواقض لا يقان بلحيته ولحيته من احدث في
البيت ثم ما قصد بتكراره تكثير السواد من استبعاد
تجويز المتعه فقد مر جوابه واما استبعاد تحريم الجمعه
مع انه قد مر جوابه ايضا مدفوع بانه اى استبعاد
في علم الاتيان بركعتي صلوة الجمعة عند فقد
شرطها الذي هو حضور الامام العادل او نائبه مع
ايجاب الاتيان ببدلها الذي هو اربع ركعات الظهر
على ان اشتراطنا لوجود الامام العادل معارض
بان الشافعي اشترط حضور الاربعين وابا حنيفة
اشترط المصر واذن الحاكم الجاير او نائبه كما صرح به
القاضي الماوردي في كتابه الموسوم بالاحكام
السلطانيه واعجب من هذا التشنيع ان الحنفية
انفسهم لا يجزمون بوجود الجمعة في هذا الزمان
بل يعتبا طونه قبل الاتيان بها او بعدها بالاتيان
بالظهر ايضا واما ما ذكره من البيت اللطيف فهو
معارض بعدة ابيات لطيفة قد ارتجلت في نظمها
ولعلها الطف واقوى في الالزام وهي هذه بيت
تعبديست در اغلب چو شرع را احکام
چه جای خاصه که نبود ز عقل بیم سلام
بیا بگو عدد الخدا قسم که چراست

حلال صوم ببر از عید و روز عید حرام
چه معنی است بگو در جماع متعه که هست
بشرط صیغه و کابین و عقد در انجام
امام شرط دو رکعت گذار جمعه بود
چو غایبست تو بگذار کن چهار تمام
بلی مزد که کسی با ابا حنیفه کند
بمنع متعه و تجویز عقد اخت پیام
بمذهب که درست و علة که تمام
نکاح مادر و خواهر حلال متعه حرام
واما ما ذكره من لزوم ترك الجماعة وتعليله بانصاف
الشيعة بسوء الظن وانكار بعضهم بعضا فهو مكذب
لما سبق منه في الطائفة الحادية عشر حيث نسب
الشيعة ثمة الى حسن الظن بالناس والانخداع
بما ليس له اساس ومن صدق وكذب فقد كذب
مرتين على انه قد اطلع هذا الرجل المكابر على تحقيق
الجواب من كتاب الطرايف الذي هو موجود عنده
كما صرح به في كتابه هذا لكنه تجاهل عنه هيا على
الاوهام وترويجا لما قصده من اظهار ان كلامه
اخر الكلام قال صاحب الطرايف وسمعت من اهل
السنة انهم يقولون ان الشيعة ما يحضرون معنا
في الجمعة والجماعات واذا انظر منصف في عقايدهم

ومذاهبهم وما يقولون عن الله تعالى وعن رسوله
وعترته صلوات الله عليهم وما يعتقدونه في نبينا
عليه السلم ويروونه من قبايح المرضيين عندهم
من صحابة نبيهم ويشهدون عليهم في كتبهم الصحيحة
عندهم عرف صحة عذرنا في التاخير عنهم وترك
الاقتدا بهم والمخالطة بهم اذ لا يخفى ان الانسان
اذا اراد ان يودع شيئا من ماله عند انسان كلم
كان يسال عن دينه وورعه وامانته ولا يودعه
الا لمن يثق اليه ويعتمد عليه والمال حقير والضا
الضرر يسير فكيف نقتدي نحن في صلوتنا التي
هي اعظم اركان الاسلام ونودع اسرارها والقرا
فيها بقوم قد تحققنا انهم على ما حكيناه عنهم وقد
قال الله جل جلاله ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم
النار وقال تعالى في معرض المدح وما كنت متخذ
المضلين عضدا ولولا ذلك كنا قد زاحمناهم
على الصف الاول وما نروي من عترة نبينا صلى
الله عليه واله في فضل صلوة الجمعة ووجوب صلوة
الجمعة ما لعلهم لا يعرفون ولا يروونه وايضا
من طريف ما رووا عن ائمتهم في ترك صلوة
الجمعة والجماعة بالكلية ما سياتي ذكره فهلا
كان للشيعة من الاعذار ما قد اعتذروا به لائمتهم

من

من ذلك ما رواه القاضي ابو العباس احمد بن
محمد الجرجاني في كتاب مختصر المعارف قال في
اواخر الكتاب عند ذكر التابعين ما هذا لفظه
مالك بن انس بن ابي عامر من حمير وعداده
في بني تيم بن مرة من قريش قال الواقدي كان
مالك ياتي المسجد ويشهد صلوة الجمعة والجنائز
ويعود المرضى ويقضي الحقوق ويجلس بالمسجد
ويجتمع عليه اصحابه ثم ترك الجلوس في المسجد وكان
يصلي ثم ينصرف ثم ترك ذلك كله فلم يكن يشهد
الصلوات في المسجد ولا الجمعة ولا ياتي احدا
يعزيه ولا يقضي له حقا واحتمل الناس ذلك
حتى مات عليه وربما قيل له في ذلك فيقول ليس
كل احد يقدر ان يتكلم بعذره وروى حديث
مالك بن انس وعزلته عن الجمعة والجماعة الغزالي
في كتاب الاحياء في كتاب العزلة في الباب الاول
منه ومن ذلك ما رواه الغزالي ايضا في الكتاب
المذكور في الباب المشار اليه ان سعد بن ابي
وقاص وسعيد بن عمرو لزما بيوتهما بالعقيق و
لم يكونا ياتيان المدينة لجمعة ولا لغيرها حتى
ماتا بالعقيق هذا صورة لفظه فهلا كان
للشيعة اسوة بمالك شيخ المالكية وامامهم وسعيد

وبعد وهاس الصحابة المعظمين عند الاربعة
المذاهب من ذلك ما رواه الغزالي ايضا في كتاب
الحلال والحرام في الباب الاول من العبادات
ان احمد بن حنبل قيل له ما حجتك في ترك الخروج
الى الصلوة وعن بالعكس فقال حجتي الحسن
البصري وابرهيم التيمي هذا لفظ الحديث في
كتاب الغزالي فهلا كان للشيعة اسوة بالحنابلة
اذا اقتدوا في ذلك بامامهم احمد بن حنبل وهاه
وسعهم للشيعة من العذر ما وسع من تقدم ذكره
من ائمتهم وصحابة نبيهم صلى الله عليه وآله في
ترك صلوة الجمعة وصلوات الجماعات اقول
وايضا قال قاضي خان من اكابر فقهاء الحنفية
في كتابه الكبير عن ابرهيم النخعي وابرهيم بن مهاجر
انهما كانا يتكلمان عند وقت الخطبة فقيل لابرهيم
النخعي في ذلك فقال اني صليت الظهر في داري ثم
رحت الى المسجد الجمعة تقية فلذلك قلنا ويدل
احدها ان الناس في ذلك الزمان كانوا فريقين
فريق منهم لا يصل الجمعة لانه كان لا يرى الجاير
سلطانا وسلطانهم يومئذ كان جايرا فاغا كانوا
لا يصلون الجمعة لاجل ذلك وكان فريق منهم
ترك الجمعة لان السلطان يوخر الجمعة عن وقتها
في ذلك

في جواز التقية

في ذلك الزمان وكانوا يصلون الظهر في دارهم
ثم يصلون الجمعة مع الامام ويجعلونها سبحة
انتهى اقول ولقد ظهر بهذه الرواية امران
احدها اعتقاد اكابر ذلك الزمان اشتراط حضور
الامام العادل في انعقاد الجمعة كما ذهب اليه
فقهاء الامامية وثانيهما التزامهم للتقية التي
حكم بجوازها ساير الامامية مع ان اهل السنة لا
يزالون ينكرون عليهم في المقامين كما تر الطائفة
التاسعة عشر قال صاحب النواقض ومن هفواتهم
تحريفهم القبلة وشرح ذلك ابن صبا الغالي الداد
تبعها آخر من بالرفي بن زمرم للامتياز عن سائر
الفجرة فخرب جميع محاريب العجم التي نصبها غزاة
الصحابة وبقيت من زمان الفتح زاعما انها
على غير القبلة ودليله لذلك ما رواه احد كذا بهم عن
الائمة انهم قالوا علامة القبلة هذه وهذه و
هو مجزوم بانه مفترى لانه مشتمل على ان يكون
قبلة البلدين المختلفين في الطول والعرض
بدرجات متعددة واحدة اذ فيه ان قبلة اهل
الهند والسند متحدة ولا اشتباه في كثرة الاختلاف
طولا وعرضا بين بعض بلادها والبعض الاخر
فان منصورة قصبة سند طولها قدها و

في الوجه [illegible]

عرضها الزنج وجزيرة سرانديب التي بها هبط آدم
عليه السلام وهي من جملة جزاير الهند طولها ق لهاً و
عرضها لح هاً كذلك ذكر في الزيج الجديد الكوركاني
وفي الزيج الايلخاني الذي رصده متقدام نصير
الطوسي قريب الى ذلك فبالاتفاق اختلاف طولها
وعرضها اكثر من عشر درجات ويقتضي ان يكون
بين سمت قبلة منصورة وسمت قبلة سرانديب بعد كثير
فان قلت لا يحصل الجزم بنقل اهل الهيئة في الاطوال
والعروض قلت هذه مناقشة في المثال واما وجود
الاختلاف الكثير بين ما في اول الهند من جهة
الشرق والشمال وبين ما في آخر السند من جهة
الغرب والجنوب فقطعي من غير افتقار الى نقل
واحد ومن عجايب الغرايب ان الرفضة باجمعهم بل ساير
فرق الشيعة متفقون على ان الاجتهاد في
محاريب المعصوم لا يجوز ويعدون محراب مسجد
الكوفة منها ونحن رصدناه فراينا الجدي يقع
خلف المنكب اليمنى من مستقبله ومن هو في
ريب منه فذلك المحراب على حاله مع جدران المسجد
كلها والمناقشة فيه لا يجدي نفعا ومن سافر
من الكوفة الى طوس علم ان ما بينها اكثر من اربعين
منزلا وان المسافر كل يوم اما مستقبل لنقطة الشرق

واما شمالي

واما شمالي متشرق فيلزم قطعاً ان يكون سمت
قبلة طوس في الغربي من سمت قبلة الكوفة بكثير
وان ابن عبد العالي الجاهل المزبور غير محراب
طوس وهو كان على سمته المحقق وشرق سمته
حتى صار في الشرقي من سمت محراب الكوفة فانظر
الى هذا التفاوت والى بعده من العلوم الرياضية
حتى انه لم يتفطن بمثل هذا الذي انفهمه كثيرا
من العوام الذين لهم ادنى معرفة بعلم النجوم
بغير سعي وجهد وانت لولا تذعن بغاية جهله
وضلاله ولا تضحك لذلك على لحيته وسبلته لا
شك في انك محشور مع احبته معدود من جملته
ثم ذكرنا في هذا المقام من المطول ما لا بد للمدرك
مراجعة فراجعه انتهى اقول قد اطال في هذا
الفصل عرضا لنا قص فضله في ضمن بيان طول
البلدان وعرضها ومع ذلك فقد التقط جل ما ذكره
من مصنفات بعض متاخري اصحابنا وحيث
لم يفهم معنى كلامه ولم يطلع على مقصده ومرامه
فقرره على غير وجهه نتوجه عليه امورا اما اولاً
فلانا لم نقف مع طول وقوفنا في خراسان على
محراب ينسب الى احد من الصحابة ولا التابعين
ولا تبع التابعين بل المحاريب المعمورة فيها مختلفة

ولا يمكن الحكم بصحة الجميع مطلقا ولا بصحة بعض معين
لاستلزامه الترجيح من غير مرجح وصحة بعض غير
معين مما لا يعتد به فلا يمكن التعويل عليها نعم
لا ريب ان الامام الثامن الضامن عليه السلم مدفون
على الوجه المعتبر لانه تصدى لدفنه ابنه الجواد
المعصوم لكن الصندوق قد غير مرارا لم يتصد
لنصبه المعصوم فلا سبيل الى التعويل اليه ايضا **واما**
ثانيا فلان الظاهر انهم اغتفروا التفاوت
الواقع بين قبلتي الهند والسند لان الذي يظهر
من الآيات الكريمة والاخبار الصحيحة والشريعة
السهلة السمحة وقول عظماء الامة من العامة والخاصة
هو التوسعة واغتفار التفاوت بين العلامات ما
سيما اذا كان يسيرا حيث اعتبروا علامات مختلفة
لاهل العراق مثلا واطلقوا وكذا لغيره من جعل
بنات النعش علامة مع كونها متعددة مختلفة
المواضع واعتبار مهب الرياح والقبور والمحاريب
في كل بلد من بلاد الاسلام مع انها نجد في اكثر
البلاد الاختلاف الكثير في بلدة واحدة خصوصا
في البلاد الحنفية من العامة حيث يكتفى عندهم
ما بين المشرق والمغرب على ما اشتهر ونرى عندهم
لو امتد الصف في المسجد الحرام حتى خرج من محاذاة

الكعبة صحت صلوة الكل على ما نقله عنهم فخر الدين
الرازي في التفسير الكبير وقال الفاضل البرجندي
في شرح مختصر الوقاية قد اختلف الحنفية في القبلة
فحكي عن عبد الله بن المبارك قال اهل الكوفة
يجعلون الجدي خلف القفاء في استقبال
القبلة ونحن نجعل الجدي على منكب الايمن و
قال بعض المشايخ في غيرها اذا جعلت بنات نعش
الصغرى على اذنك اليمنى وانحرفت قليلا الى
شمالك لتلك القبلة وعن عبد الله بن المبارك و
ابي مطيع وابي معاذ انهم قالوا قبلتنا العقرب
الى مغيبه وعن بعضهم اذا كانت الشمس آخر دقيقة ثم
بعد نقل اقوال شتى قال ولا يخفى عليك ان القبلة
تختلف باختلاف البقاع وما ذكره هؤلاء المجتهدون
فانما يصح بالنسبة الى بقعة معينة وامر القبلة
انما يتحقق بقواعد الهندسية والحساب بان يعرف
بعده مكة عن خط الاستواء الى آخر ما ذكره **و**
اما ثالثا فلانه يجوز ان يكون مرادهم بالهند او اخر
وبالسند اوائلها اللتين هما من معظم المعمورة
الشاغل بالمسلمين ويؤيد ذلك ان كثيرا من مصنفي
علم الهيئة قد طرحوا الهند من اعتبار العمارة
في كثير من احكامهم فقالوا الحكم الفلاني في معظم

المعمورة كذا مع انه اذا اعتبر الهند من العمارة لا يصح
اعتبر ما ذكر واما رابعًا فلانا لو سلمنا كون صاحب
النواقض من اهل المعرفة بهذا الفرع الجزئي من
الرصد فنقول ان كون المسافر من الكوفة الى
طوس يرى نفسه على الوصف المذكور لا يوجب
ما قصده بل لابد ان يبين ان طوله وعرضه تحقيق
ذلك وقد اعترف هذا الرجل باختلال اسباب معرفة
العرض والاطوال وايضا مع تفاوت درجات اطوال
البلاد وعروضها تفاوتا غير معلوم الا للماهر في
علم الهيئة كيف يليق بالحكمة ان يناط بها حكم شرعي
متعلق باعيان المكلفين مفترض عليهم مكررة
بتكرار الاوقات في كل يوم وليلة وحدها خمس
مرات مع ان ارباب الهيئة الماهرين انما يحصل لهم
الاطلاع على ذلك من الارصاد بعد مضي عدة من
السنين ان وفقهم الله سبحانه لمعرفته واعانهم من
الاحاطة به فالتكليف به على الاعيان على سبيل
الوجوب مع ان الامر على ما وصفناه حرج تام وتكليف
بالمعسور بلا كلام واما خامسًا فلان ما ذكره من
ان شيخنا قدس سره العالي غير محراب طوس يعني
افتراء ثم قد اجتهد وصلى في محراب جامع المشهد
المقدس الرضوي متيامنا عنه تيامنا قليلا

لا على ما وصفه من صيرورته الى الشرقي من سمت محراب
الكوفة هذا ومهارة الشيخ في العلوم الرياضية سيما
الهيئة والهندسة اشهر من ان يطرق القدح الى
علو شانه بكلام امثال صاحب النواقض واقرانه
ومباحثته في شكل العروس من كتاب التحرير مع الحكيم
العلامة النحرير شمس الملة والدين محمد الخفري و
اعتراف الحكيم المذكور بمهارته في ذلك العلم مشهور
وفي السنة الناس مذكور الطائفة العشرون
في ان صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم يقولون
ان السلطان الحقيقي وصاحب الامر هو الامام المعصوم
انما الاحكام كالجمعة مختصة به ليس لاحد غيره فصل
الخصومات وقطع المنازعات والتعزيرات و
الحدود ومن يتصدى شيئا منها بغير اذنه فهو فاسق
مطرود فان قلت من اين يجد الامام المعصوم
قالوا لابد من وجود امام حي ابدا لوجوب اللطف
وهو ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعد عن المعصية
على الله تعالى فان قلت فاين هو في عصرنا هذا
قالوا هو غائب منذ اكثر من سبعمائة سنة فان
قلت فما خطب العباد في تلك الازمان المتطاولة
قالوا المجتهد الجامع لشرائط الافتاء العامة كل ما للامام
الا الاجتهاد فان قلت ثانيا ولو لم يوجد تريهم

يخلط كلامهم لا يعلمون ما يقولون بعضهم يقول لا
يمكن خلو الزمان عنه ثم يمكن خفاؤه للاصل
المذكور فنقول انما يكون لطفا اذا ثبت اجتهاده
ووجب طاعته على وفق الشرع ويكفي وجود
الامام المخفي ان كان خفاء الزاجر لطفا مع انه
ايضا مضحكة الافاضل وقد اطالوا الكلام في
تقبيحه والتشنيع في كتبهم الكلامية وغيرها فسكت
ح اويكابر وبعضهم يقول في هذه الصورة عمل
المكلف اضطراري بعمل ما اتفق بغير قصد الى
تقليد ولا يجوز لاحد القضاء والحكم وما يتعلق
بها من استماع شهادة الشهود وتعديلهم او تجريحهم
والتحليف والحبس والحد والتعزير وغيرها اصلاً
ومن ارتكب القضاء فهو ملعون بزعمهم مع ان في
كل بلدة يوجد قاض منصوب منهم وبعضهم يقول
لكل عدل مؤمن في هذه الحالة الاشتغال بلوازم
القضاء الا الحد والتعزير وبهذا يلزم ان يكون
في بلد مائة حاكم في الحقيقة والشطر المذكور
باعتقادهم الا العدل عندهم كالعنقاء كما عرفت
ثم ان اردت مزيد اطلاع على اتباع الشهوات
وبعدهم عن الحسنات فسل منهم ان شاه طهماسب
هل هو من الائمة الاثني عشر يقولون لا بل

يُكفّرونك بهذا السؤال وهل هو مجتهد يقولون
لا يكون الجاهل مجتهدا وعدم علمه متفق عليه
بينهم ايضا فقل لهم بعد ذلك فلم لا تلعنونه وانه
جلس مجلس الامام بغير استحقاق وايضا انه
فاسق قطعا بلا خلاف بينكم وانتم تجوزون لعن
الفاسق بل توجبونه فينكرون بالله لسب كبار
الصديقين وتزعمونه اجل المثوبات كهذا الامر
الذي لا ينكرون اتصاف الشاه به مع عدم
التعرض اليه بل تعظمونه غاية التعظيم حتى تعتقدونه
مرشدا كاملاً وقطبا واصلا وهل هذا الامر
خصامكم للرحمن وايتمامكم بالشيطان انتهى
اقول اكثر هذا الفصل تكرار لما اسبقه في
الفصل الذي شنع فيه على الاصحاب بتعطيلهم
الاحكام فلنقتصر على رد ما اختص بهذا الفصل
فنقول فيه ابحاث **الاول** ان قوله ترى بهم تخلط
كلامهم آه فيه خلط وخبط فانهم قد اختلفوا في
العمل بقول المجتهد الميت فجوزه الاكثرون ومنعه
الاقلون فالقائل بالاول لا يتوجه عليه الاشكال
اصلا واما القائل بالثاني فقد ذهب الى انه يجوز
عند فقد المجتهد العمل بقول الميت ضرورة للزوم
الحرج المنفي شرعا فان القول بعدم جواز العمل

وص جواز العمل بقول المجتهد الميت عند فقد الحي

بقول الميت ليس قول الاكثر بل هو ميت في هذه الساعة
فالعمل في هذه المسئلة بقوله مستلزم لعدم العمل
لهذه المسئلة فنحن لا نعمل بقوله في هذه المسئلة و
الالزم علينا المحذور المذكور بل نعمل في هذه بقول
غيره وهو الاكثر والاشهر وبالجملة يجب مراعات
الاحوط والاولى والاشهر والاكثر على من امكنه الاطلاع
عليها من الكتب الفقهية حتى يفرج الله تعالى هما
من لم يمكنه ذلك كالشيخ الفاني الذي نشاء على الجهالة
والمراة القاصرة عن النظر في ذلك والرجل البليد
الذي يقطع اهل النظر بانه لو صرف دهره على تحصيل
العلوم لم يبلغ تلك المرتبة فتعين عليهم وعلى نظائرهم
التقليد لاحد من المعتبرين مع مراعاة جانب
الاحتياط عن غافل عن الصراط من سلك سبيل
الاحتياط وقال شيخنا قدس سره العالي في حاشية
الشرايع ولو قطع بفساد صلوة من قدر على التفقه
في سالف الزمان وتعذر تقليد الآن وان كان
مشتغلا بالمقدمات لم يكن بعيدا كيف وانكون
هذه الحيرة ونزول هذه البلية انما هو تقاعد
هممهم من تحصيل الحق وفتور عزيمتهم واغطاط
نفوسهم عن الهمة على صلاح الدين وتحصيل
اليقين حتى آل الحال الى انتقاض هذا البناء و

فساد

فساد هذه الطريقة الغراء واندرست معالم
هذا الشان بين اهل الايمان واذا كان من
هذا التقصير نشاء القصور ومن هذه الغفلة
حدوث هذا الفتور فكيف لا يستوجبوا المواخذة
ولا يستحق نزول البلية ولا يستوجب بطلان
العبادة ان لم يتداركنا الله سبحانه بفضله و
رحمته وجوده وكرمه **الثاني** ان من قال انه
لا يجوز لاحد عند المجتهد ارتكاب القضاء والحكم
وما يتعلق بهما من استماع الدعوى مع قيام البينة
العادلة بها آه فوجهه متضح لانه يقول ان مشاهدة
احوال الحكام الجائرة واركان دولتهم وعساكرهم
في ساير الامصار والاعصار قاض بان اكثر الاحكام
من الحدود والتعزيرات ونظائرها مما لا
يمكن لاحد من القضاة والمجتهدين اجراؤها
على سائر الناس على وجهها في زمان غيبة الامام
عليه السلم بل يقول لو فرض وجود الف مجتهد و
قاض وهم لا يتمكنون من انفاذها على وجهها
البتة يكون معطلة والضرر واحد **الثالث**
ان ماذكره من لزوم التعطيل بناء على اشتراطهم
العدالة في الحاكم والشهود وان ذلك عندهم
كالعنقاء آه ليس كما قرره بل في كل بلد من بلاد

المومنين يوجد بحمد الله تعالى جماعة كثيرة من العدول
يراجعون الناس اليهم في معاملاتهم وعقودهم وايقاعاتهم
ولو سلم فهذا يكون ضررا ادخلوه على انفسهم بتقصيرهم
في الاتصاف بالعدالة فاستحقوا العقوبة بما ذكر
الا ترى ان من امتدا الحج فقد اوجب عليه الشارع اتمام
ذلك والحج من قابل وصرحا بان الحج الثاني عقوبة
فرضها الشارع بازاء تقصيره وافساده واذا
جاز عن الشارع الانتقام الشديد بمجرد التقصير
في بعض اركان هذه العبادة فلا يستبعد منه
الانتقام باضعاف ذلك عند صدور التقصير التام
واهمال بعض الواجبات بالتمام **الرابع** ان السلطان
شاه طهماسب انار الله برهانه لم يكن مدعيا لكونه جالسا
في مسند الامام عليه السلام بل كان يعتقد انه عبد من
عباد الله المومنين ورعية للامام عليه السلام يحفظ
ثغور المومنين من باب الاحتساب الواجب على
كل من اقتدر على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
واما نسبته الى الفسق فمردود بما يعلم كل احد من
انه تاب في عنفوان شبابه عن جميع المناهي و
الملاهي توبة نصوحا لم يرجع الى صغيرة منها
ابدا فيكون قياسه مع الصحابة المحروث فيهم قياسا
مع الفارق **اما اولا** فلانه كان من اولادهم

عليهم السلام

عليهم السلم وغاية ما يمكن ان ينسب اليه من الفسق
في مذهب الشيعة انه كان يتصرف في مال الخراج الذي
هو حق آبائه عليهم السلم لكنه لا يخرج بذلك عن كونه
ولدا لهم اقصى ما في الامر ان يكون ولدا عاقا فكيف
يجوز من آمن بالله ورسوله واعتقد بوجوب حب
ذوي القربى ان يوجه اللعن بولد منهم لم يفعل سيئة
سوى التصرف في مال ابيه **واما ثانيا** فلان الاصحاب المبحوث فيهم
مع كونهم من اعلى درجة تلك العتبة العلية وفقدانهم
للعلاقة الشريفة النسبية قد ارتكبوا فسوقا معدها
مخالفة الله تعالى ورسوله المختار وقتالهما هضم اهل
بيته الاطهار ونتيجتهما شهادة الحسين واولاده و
اصحابه الابرار كما مرت الاشارة اليه **فكيف** يقاس
عقوق السلطان المغفور على ما فعلوه من الكفر
والفجور **لا يقال** ان لصاحب النواقض ان يقول
قياسا على ما ذكرتم في شان السلطان المغفور انه
اوى في مخالفة طريق الائمة المعصومين وتحرير
كتاب النواقض واحداث ما يحذو حذوه ان اكون
ولدا عاقا لهم فكيف يجوز عن مولف صاحب النواقض
معارضتي بانواع الشتم والمثالب **لانا نقول** اولا
لا نسلم صحة نسب العلوي التابع للناصبي بل ولد زنا
كما مر ارا ولو سلم فالفرق ظاهر لانه تكلم في عرض

آبائه والسلطان المغفور انما فرض تصرفه فى ما لهم و
لو سلم فالمعارض يدعى ايضا ما يدعيه فوقع محاكمة
الاخوان الى آبائهم عليهم السلام ولكن هذا ايضا من
الاحكام المعطلة الى وجود صاحب الزمان عليه السلام
وايضا انما يفتقر حقوق الاولاد فى الاموال والفروع
الجزئية من الاعمال لا فى الاخلال باصول الشرع المبين
واهمال ضروريات الدين فهو فيما سلكه من غمرات
الكفر والاثام كما بل الشقى ولد آدم عليه السلام وكولد
نوح الذى نفى الله عنه نسبه بقوله انه ليس من
اهلك وتلخيص الكلام ان كلام صاحب النواقض فى
هذا الفصل محمول على الغرض لانه كان فى مدة عمره
يشتهى قضاء البلاد مع جهله بالمسائل الشرعية وكان
يقرع باب الصدور لتحصيل هذا المحذور حتى ادركوه
بالكرامة والاعزاز وجعلوه شريكا مع غيره فى
قضاء شيراز وحيث لم يكن له استقلال فى الاحكام
بمقتضى شرايع الاسلام ولم يحصل له ما رآه فى بعض
اسفاره الى الحجاز من تقلبات قضاة الاروام و
تصرفاتهم فى اموال الغيب والايتام وقرر بعض
هذا المذهب لغويهم فى حريم قلبه المنحرف عن الصراط
المستقيم فرشح منه مثل هذا الباطل الذميم باغواء
الشيطان الرجيم الطايفة الحادية والعشرون قال

صاحب

صاحب النواقض ومن هفواتهم انهم صرحوا بان
ما مس جسد المعصوم افضل من الكعبة المعظمة وقد
صرح به شيخهم فى الدروس وغيره فيلزم ان يكون
فى غالب البلاد حتى فى الفرنج والهند ما هو افضل
منها اذ كل من الانبياء الذين يتجاوز عددهم عن
مائة وعشرين الفا فى قطعة من الارض وان
ارادوا بالمعصوم نبينا وفاطمة والائمة الاثنى عشر
مع انه اشعار بافضلية الولى عن النبى وهو كفر كما
ذكر وبذكر يستلزم ايضا فضل موضعين من الروم
مثلا على بيت الله الحرام وهذا ايضا خرق للاجماع
المركب اذ قد انعقد الاجماع قبل ظهور هؤلاء على
ان افضل الارض اما مكة واليه ذهب الائمة الثلثة
واما المدينة وهو قول الامام مالك فتدبر اقول
فيه نظر اما اولا فلان شيخنا الشهيد قد ذكر فى
الدروس ان مكة افضل بقاع الارض ما عدا موضع قبر
رسول الله صلى الله عليه وآله وروى فى كربلاء مرجحات
والاقرب ان مواضع قبور الائمة عليهم السلام كذلك اما
البلدان التى هم بها فمكة افضل حتى من المدينة انتهى
فقد ظهر بذلك ان ما ذكره صاحب النواقض من
الترديد بقوله وان ارادوا بالمعصوم نبينا صلى
الله عليه وآله آه فمما لا وجه له لان كلام شيخنا قدس سره

افضل م

صريح في شق الاخير على ان عبد الرحمن الجامي الذي
هو قدوة المتاخرين من اهل السنة والجماعة قد
ذكر في مدح كربلا ما يدل على افضلية ارض ق
رجحان زيارته على زيارة الكعبة حيث قال في
ديوانه الاول ٭ كردم ز ديده پاى سوى مشهد حسين
هست اين سفر بمذهب عشاق فرض عين ٭ كعبه
بگرد روضه او ميكند طواف ٭ ركب الحجيج اين تروح
اين اين ٭ از قاف تا بقاف پرست از كرامتش
آن به كه حيله جوى كند ترك شيد وشين ٭ واما
ثانيا فلان ما ذكره من ان القول بافضلية
الولي عن النبي كفر آه قد حققنا الكلام فيه سابقا
وبيّنا انه غير ممنوع فيما عدا نبينا والمكفر لذلك
كافر قد جره الى نفي ذلك نصبه وعداوته لاهل
البيت عليهم السلام حفظا لمراتب الصحابة الذين
يحتالون في ابقاء ماء وجههم شاهت الوجوه
واما ثالثا خرافاته فهو اهون عنده من خرق
بيت العنكبوت ودعوى وجود طائفة من
اهل العلم قبل ظهور علماء الشيعة مما لا يصدر الا
عن احمق مبهوت وكيف ورأس علماء الشيعة و
رئيسهم اهل البيت عليهم السلام وهم مع من تابعهم
من الصحابة والتابعين في طرف الخلاف

من الصدر

من الصدر الاول الى هذا الزمان اللهم الا ان يراد
بالزمان السابق على ظهور الشيعة زمان الجاهلية
وحيث اجمع عمر مع ابي جهل واضرابه على ان يدخل في
زمرة اصحاب النبي صلى الله عليه وآله ويغريهم الى
المجادلة ويوقعهم في التهلكة كما مر مفصلا وهذا
مما لا نزاع فيه قال الطائفة الثانية والعشرون
قال صاحب المواقف ومن هفواتهم انهم ذكروا في
كتب الحديث والفقه ان يوم غدير خم اجل
العيدين قدرا واعظمهما شانا وهو العيد الاكبر
يسندون هذا باسانيدهم الى الائمة الطاهرين
وهذا بهتان عظيم عليهم وكفر صريح كغيره اذ من
ضروريات الدين ان العيد اثنان وكذا منها
كون العيد الاكبر عيد الاضحية او الفطر والاظهر
الاضحية ومخالف واحد من ضروريات الدين
كافر بالاتفاق وان شهد بالشهادتين وصلى
وزكى وحج وجاهد في سبيل الله واقول منع كونه
من ضروريات الاسلامية فهو مكابرة صريحة
كما لو منعت حرمة استعمال آنية الذهب ومن لا
يخاف عاقبته واحدث الشكوك قريحته لا يبالي
بامثال هذه المنوع الباردة والاحتمالات الفاسدة
نعم لو ادعى احد شبهة في ذلك فمحتمل ولكن في بعض

الافراد انتهى اقول فيه نظر اما اولا فلان ما ذكره
من ان كون العيد اثنين من ضروريات الدين
ان اراد به ان العيد الذي يجب الصلوة المعهودة فيه
اثنان ضروري من الدين فمسلم لكنه لا يجدي نفعا
وان اراد ان حصر اطلاق اسم العيد عليهما من ضروريات
الدين فبطلانه ضروري فان الشارع قد اطلق
اسم العيد على يوم الجمعة ايضا بل ربما اطلقه على كل يوم
حصل فيه مسرة للمسلمين وعليه قوله تعالى في اواخر
سورة المائدة قال عيسى بن مريم اللهم ربنا انزل
علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لاولنا و
آخرنا الآية واما ثانيا فلان ما ذكره من ان كون
العيد الاكبر عيد الاضحية او الفطر من ضروريات
الدين ان اراد به ان تفضيل احد هذين العيدين
على الآخر من ضروريات الدين فمسلم لكنه
لا يفيد وان اراد ان كون احد هذين العيدين
اكبر من كل ما يطلق عليه اسم العيد من الضروريات
فغير مسلم والمكفر كافر وكيف يستبعد كون يوم الغدير
اكبر وقد عظمه الله تعالى في كتابه العزيز بقوله اليوم
اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي الآية لكن اهل
العناية لا يرجعون من الغباوة والغواية
الطائفة الثالثة والعشرون قال صاحب النواقض

كشف

كشف غطاء اعلم يا من رزقك الله تعالى عزة الايمان
ولي الجود والاحسان ان منبع هذه الهفوات والهذيانات
جماعة من المنافقين لما كان اقصى مقاصدهم
تخريب الملة المحمدية والطريقة المصطفوية ولم يكن
لهم قدرة على اعلان ذلك خوفا من كثرة امته وعظم
سطوتهم وجلالة هيبتهم فكادوا بان اظهروا اشدة
محبتهم ووادادتهم باهل البيت الطاهرين فاكثروا من
الدخول عليهم والخروج عنهم ونسبة كل كلامهم اليه
حتى اخترع جمع من الاغبياء المحجوبين به وكانوا
يتا لفون في منعهم عن اظهارها عند غير من يثق
عنده انه منهم خوفا من اطلاع ذلك عليه فيرد بهم عن
ذلك فكان اول ما اخترعوه وجوب التقية على
الامام وغيره كما ذكر وهذا قد سدوا باب تزكية
انفسهم منها على الائمة فكلما كانوا يسألون عن
براءتهم من امثال تلك الاقوال ذهولا القائلين
يقول المنافقون المزبورون انما هذه التقية
خوفهم من الاعداء ثم قد حذفوا القاصرين الناس عن
الذنب وقعوا في كيدهم بان من جوزان
يكون غير مذهب الامامية حقا يخلد في العقاب
ولا يخفف عنه العذاب فلبسوا الباطل المطلق
لباس الحق وجرعوهم ما خرارة الحرمان بالملق

فلم يلتفت لذلك احد من هذه المخدوعين الى التجهر
عن حاق التحقيق فخم عليهم من شوم هؤلاء يوم الحشر
السلسبيل والرحيق فانجلى الامر من هذه الحيل الذى
كاد يطفى نور الحق فرحم الرحمن خلص عباده و
حفظهم من مهالك الزلة والضلالة والله متم نوره ولو
كره الكافرون فان سألتنى عن اسماء كبار هؤلاء
المنافقين قلت هم هشام بن الحكم والاحول الآخر (الاحول و)
المعروف بشيطان الطاق والهشام الاخر ابن
سالم ويونس القمي وغيرهم المذكورون فى كتب اخبارهم
المروى عنهم اغلب رواياتهم الموثوق عليهم وانى
انقل اليك من نقل الامام الرازى ما يرشدك الى
تصحيح ما قلنا ههنا قال فى الباب الرابع من ملل غسله
بدانكه جهودان بيشتر مشبهى باشند وابتدا تشبيه
كه در اسلام پديد آمد از روافض پديد آمد الى آخر
كلامه ومن احب مطالعة تمامه فعليه باصل النواقض
انتهى اقول قد كشفنا غطاء ما ذكر فى هذا الفصل
بتقريرات واضحة بنيان لاح منها انوار الفلاح فاطفئ (بتقريرات ر)
المصباح لقد طلع الصباح لكن الذى رأينا التنبيه
عليه ههنا هو ان ما ذكره اولا فى توجيه منع ما
زعمه من الهفوات معارض بمثله بل بما هو اشد منه
فانا نقول ان منبع الضريات والكفريات تعلق
بها

بجماعة اهل السنة والجماعة جماعة من المنافقين
الذين تواضعوا مع الجهلة واضرابهم من الكفار فى
اوائل البعثة بان يدخلوا فى سلك اصحاب النبى صلى الله
عليه وآله ويظهروا الايمان ثم يثيروا اسبابا يؤدى
الى هلاك النبى صلى الله عليه وآله والذين آمنوا معه
ولما انبأ الله تعالى نبيه بذلك وهم يفطنوا بذلك
بالدلالات الالتزامية وغيرها فلم يقدروا على تما
قصدوه فى زمان النبى صلى الله عليه وآله بقوا على ما كانوا
عليه من النفاق والشقاق وتوقعوا الفرصة بعد
موت النبى صلى الله عليه وآله فافعلوا وانتقموا من آله
وعترته على الوجه الذى مرت الاشارة اليه فى المقدمة
الرابعة سيما ما ذكرنا فى اواخرها بالفارسية فان
سألتنى عن كبار هؤلاء المنافقين قلت هم ابو بكر
وعمر وعثمان وسعد وسعيد وعبد الرحمن وغيرهم
من حزب الشيطان المنتظمين فى سلسلة اللعن
الى آخر الزمان وانى انقل لك من كلام والدى رحمه
الله ما يرشدك الى تصحيح ما قلنا هناك قال رحمه الله
فى بعض رسائله بدانكه مجوسيان قدرى مى باشند
وابتداء قول بقدر از جماعة مذكوره پديد آمده
تا شايد بدين وسيله قبايح اعمال خود را بخداى
تعالى منسوب دارند وراه اعتراض وطعن مردم

تكدارند برخود مفتوح نكذارند واما ماذكره من
تسميتهم لابي جعفر المدعو بمؤمن الطاق بشيطان
الطاق فانما نشاء لاجل غلبته على ابي حنيفة في مواقع
النقض والابرام وايقاعه اياه في مضيق الالزام
والافحام واطلاقهم الشيطان عليه على هذا الوجه
الذي يكشف عن كونه غالبا على الشيطان الحقيقي
داغما لانفه مما لا ينقبض نفوسنا عنه واما ما
نقله من الامام الرازي فعارض بحث الامامة
من كتابه الموسوم بالاربعين على ان مراده بالروافض
جماعة رفضوا نصرة زيد بن علي عليهما السلام لا الامامية
الاثنا عشرية كما توهمه العوام وقد صرح بذلك صاحب
الكشاف وصاحب الصحاح وغيرهما من الاعلام ه

روافض

الجند الخامس في دفع ما نسبه صاحب النواقض الى
اصحابنا من سوء العادات وفيه روايات **الرواية
الاولى** قال صاحب النواقض ومن عاداتهم انهم جعلوا
لعن الصحابة والزوجات بدل الصلوات المفروضات
وكان شاه طهماسب قد وصل الى الخمسين وستين ولم
يصل الاصلوة يوم عاشورا وكان يعتذر عند خواصه
من طعن المسلمين باني موسوس تعسر الصلوة علي
ولو اشتغلت بها كلت على السلطنة ولعل شدة
اعتقاده بعظيم ثواب لعن الصالحين جرأته على

تركها

تركها اذا كان اكثر عمره يصرف فيه وما ادريك
كيف كان اشتغاله بامر السلطنة والاعانة فطالع
مطول النواقض لله در كان الله تعالى اذا طرد
عبدا كيف يصير امره والعياذ برحمته من سخطه
وان طالعت هذا الباب منه اطلعت على فوايد
شتى غيره انتهى **اقول** في كلامه طامات كلها
مموهة فان الملعون عند اصحابنا بعض الصحابة
وبعض الزوجات كما مر واما بدلية اللعن عندهم
عن الصلوات فافتراء محض لانه واجب براسه
انما ياتي به من ياتي به في اوقات مخصوصة
مضبوطة كوقت وقوع مكروه او توقعه او التذاذ منه
عن فعل صغيرة او كبيرة او حل قفل او قطع بطيخ
ونحوها واما ما نسبه الى السلطان المغفور من
اخلاله بواجبات الامور فكذب وزور لا يلتفت
اليه من له عثور على حال السلطان المذكور و
هل يتصور ممن له سلطنة قاهرة لا يحتاج معها
الى ارتكاب الريا في اعماله فيبلغ في التقوى الى غاية
يتزهد عن استماع الشعر والغناء بل فضلا
عما فوق ذلك ان يترك مثل واجب الصلوة التي
هي افضل الاعمال البدنية ويتوقف على قبولها
قبول سائر الطاعات الدينية **الرواية الثانية**

صدق فى كلام السنى

وبالغنى

ومن عاداتهم انهم يعالجون كل مرض وآفة وبلاء وتب
الفاروق **حكاية** مات ابن افضل الترك وهو ح
قاضى العسكر فجئنا لاعزيه وعنده جم غفير من
الرفضة منهم ملاجان بن محمد المتخلص بصدقى
الكذوب الاسترابادى فقال رجل من اهل شيراز
واشتكى اليه من فاقته واطال فقال له ملاجان
فاصدا كسر خاطرى العن عمر سبعين مرة يبدل
فقرك بالغنا فان هذا مجرّبنا ومجرب كل شيعة
فخرج المحروم خائبا خاسرا فلم تمض ساعة الا وقد
تسطح ملاجان بان اهل السنة فى هذا الدولة
اكابر اغنياء ويكفى عنى والشيعة فقراء ضعفاء
ثم شرع الحلف بانه واهله لا ياكلون اللحم فى الاسبوع
الا مرة او مرتين او ثلثة فقلت سبحان الله ما كنت
تقول قبيل هذا فى خواص لعن عمر فكيف لم ينفعك
ذاك فبدا لاهل المجلس الضحك للطافة ما ضطر
حاله واختل كلامه وقد تضرع باطن الفاروق
فى ذلك بحيث لم اخرج الا غالبا مسرورا وهو انما
خرج منكوبا مقهورا انتهى **اقول** ما ذكره من
المعالجة بما ذكر امر ليس يتعلق بتقوى علمائهم
كما اعترف به سابقا بل هو شئ جربه وامتحنه العوام
فى دفع الامراض والاسقام والبلايا والآلام وعند

ثناء

الامتحان يكرم الرجل او يهان وذلك مثل ما شاء من
معالجة بعض الحيات بكتابة اسامى مزهود وشداد
ونمرود فى الرقاع او قطعات الخشب والقائها تحت
باب المحموم فيبرا باذن الله **واما** الحكاية الجارية
بينه وبين ملاجان الصدقى فلها تتمة قد خان
فى حذفها وهى ان صاحب النواقض لما قال ما ذكره
اجاب ملاجان بان الخاصية المذكورة مخصوصة
باهل السنة والجماعة وما حضر لمن تقدم منهم حال
الفقر والجماعة الى مذهب اهل الطاعة فليضحك
قليلا وليبك كثيرا **الرواية الثالثة** قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم ان جميع الكفريات والمعاصى
مكفرة عندهم باطالة اللسان على كبار المقربين
والصديقين وكان حقه ان يذكر هذا القسم
الاول من الخاتمة لانهم رووا فى مسنداتهم عن النبى
صلى الله عليه وآله انه قال حب على حسنة لا يضر معها
سيئة وبغض على سيئة لا ينفع معها حسنة وقد
صح بالتلازم بين حبه وبينهم وبين بعضه
وترك ذلك ابن عبد العالى الضالة فى لعنيته التى
يلعن كل حرف منها على مؤلفه الى يوم القيمة
فان طالبتنى بنبه على ذلك فقلت حسبنا منبها
عليه غلوهم فى تعظيم الحيرتى الزنديق الحمار الراجح

ونظيره اما قوا[illegible] اختصار الشفاء
[illegible] العين بالاتباع الشيخ الذى ذكر
[illegible] الاثنية عند [illegible] الله
وينتقل [illegible] لابو عبد الله الحسين
الامام ابو عبد الله [illegible] [illegible] [illegible]
وان السنى الامامى [illegible] اعتقد
الكرامة انما جعلت [illegible] عليهم السلم
ما يخالف مذهب اهل البيت عليهم السلم
والا ضر [illegible] الامامى الذهب لا حجة
لا ما فيه [illegible] الحجة عليه [illegible]

اللاحيط مع علمهم باحواله هذه وغيره من امثاله
لافراطهم في السب واللعن كما فصل في الاصل انتهى
اقول اللازم الذي ذكره شيخنا قدس سره العالي
بين حب علي عليه السلم وسبهم مما يدل عليه مجموع ما اوله
الله تعالى به من مودة ذوي القربى وفات عن
شكايتهم عليه السلم عنهم كما سبقت الاشارة اليه وقد

شكايته ظ

اشار اليه ايضا الشيخ العارف الرباني محيي الدين
الاعرابي في فتوحاته المكية وقد بلغنا ان رجلا
قال لامير المؤمنين انا احبك واتولى عثمان فقال
له اما الآن فانت اعور فاما ان تعمى واما ان تبصر
ولعمري ما ودك من توالى ضدك ولا احبك من
صوب غاصبك ولا اكرمك من هضمك ولا عظمك
معظم من ظلمك ولا اطاع الله فيك مبغض اعادك
ولا اهتدى اليك مضلل موال لك النهار فاضح والمنار
واضح ولنعم ما قيل شعر تود عدوي ثم تزعم انني
صديقك ان الرأي عنك لعازب واما ما ذكره من
غلوهم في تعظيم الحيدري الموسوم على الخصوص فكذب
وافتراء بل الكل يشهد بانه كان رجلا شاعرا لم يكن
على ظاهر العدالة وقد هجا السلطان المغفور على ... فـ
هرب الى طبرستان وكان هناك مدة من الزمان
وانما كان معظما عند بعضهم للاحتراز عن لسانه فان

فان صيانة الناس عرضهم من الوقوع في معرض تعرض
هذه الطائفة امر حكم بوجوبه العقل السليم وبيّنه
الى تعيينه الحق الكريم ومع ذلك لا نشك في ان كلبه
خير من صاحب النواقض ومن لا جله اوقع نفسه
في هذه المداحض الرواية الرابعة قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم تعظيمهم يوم النيروز وذلك
شاع بينهم وذاع كما كان في زمن الجاهلية فانهم
يعظمونه كيوم العيدين بل تعظيمهم اياه ويوم غدير
خم اشد واكثر من تعظيمهم العيدين وكان الشا
يجعلهما كسائر الايام ويجعل النيروز والغدير يوم
العيش والسرور واللعق والحضور وقد صرح
علماؤنا بكفر تعظيم يوم النيروز مطلقا كما تعرفه
فضلا عن ترجيحه على العيدين ولو انكر بعض
من جهلائهم تعظيمهم يوم النيروز فافتح له باب
الاغسال المسنونة من مهذب ابن فهد ليرى ما
قال فيه فينفعل ان كان ذا حياء وهو يستحب غسل
يوم النيروز فانه يوم كذا وكذا فان قلت فكان
هذا الفصل انسب بالفصل الاول من الخاتمة قلت
نعم ولكن ذكره ههنا لان يعلم صدوره عادة ... في
زماننا فيقوى الحكم بكفرهم وهو المطلوب الاهم
انتهى اقول بعد تسليم اتحاد هذا النيروز مع نيروز

اهل الجاهلية ان جهة تعظيمهم ليوم النيروز غير
ما كان وجهة لاهل الجاهلية ولكل امرئ ما نوى
وكيف لا يعظم اليوم الذي ولد فيه مولانا امير المؤمنين
عليه السلام وفتح الله فيه على اهل البيت بقتل شيخ
اهل الجاهلية اعني عثمان وبانعقاد الخلافة
لامام اهل الايمان وسيفتح الله لهم فيه ايضا لظهور
محمد بن الحسن صاحب الزمان عليه السلام واما
ما نسبه الى علماء اهل السنة من تصريحهم بتكفير من
يعظم يوم النيروز زعما منهم كونه حجة علينا مردود لجواز
ان يكون مرادهم تكفير من يعظمه من الجهة المنقولة
لاهل الجاهلية ما ادري ماذا يفعلون هؤلاء
اذا اتفق احد العيدين في يوم النيروز هل
يعظمونه ويأتون فيه بما يليق من اظهار السرور
او يتوقفون في ذلك والمخلص من وقف على
حال هذا التعصب الذميم لا يستبعد عن تلقي
يوم قتله بالتعظيم الرواية الخامسة قال صاحب
النواقض ومن عاداتهم انهم خربوا قبور العلماء
الصالحين قاصدين اخراج اجسادهم للاحراق
فكبتهم الله تعالى على جمع منهم استدراجا منهم القاضي
البيضاوي صاحب اسرار التاويل وانوار التنزيل
ومنهاج الاصول وغيرها والشيخ ابو اسحق الكاز

قطب الاقطاب في عصره وهو الذي يستغيث
الى باطنه المقدس المضطرون في البر والبحر و
عين القضاة الهمداني شيخ المشايخ في عصره و
قد ذكره الحضرة المقدسة في السبحة :. مردم
ديده روشن خردان :. جز دانش همه بين همه
دان :. وغير هؤلاء وكان ذلك الظلم سببا
للازدياد ثواب المحروقين وبعدهم من عذاب
النار وتضاعف عقاب المحرقين واشتداد
قربهم الى غضب القهار ولم يمكنهم الله على الآخرين
فلما فقدوا اجسادهم استخفوا بمزاراتهم وفعلوا
افعالا يستحيي من امثالها اشر الفاحشين وقاحة
كما فعلوا بمزار الامام الاقدم والمجتهد الاعظم خذلهم
الله تعالى يوم لا يخزي المؤمنين وحرمهم من
شفاعة النبي الاكرم انتهى اقول بعد ما
اسلفناه في المقدمات من ان ذلك كان باشاعة
الشريف الماضي جد صاحب النواقض ان كون
العلماء المذكورين من الصالحين اول المسئلة
مع ان هذا ليس اول قارورة كسرت في الاسلام
بل قد اسوا ذلك بعد وجدان العلة الجامعة التي
هي الكفر والخروج عن ربقة الاسلام على جمع كثير
من الصحابة الكرام حيث قتلوا عثمان الذي

كان باعتقادهم من الخلفاء العظام وفعلوا بجسده
ما يفعل بالانصاب والازلام فطرحوه في بئر النجاسات
ولم ياذنوا الدفن الى ثلثة ايام ثم لما حملوه خفية الى
ارض البقيع لحقهم جماعة من اهل الاسلام وادركوهم
بانواع الضرب والآلام فلم يتيسر لهم دفنه في مقابر
اهل الاسلام حتى دفن في مقابر اليهود والسلام
والاكرام الرواية السادسة قال صاحب النواقض
ومن عاداتهم تعبدهم بعيد بابا شجاع الدين وهو
اشد خوفا مما ذكر وشناعته مما لا يرتاب فيه من آمن
بالله المتعال بل كل كافر ضال الا هذه الفسقة الجهال
اباده شديد البطش باشد النكال وتوضيحه ان اهل
قاشان زعموا ان ابا لؤلؤة قتل سيدنا عمر وهرب
بعد قتله وتستر بقاشان فاهلكوه وحرسوه وحفظوه
لتشيعهم الى ان مات بها وهو خارج البلد ويعبرون
عنه بالاسم المزبور ويقولون في وجه التسمية
من قتل عدو الاسلام فهو شجاع الدين وبابا في
العجمية موضوعة للوالد وقد يطلق على من فعل
فعلا جميلا جليلا والانصاف ان خواصهم الوقحين
لذلك كانوا يعرفونه كذبا صريحا وهزلا قبيحا و
لعلهم ارادوا اظهار قدم رفضهم وشدة تقربا
الى الشاه الضال على انه وسيلة اخرى لهم في الوصول

الى شهوات النفس الامارة كما سنذكره وبالجملة
يجتمع اهل قاشان وهي بلدة من عراق العجم بين
قم واصفهان في اليوم السادس والعشرين من ذي
الحجة يوم شهادة عمر وقد وضعوا من العجين انسانا
في بطنه الدبس الاحمر وسموه عمر فيزعجونه ويدقون
المزامير والدفوف وسائر آلات اللهو واللعب
مع الصياح والولولة ويكررون سب الفاروق و
شتمه باقبح الانواع واعلى الاصوات وهم هذه
الضلالة والكفر من اول الصباح الى المساء فلما
قرب الليل وهو ابا الجوع يضرب بعض من عاداته
او بابهم سكينا او خنجرا على بطن التمثال المزبور
فيسيل الدبس الاحمر من بطنه فيشربونه اظهارا
للتعطش بدم الخليفة الثاني والامام العادل
وهو في كاشان كالصديق في سبزوار قال حيرتي
الميشوم ٭ خوادم اندر ولايت قزوين ٭ جوت
عمر در ولايت كاشان ٭ وقال مولى الروم ذو العلوم
في المثنوي المعنوي ٭ سبزوار است اين جهان
مدار ٭ ما چو بوبكريم درو خوار وزار ٭ وعلى هذا
الكلام فان عمر كعمر في قاشان فغضب الله تعالى
على من سلك مسلك الشيطان فابغض من خبث
ذاته وكدورة باطنه اولياء الرحمن انتهى اقول

ما یاتی به بعض اهل قاشان فی العید المذکور لیس مما افتی
به احد من علماء الامامیة وانما هو شیء اتخذها
الاجلاف من عند انفسهم مثل بیل المراة والخلاف
مع ان فی بقر بطن التمثال الذی یسمونه عمر اشعاراً
باستجابة دعاء المظلومة سیدة النساء حین
دعت علیه ببقر البطن عند بقره الکتاب الذی
کتبه لها ابو بکر فی شان فدک وکیف ینکر ذلک
مع ان المسلمین اتخذوا الایام التی هلک فیها الجبابرة
کفرعون ونمرود کالاعیاد لبلوغ اولیاء الله فیها
اقصی المراد علی انه قد وقع من اهل السنة فی زمان
الخلفاء العباسیة ببغداد ما هو اقبح واشنع من ذلک
قال ابن کثیر الشامی وهو من اکابر المحدثین و
المورخین من اهل السنة قد ذکر فی تاریخه ان
اهل السنة ارکبوا امراة جملاً وسموها عایشة وتسمی
بعضهم طلحة وبعضهم بالزبیر وقالوا نقاتل شیعة
علی بن ابی طالب فقتل من الفرقتین خلق کثیر
وعاثت العیارون فی بغداد بالفساد ونهب
الاموال وقتل الرجال ثم اخذ جماعة منهم فقتلوا
وصلبوا فسکنت النفوس انتهی واما ما ذکره من
خصوصیات اهل قم وقاشان وسبزوار وغلوهم
فی العصبیة فهو قطرة من بحار تعصبات اهل جرجان

فیه حکایة غریبة عجیبة

وعاثت ظ

الذی

الذی هو مولد السید الشریف الذی یدعی صاحب
النواقض انه من اولاد بنته الکریمة فکان علیه
ان یقدم ذکر خصوصیاته علی سائر تلک البلدان
خصوصاً وقد کان ملاجان الصدقی المعاصر له
فی مجالس الاعیان من اهل جرجان کما سبق منه
البیان **الروایة السابعة** قال صاحب النواقض
ومن عاداتهم انهم یجتمعون فی العشر الاول من
المحرم بل فی اواخر الشهر المقدم علیه مع ثیاب فاخرة
واسلحة مذهبة مفضضة ورعونة تامة فیدورون
هولاء المجتمعون باللیل والنهار مع امارد هم فی الزقاق
والاسواق وقد شغفهم حب الفاجرة والفساق
یسمونه حب تعزیة الحسین علیه السلم وانما هو حب
الفسقة والشیب منهم مخالطته محبوبیهم و
صحبتهم تنبیه لمطلوبهم ضنوا لهذه الایام زبدة
ما فی بطونهم الخبیثة ونبذة ما فی بواطنهم المظلمة
ظواهرهم حسینیة وبواطنهم یزیدیة هذا شغلهم
فی النهار فکیف یکون فی اللیل حال الفجار بل فرصة
لواط وزنا ضاقت لهم فی الزمان المتقدم یتوسع
فی تلک الایام الشریفة والی ما شاء الله ان نریهم
فی الاوقات المذکورة لنعلم قطعاً انهم اعداء
الحسین فی الحقیقة اذ لا تری علمائهم الا انهم قد

تلبسوا بلباس الراغبين وخرجوا مع التلامذة و
المصاحبين لا يبقى مجمع يكررطوا انهم حوله مرثياتهم
الاشعار التي يستحيي منها ادانى المتاخرين واداقهم
ونثرياتهم تشرح اعالى امارد هم المحرومين على
الحياء واسافلهم وبعد ان شبعوا من اللغو ف
الهجاء وغلب عليهم الكسل والاعياء رجعوا مستبجين
مسترجين يقولوا تلامذة ماجرمولانا يقول
المولى يكرا هل السنة شعارنا هذا في تعزية الحسين
فيطول الكلام في لومنا وتكفيرنا لذلك وهم
يحسبون انهم يحسنون صنعا والذي برا دني
من الطين وبراء ني من تلك الملاعين لم اكذب
في شيء مما ذكرت مع انه لا مجال لانكار المحسوس و
المتواتر ويشهد بصحة هذا الكامل والقاصر ثم
رجعنا الى ماكنا فيه ان هؤلاء المحرومين من
السعادة الابدية يكرهون صوم يوم عاشورا
مع غلوهم في تعظيمه وهل هذا الاحرمانهم عن ذلك
الثواب العظيم الذي يمحوا السيئات ويدفع البليات
ويقرب العبد الى غافر الخطيئات يقولون نكره
صومه بل يستحب الامساك حزنا الى بعد الظهر
فيفطر بتربة الحسين عليه السلم ويرون في ذلك
فضلا عظيما فلا يكتفي الشيطان بتحريمهم عن
المثوبة

المثوبة بل يطعمهم الطين ايضا ويزيد لهم المعصية هكذا
يتسلط ابليس على من بعدت نفسه عن السنة المصطفوية
والطريقة المرتضوية ولعل علم كراهة صوم
عاشورا بل حرمته ايضا من الضروريات كاد ان يعد
انكارا لرفضه ذلك من جملة ادلة كفرهم ولعمري لو كانوا
يكتفون بامثاله لكنا نحتاط في تكفيرهم ونجوز فضلهم
ولكنهم زاد الله تعالى فضيحتهم وقطع السنتهم قد افرطوا
في البعد عن الصدق والاحسان والتقرب الى
الكذب والعصيان وقالوا مقالات يكفرهم بها
كل من يتدين بدين بل من له ادنى علم ويقين
منها ان الباعث على قتل الحسين عليه السلم عمر وقد
بينا تفصيله في المطول مطولا لزيادة التنفر عن
هؤلاء المستغرقين في بحر الكذب والفرية و
ان كنا نخاف حيث نمعناه من نزول بلية فحفظنا الله
تعالى بالقصد الصحيح والايمان الصريح واخر الكلام
قد احرقت والله قلوبنا من نيران ظلمهم وكفرهم
ولا يندمل جراحتنا التي تجرح قلوب اهل
الرحمة الا بعد هم يوجد في حقها ليغيب عند الله
علمه ولكن الهاتف الملكوتي قد دوق رجاءنا بوحدة
ولا حول ولا قوة الا بالله الذي بيده الملك و
الملكوت فلا يسعنا الا وانتظر الا الصبر و

والسكوت والتوكل على الله ذى الكبرياء والجبروت
وان اردان تتفطن بالالهام الغيبى فتامل فى هذه
البشارة **بشارة** قد اطلعت بتوفيق الله تعالى على
امارتين لزوال الرفض والبدعة وانخفاض اعلام
قزلباش فابشروا بالغنيمة وافرحوا ايها المومنون
احدها شرعية وكان الهامى بها قبل باكثر من خمس
عشر سنة فى ذلك الزمان وان كنت فى وسط الشباب
ولكن قدر الله تعالى ان اكون ح عابدا مرتاضا جالسا
فى الاربعينات مطالعا لكتب الصوفية مراقبا للذكر
القلبى غير محجوب بلقم الشبهات كما بعد الثلثين
وكان ظنى اختصاص بذلك الالهام ولكنى لما رجعت
من حجتى الاولى وكان فى اثنتين وسبعين وكان
عمرى ح خمسا وعشرين ودخلت الشام رايت هذا
من المغاربة فى مسجد بنى امية فاشتدت المصاحبة
بينى وبينه فشكوت اليه غلبة الرفض وما اصاب
من الرفضة المسلمين فبشرنى بعين ذكره وقال
هكذا اخبرنى ولى من اولياء الله فغلب الظن بانه
الهام ربانى لا هاجس جسمانى وملخصها ان ورد فى
بعض الروايات وبرواية الحسن السبط عليه السلام ان
ليلة القدر التى خص الله تعالى بها نبيه الخاتم هى عوض
عن الف شهر تصدى معاوية واتباعه فيها الخلافة

وقد راه النبى صلى الله عليه وآله فى المنام فشق عليه
ذلك فاخبر الله تعالى النبى صلى الله عليه وآله بعدم بقائه
واستداده وانه لا يبقى اكثر من الف شهر واعطاها
اياها عوضا عنه ورفعا لمسائه ومن البين ان
الطائفة المروانية لم يفعلوا بدين نبينا وشريعته
ما فعل شاه اسمعيل بن الشيخ حيدر الاردبيلى و
اولاده وانه قول فصل وما هو بالهزل لانهم لو
سبوا عليا فهو واحد من العشرة المبشرة وهولاء
سبوا التسعة من العشرة مع جل المهاجرين و
الانصار واكثر امهات المؤمنين ووجوه التابعين
والصالحين ولا شبهة فى ان سب جل الاصحاب
والازواج افحش من سب على عليه السلم وان فرضنا
ان عليا عليه السلم افضل واكمل منهم اجمعين على
ما ذهب اليه اعاظم المجتهدين ولغير ذلك من البدع
والاهواء فان السفيانيين لقرب عهدهم بالوحى
ما قدروا على كثرة الابتداع وكان اكثر فروعهم
على نهج السنة وهؤلاء قد بعدوا عنه ففعلوا
ما شاؤا وبالجملة فلما حزن النبى صلى الله عليه وآله
من الاقل قبحا والاخف ضررا فلا بد ان يحزن من
الاكثر الاشد زايدا عليه ولما لم يرض الله تعالى
بحزنه اليسير فكيف يرضى بحزنه الكثير فنتيجة

العشرة المبشرة هم الخلفاء الاربع
وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبيدة ابن
الجراح وعبد الرحمن بن عوف ه

هذه المقدمات عند النظر علم جواز ان يمتد زمان
شوكة الرافضة في دين الاسلام واعني به دولة
قزلباش اكثر من تلك المدة فغاية مهلتهم الى اوائل
سنة تسعين من المدة المذكورة اذا اول دولتهم
ابتداء سلطنة شاه اسمعيل الاول وابتداؤها كان
في اواخر سنة خمس من المائة التاسعة والف شهر يكون
ثلثا وثمانين سنة وثلثها فلا تغفل عن ذلك واخرى
الامارتين نجومية ولابد اولا من تقديم مقدمتين
ثم الشروع في اصل المراد احديها ان المراد بالاثر
الذي يقول المنجم المؤثر ليس معناه الظاهر

اقول ليس ما ياتي به العوام في عشرة محرم مما يرضى
به العلماء الكرام وصلحاء الانام ولا هو مما يختص
به بلاد الشيعة بل هو مما جرت به عادة سائر عوام
الترك حتى اهل الروم وما وراء النهر واقل ما انتشر
فيه سائر البلاد من سوء العادات في ايام مصيبة
ذلك البدر المنير انه يجاذب بعضهم بعضا بحيث
يؤدي الى هلاك جمع كثير وجم غفير ايضا وايضا
ليس الامر في جميع مجالس عاشورا على ما وصفه وهو
ظاهر لمن حضرها ولو سلم فانما نيته العلماء والصلحاء
الحاضرين في تلك المجالس الطاعة ولو وقع في خفايا
البين معصية من بعض المفسدين يستحق بها
اللعنة والعقوبة من الله تعالى لم يكن وبال ذلك
عايدا الى العلماء والصلحاء واما عدم استحبابهم لصيام
عاشورا فلعدم ورود ما يدل عليه في مذهبهم المنصور
ولا مثوبة في تشريع الاموي بل قد ثبت عندهم ان
صوم هذا اليوم مما ابتدعه قتلة الحسين عليه السلم
اظهارا لشكر المسرة الحاصلة لهم من قتله عليه السلم
كما صرح بمثله صاحب القاموس من محدثي اهل
السنة في رسالته الموسومة بسفر السعادة حيث
قال قال ائمة الحديث الاكتحال في يوم عاشورا بدعة
ابتدعها قتلة حسين عليه السلم انتهى واما قوله

فلا

فلا يكتفي الشيطان بتجريهم عن المثوبة بل يطعمهم
الطين فهو استخفاف في الدين واهانة بسبط
سيد المرسلين مع ان الشيطان يطعمكم من الروث
والسرجين بقول محمد بن الحسن من المفتيين
واما ما استبعده من كون جر باعثا على قتل الحسين
فقد سبق دفعه دراية ورواية واما ما ذكره
بقوله كنا نخاف حيث تممنا هذا الكتاب من نزول
البلية فهو متجه وكيف لا يتوقع نزول البلية في
مقام الرد على المذهب الحق المنسوب الى الائمة
الطاهرين من اهل البيت المعصومين ولعله
اورد هذه العبارة الايهامية الظاهرة فيما
ذكرناه ليكون عذرا وتاويلا له عند مراجعته الى
ديار العجم بان يحملها على ما حملناه عليه من ظاهرها
ثم يحمل ما ذكره بعد ذلك من القصد الصحيح على قصد
دفع الضرر الذي يتوقع عن الاروام من جهة
تهمة الرفض ثم يحمل قوله الايمان الصحيح تاييدا
لذلك لان اهل السنة لا يفرقون بين الايمان
والاسلام وانما الامامية يفرقون في ذلك ولهذا
ينفون الايمان عنهم دون الاسلام ويعبرون
عن انفسهم باهل الايمان فافهم واما ما قرره
مع نفسه من البشارة الشرعية والنجومية فقد

وثوق رجائنا من الله تعالى ان لا يتحقق رجاءه في
تبيض له الابصار في هذا الانتظار الى ان يحشر
في زمرة من تولاهم من الاشرار ومن الايات
التي اكدت رجائي انه لما وقع نظري فيما ذكره من البشائر
النجومية فاض على قلبي وسبق على لساني ما جرى
على لسان النبي صلى الله عليه وآله حيث قال كذب المنجمون
ورب الكعبة ثم اقول ان ما سماه امارة شرعية
انما هي وساوس وهمية وتخيلات شيطانية نشات
من مرض الماليخوليا الذي عرض له من طول التامل في
المصائب الرزايا اللاحقة له من قزلباش و
غيرهم من العوام والاوباش ثم صحة دعواه لعدم
كونه مجوسيا في ايام الشباب بلقم الشبهات مبنى على
امرين احدهما انه لم يكن ياكل طعام ابيه الظالم و
شرابه المتخذين من نهب اموال اهل التجارة ونتيجة
وزره على الوزارة وثانيهما انه لا يعد ما كان يلتقمه
في تلك الايام من الطرف الاسفل من جملة اللقمات
ولعله ظن ذلك كذلك مقايسة على ما حكم به بعض
الحنفية من عدم بطلان الصوم بالحقنة اليابسة
وان شنع سابقا بفتوى ذلك على الامامية وكلا
الامرين باطلان بالتواتر من اهل فارس سيما
من كان منهم مخصوصا بسلسلته وقد احدث

في البنية

في البنية والان يضحك على لحيته واما ما ذكره من
ملاقاته في سن خمس وعشرين للزاهد من المغاربة
والبشارة له بعين ما سنح له سابقا فهو بعيد لان
تلك الوسوسة والماليخوليا حاصل لجميع الناصبة فالتوارد
في مقتضاه غير مستنكر لكن الظاهر ان ما ذكره
من ان سنه في ايام ملاقات ذلك الزاهد كان
خمسا وعشرين قد وقع سهوا من القلم والصواب
ست وعشرين كما لا يخفى على الزكي ثم الظاهر ان
ذلك الزاهد الموسوس كان من الناصبة النقشبندية
وتنصح ح انه اذا اجتمع فكر عجل وحمير منحرفين عن
المنهاج انما ينتج ما هو عين الانحراف والاعوجاج
ولنعم ما قيل ؎ اين نسوت وربى درد لهاى كج ؎ هيچو
كفش كج بود در پاى كج واما ما ذكره بقوله ومن
البين ان الطائفة المروانية لم يفعلوا ابدين
نبينا ما فعله الشاه اسمعيل آه فمقتضى ان يكون
مدة دولة قزلباش اقل بكثير من دولة بني امية
مع انه يزيد على ذلك بكثير على ما اعترف به وباكثر
كما سياتي فالنتيجة التي فرعها على تلك المقدمات
نتيجة فاسدة ولنعم ما قيل ؎ در خانه يكبخداى ما نه
همه چيز واما ما ذكره من ان سب جل الاصحاب
والازواج اخس من سب علي عليه السلم وان فرضنا

هر دو چون كفش كج در پاى كج

منهم اجمعين لخ فغسادہ
بين لانه قد فرض
كون علي عليه السلم افضل
واكمل ح

ان عليا عليه السلم افضل واكمل من الكل فكيف يكون على
هذا الفرض سبا الكل اخس من سبه عليه السلم وهل
هذا الا مثل ان يقال ان سب جميع امة نبي اخس
من سب ذلك النبي لوحدته وكثرتهم اعاذنا الله عن
مثل هذا المقال واما ما ذكر في تاريخ دولة
قزلباش ففيه اختلال واختلال واما اول دولتهم
من خروج السلطان حيدر على والي الشروان و
غلبته عليه فولى والي الشروان واستعان من
والي آذربيجان في ذلك الزمان وهو يعقوب سلطان
فاجتمعوا على دفعه ثم انتقم الله منهما بظهور السلطان
شاه اسمعيل انار الله برهانه واذا اعتبر ذلك يزيد
السنون على ما بني التاريخ عليه كما لا يخفى على
ارباب الاعتبار خاتمة في بيان ما وعدناه
من كفريات فقهاء اهل السنة والجماعة سيما ما
افتى به الحجازية من الشافعية والعراقية من
الحنفية مما لو تامل الناظر فيها لعلم بالضرورة
العقلية ان احدا من الانبياء لم يبعث لاجل تعليم
شيء من ذلك ونحن نقتصر في ذلك على نقل ما ذكره
بعض الاكابر في الفصول المنتقاة من المناظرة
الجارية بين فقيه من اهل الحجاز وآخر من اهل
العراق قال الحجازي وجدت الله سبحانه يقول

فان

فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وارى العراقي
يقول فان لم تجدوا ماء فتوضئوا بالنبيذ خلافا لله
تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله ولاجماع المسلمين
فقال العراقي وانا ايضا وجدت الله يقول واستشهدوا
شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان
ممن ترضون من الشهداء وارى الحجازي يقول
فاستشهدوا شاهدا واحدا ويمين المدعي مع قول
النبي صلى الله عليه وآله لو اعطي قوم بدعواهم لادعى
قوم دماء قوم واموالهم فخالف كتاب الله تعالى و
سنة نبيه صلى الله عليه وآله واجماع المسلمين ثم قال
الحجازي وارى العراقي يقول في فارة وقعت
في بئر فماتت فيها انه ينزح منها عشرون دلوا فان
وقع فيها ذنب فارة ينزح ماء البئر كله فما اعجب
هذا القول واطرفه كيف يكون الكل غير نجس و
البعض نجسا ان هذا لشيء عجاب فقال العراقي
اطرف من هذا القول قولك ايها الحجازي في فارة
وقعت في بئر فيها قلتان من ماء وتفسخت فيها
ان ماء البئر طاهر ولو اخذ من الماء قلة وفيها
بعض الفارة لكان ذلك الماء نجسا فقد صارت
الفارة باسرها غير نجسة وبعضها نجس والماء
باسره طاهر وبعضه نجس ثم قال الحجازي وارى

العراقي يقول في الفارة اذا ماتت في البئر انه
ينزح منها عشرون دلوا وان ماتت انسان من اهل
الطهارة والايمان نزح الماء كله فتزعم الفارة اطهر
من اهل الايمان نعوذ بالله من سوء الاختيار
فقال العراقي وانا ايضا ارى الحجازي يقول ان
المسلم المؤمن الطاهر النقي اذا مس فرجه وجب
عليه الوضوء ولو مس فرج كلب وخنزير لما وجب عليه
الوضوء فجعل الكلب والخنزير اطهر من اهل التقى
والايمان نعوذ بالله من الخذلان اقول وذكر
ذكريا بن يحيى الساجي عن ابي حنيفة انه قال اذا
اذا ادخل الجنب يده في بئر بنية الوضوء فسد
ماء البئر كله وان لم ينوِ الوضوء كان الماء طاهرا
وهذا عجيب ايضا وحكي عن محمد بن الحسن انه
كان يقول لو ان رجلا جنبا دخل بئرا ينوي الغسل
من الجنابة يفسد الماء كله ولم يطهر هو فان خرج
منها ثم دخلها ثانية لم يطهر هو ايضا ولم يطهر الماء
فاذا دخلها ثالثة كان هذا حكمه فان دخلها
رابعة طهر وحكي عن ابي يوسف انه قال لو
ان رجلا جنبا دخل بئرا ليخرج منها دلوا فانغمس
فيها لم يفسد الماء ولم يجزه الغسل وقال محمد بن
الحسن لا يفسد الماء ويجزيه الغسل وهذه الاقوال

من فتاوى العامة

عجيبة جدا ثم قال الحجازي ورايت العراقي يدفع
السنن بالراح ويعدل عنها الى الراي والقياس
لانا نجد النبي صلى الله عليه وآله يقول الاعمال بالنيات
ولكل امرء ما نوى وقال العراقي ان الوضوء غير
محتاج الى النية جراءة منه على رد السنن فقال
العراقي وانا ارى الحجازي ارد للسنة مني واشد
اقداما على البدعة لانه يقول في صرورة احرم بالحج
من غير ان الحجة يكون عن المحرم ويجزيه
عن حجة الاسلام فيا عجبا من مدع على العراقي
رد السنة في الوضوء بغير النية ويأتي هو في الحج
الذي هو اعظم اركان الدين فيجزيه بغير نية
ونعوذ بالله من مشنع هو بالتشنيع اولى ومن
عايب لمن قد اتى بما هو اعظم منه ثم قال الحجازي
ارى العراقي يقول ان الرجل لو صلى في ثوب فيه
من بول ما يؤكل لحمه اكثر من قدر الدرهم ان
صلوته جائزة الا ان يكون كثيرا فاحشا والكثير
عنده ربع الثوب فصاعدا ثم يناقض فيقول
لو ان شاة بالت في بئر فيها الف قربة ماء نجس
الماء كله وهذا من فاحش المناقضة فقال العراقي
وارى الحجازي اولى بالمناقضة لانه يقول لو ان
رجلا يتيمم بتراب قد خالطه دقيق لم يجزه فان توضا

بماء قد مازجه لبن كان وضوءه جايزا وهذا اعجب من
ذلك ثم قال الحجازي وجدت الله سبحانه يقول يا
ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين
فامر الله تعالى بالوضوء مرتبا وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله حين بدا بالصفا ابدا بما بدا الله
به وادعى العراقي ينقض ذلك ويخالف الله في ترتيبه
فقال العراقي فاني رايتك ايها الحجازي تقول في امر
الديانة بمثل ما شنعت علي وذلك ان الله تعالى
يقول وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا
عظيما ويقول تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب فقدم الله اهل
الجهاد على القاعدين في محل التعظيم ولم يسوِّ بين
العالمين وبين من نقص عن رتبتهم في العلم
وقد قدمنا جميعا ابا بكر على علي بن ابي طالب عليه السلم
وكان اكثر علما من ابي بكر وكان مجاهدا وابو بكر
قاعدا فيجب ان نترك جميعا في العيب ويسلم منه اولا فضه
خاصة وهذا ما لا ترتضيه لنفسك ثم قال الا انا
قد اتفقنا جميعا على تقديم المياسر على الميامن
ولم توجب الترتيب في ذلك فيجب ان يكون جميعا قد
خالفنا الله تعالى في ترتيبه ثم قال الحجازي و

وادعى العراقي متحرفا في قوله متعسفا في نحلته تقدم
بالعضيهة على الانبياء عليهم السلم ونجس الاخيار و
الاصفياء من ذلك ان المني نجس ومنه خلقت
الانبياء عليهم السلم فليت شعري اذا لم يفكر في تنجيس
نفسه فهلا اتقى الله في اقدامه على انبياء بالتنجيس
ولقد نزه الله عز وجل الانبياء عليهم السلم عما اضاف
اليهم فقال العراقي وادعى الحجازي اشد تحرفا
وتعسفا واقداما على القول بالباطل من ذلك
قوله ان الشعر اذا بان من الحي فهو نجس وهذا
رد على النبي صلى الله عليه وآله وقول فظيع في سنته
لان النبي صلى الله عليه وآله قسم شعره حين حلقه
بمنى بين اصحابه ليلحقهم بركته ولو كان نجسا
وحاشاه صلى الله عليه وآله مما ذهب اليه الحجازي لما
قسمه بين اصحابه ولكان يجعل سبيله سبيل ما يخرج
من السبيلين من اطراحه وابعاده ولكنه صلى
الله عليه وآله اعلمنا بفعله ذلك طهارة شعره ووجب
علينا ان نحكم لاجل ذلك على كل شعر باين بالطهارة
لاتفاق العلل الموجبة لذلك ثم قال الحجازي راي
النبي صلى الله عليه وآله قال في الصلوة تحريمها التكبير
وتحليلها التسليم وادعى العراقي يقول تحريم
الصلوة التعظيم والتهليل وتحليلها البول والغايط

والضراط وهذا رد على النبي صلى الله عليه وآله فقال
العراقي وانا ارى الحجازي قد دان بمثل ذلك
واشنع منه وذلك من قوله من قذف المحصنات
في صلوته ساهيا جازت صلوته والنبي صلى الله
عليه وآله قد جعل التسليم خروجا منها فكيف يكون
التسليم خروجا وقذف المحصنات ليس بخروج و
هذا هو الرد على الرسول صلى الله عليه وآله اذ هو
يقول مع ذلك مناقضا انه لو قال في افتتاح الصلوة
الاكبر الله لم يكن مكبرا حتى ياتي باللفظ المعروف
في ذلك وهو الله اكبر ولو قال في موضع التسليم عليكم
السلم لكان مسلما خارجا من الصلوة وان خالف
المعروف المأثور في ذلك ثم قال الحجازي ورايت
الله سبحانه يقول في القرآن بلسان عربي مبين
وارى العراقي لو قرأ بالفارسية لكان جائزا
تحريفا للقرآن وتبديلا له وادخالا في جملة ما ياتيه
الباطل وقد نفى الله عز وجل عنه الباطل من بين
يديه ومن خلفه وهو ايضا اخراج للقرآن من
حد الاعجاز الى حد الامكان نعوذ بالله من
الخذلان فقال العراقي فان الحجازي قد شاركني
في هذه الشناعة وابطل الكتاب والسنة وذلك
ان الله تعالى يقول وما ارسلنا من رسول الا

بلسان

بلسان قومه ليبين لهم وقال تعالى لقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة ولم يرا النبي لهم في حال
تلفظ بالفارسية فضلا عن ان يؤدي فرضا
من فرائض الصلوة بالفارسية ولا خلاف عند
الحجازي ان التشهد في الصلوة والصلوة على
النبي عليه وآله السلم فرض ولو تشهد المصلي
بالفارسية في الصلوة ولا خلاف عند الحجازي
لاجزاه ذلك ولو سلم ايضا التسليم التي هي عنده
فريضة بالفارسية لاجزاه ذلك فان كان العراقي
قد خالف القرآن فالحجازي قد رد السنة والقرآن
ثم قال الحجازي رايت النبي صلى الله عليه وآله يقول
كل صلوة لا يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج و
ارى العراقي يجوز الصلوة بالاية القصيرة مثل
الف لام ميم ومدهامتان وما اشبههما من
الآيات جرأة منه على الله تعالى فقال العراقي
فان الحجازي قد نقض هذا الخبر وابطل معناه
وذلك انه يقول ان من قرأ بآية طويلة مقدارها
مقدار فاتحة الكتاب اجزأته صلوته فقد دخل
هذا القول فيما عاب ورد الحديث الذي احتج
به ردا واضحا ثم قال الحجازي وارى العراقي
مدعيا للقياس ومع ذلك اشد الناس مناقضة

خداج نا تمام گفت

ولا ابعد هم من القياس من ذلك قوله رجل تكلم في
الصلوة ساهيًا ان ذلك يفسد لصلوته وان
سلم في صلوته ساهيًا لم يفسد صلوته فاي تناقض
ابين من هذا فقال العراقي فاني ارى الحجازي
اكثر مناقضة واعجب مقالا من ذلك قوله ان الخائف
على نفسه من السبع والعدو في حال القتال ان يصلي
الى غير القبلة ولا اعادة عليه وان يتيمم وهو يخاف
على نفسه التلف ان اغتسل صلى بتيممه واعاد الصلوة
وهذا لعمري هو المناقضة الظاهرة ثم قال الحجازي
واري العراقي تقدم على رد الكتاب في مشى ما قد
جعل الله عز وجل اباحته بصفة من ذلك قوله
ان العايث في الارض يحل له اكل الميتة عند
الضرورة ويقصر عند طول سفره فاباح رخص الله
عز وجل حيث حظرها فقال العراقي فان قول
الحجازي اعجب وذلك ان يبيح لهذا العايث بعينه
المسح على الخفين يوما وليلة كما يبيحه للمقيم فان
كان تشبهًا فلا يكاس في التشبه وان كان
اتباعًا للسنة واقتداء بالسلف فلسنا نعلم
لذلك قايلا ممن تقدم الحجازي ثم قال الحجازي
ارى العراقي يقول في الرجل يصلي الظهر يوم الجمعة
فادرك الامام في الصلوة صلى معه وان لم يدرك

الامام

الکاس خیانت ونقصان کردن

الامام اعاد الظهر اربعا فهي في حال تجزيه وفي حال
اخرى لا تجزيه وهذا تلاعب في الدين فقال العراقي
فان الحجازي اشد تلاعبا بالدين مني وذلك انه
يقول في الامام اذا خطب يوم الجمعة الخطبتين
لم يجلس بينهما ان ذلك لا يجزيه وان صلى ركعتين
لم يجزه من الجمعة ويحتج في ذلك ان النبي صلى
الله عليه وآله فرق بين الخطبتين فلا يجزي خلاف
فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مع هذا
يقول النبي صلى الله عليه وآله وهو ما اعتكف
الا صائما والاعتكاف يجوز بغير صيام خلافا
للنبي صلى الله عليه وآله وخلافا على جميع اصحابه
اذ لم ير احد منهم اعتكف الا بصيام فاينا في هذا
القول العابث بالدين ثم قال الحجازي ارى العراقي
مع مناقضته في الطهارة والصلوة قد ناقض
ايضا في الزكوة وذلك اني رايت النبي صلى الله عليه وآله
جعل في اربعين من الغنم شاة وارى العراقي
يجعل فيها كلبًا ورايت رسول الله صلى الله عليه وآله
جعل صدقة الفطر من الحنطة والشعير والعراقي
يعطي في ذلك السويق فقال العراقي انا ايضًا
رايت النبي صلى الله عليه وآله يقول في خمس من الابل
شاة وارى الحجازي يقول في خمس من الابل

بعير وهذا رد على النبي صلى الله عليه وآله ثم قال الحجازي
ورأيت النبي صلى الله عليه وآله يقول ليس فيما دون
خمسة أواق صدقة وأرى العراقي يقول إذا كانت
للرجل عشرة مثاقيل ذهب ومائة درهم قيمتها عشرة
مثاقيل أن عليه الزكوة خلافا للسنة فقال العراقي
وأنا أرى الحجازي قد رد قول النبي صلى الله عليه وآله
فيما دون خمسة أواق صدقة لأنه يوجب على ألف
رجل لهم مائتا درهم الزكوة ويسقطها عمن يملك مائة
ألف درهم من العيار دقة وهذا تشبه في الأحكام
ثم قال الحجازي وقد ناقض العراقي أيضا في الصيام
فقال إذا أدى الصائم جائفة في شهر رمضان
فعليه القضاء وإن بلع حصاة أو خاتما وما أشبهها
متعمدا لم يجب عليه بذلك القضا فقال العراقي فإن
الحجازي شريكي في المناقضة وذلك أن من قوله
إن المسافر والمريض إذا أفطرا في شهر رمضان
ثم لم يقضيا ما أفطراه حتى حال عليهما شهر رمضان
آخر أن عليهما القضاء والكفارة وقال مع ذلك
لو أن رجلا أفطر عامدا في شهر رمضان من غير
عذر كان عليه القضا والكفارة فأي شيء مع هذا
أشد مناقضة ثم قال الحجازي وقال العراقي
مناقضا في الصائم المجنون إذا غلب الجنون على

عقله

الجائفة الحقيقية الجائفة إلى [illegible] وكونها [illegible]

عقله الشهر كله لم يجب عليه القضاء فإن أفاق في
بعض الشهر كان عليه صيام ما أفاق فيه وقضاء
ما سلف ثم قال في المغمى عليه الشهر كله عليه القضاء
بأسره وهذه هي المناقضة لو اتضحت فقال العراقي
قد ذهب الحجازي إلى مثل ذلك بعينه فقال إن
من بلغ من الصبيان في بعض النهار أنه يمسك
بقية يومه ولا قضاء عليه ومن أسلم من الكفار
في بعض النهار كان عليه قضاء ذلك اليوم وهذا
ما لا خفاء به ثم قال الحجازي وأرى العراقي مبتدعا
في الحج كابتداعه فيما سلف وذلك أن النبي صلى الله
عليه وآله لا ينكح المحرم ولا ينكح وأرى العراقي
يقول لا حرج على المحرم أن ينكح وينكح ردا لقول
الرسول صلى الله عليه وآله فقال العراقي فقد ذهب
الحجازي أيضا إلى مثل ذلك وذلك أنه قال صلى الله
عليه وآله المحرم إذا لم يلبس النعلين فليلبس الخفين
وليقطعهما من أسفل الكعبين وأنت تقول
يلبس الخفين لا حرج عليه أن لم يقطعهما فرددت
على النبي صلى الله عليه وآله ردا صريحا ثم قال الحجازي
وأرى العراقي يقابل أفعال النبي صلى الله عليه وآله
بالرد ويقبح المتبع لسنته من ذلك أن النبي
صلى الله عليه وآله أشعر بدنة وسالت الدم بإصبعه

وقال العراقي اشعار بدعة وقال العراقي فان
الحجازي غير سليم من هذا العيب وذلك ان النبي
صلى الله عليه وآله قيل له ليلة المزدلفة الصلوة
فقال الصلوة امامكم واعيد عليه القول فقال
الصلوة امامكم حتى اتى المزدلفة فجمع بها الصلوتين
وقال الحجازي انه لا حرج في الصلوة قبل رجوع في
وقت لم يصل فيه النبي صلى الله عليه وآله وفي موضع
لم يصل فيه وهذا اشنع مما اضافه الى العراقي ثم
قال الحجازي مشنعا على العراقي في السوح على انه
يجعل الخرقة النجسة اثمانا للاشياء استخفافا
بالشريعة من ذلك قوله ان المسلم اذا اشترى
عبدا من ذمي بخمر ثم اعتقه ان العتق جاز عليه
قيمة الخمر فقال العراقي وان الحجازي يقول في مسلم
كاتب عبده على خمر ان العبد يكون مكاتبا وعليه
اداء الخمر لا غير وهذا ما عابه بعينه وشنع الحجازي
ايضا بان قال ان العراقي لا يتحاشى من اجازة
بيع الخمر تهاونا بالمحارم من ذلك قوله انه قال لا
باس ببيع العصير ممن يتخذه خمرا فقال العراقي و
انت ايضا يقول انه لا باس ببيع السلاح من اهل الحرب
وحملها اليهم ومبايعة قاتلي الانفس وقاطعي الطرق
ومخيفي السبل السلاح الذي يتوسلون به الى حتفه

اهل

اهل الاسلام وهذا اشنع مما ذكرت وقال الحجازي
رايت النبي صلى الله عليه وآله يقول ثمن الكلب سحت
وامر بقتل الكلاب وارى العراقي يستجيز بيع
الكلاب واكل اثمانها فقال العراقي فان الحجازي
قد رد قول النبي صلى الله عليه وآله كما رددت وذلك
ان النبي صلى الله عليه وآله قال من ملك ذا رحم
محرم فهو حر والحجازي يقول ان الرجل يملك
اخته والمراة تملك اخاها وهذا اقبح مما حكاه
عن العراقي ثم شنع الحجازي على العراقي في الكفارات
فقال وجدت الله تعالى يقول في كفارة اليمين
فاطعام عشرة مساكين وارى العراقي يقول
يطعم مسكينا واحدا عشر مرات وقال العراقي فان
الله تعالى يقول فاطعام عشرة مساكين من اوسط
ما تطعمون اهليكم او كسوتهم وانت ايها الحجازي
يقول ان كسا مسكينا واحدا عشر مرات اجزاه
فكيف اكون انا رادا للقران في الاطعام ولا تكون
انت رادا له في الكسوة لولا الاقتراح الذي لا
يجدي نفعا ثم شنع الحجازي على العراقي في الحدود
فقال رايت العراقي سطل الحدود الله تعالى من
ذلك قوله في مجنون زنا بصحيحة انه لا حد عليها ثم
يقول مناقضا فان زنا صحيح بمجنونة فان الحد عليه

فقال العراقی فان الحجازی یقول ان المجنون اذا
جامع امراته المجنونة فی شهر رمضان کانت علیه
الکفارة وقد ناقض هوایضا ودخل فیما عاب ثم قال
الحجازی واری العراقی یکافی دماء اهل الکفر
بدماء اهل الاسلام مع قول الله تعالی ولن یجعل الله
للکافرین علی المؤمنین سبیلا فزعم ان المسلم
یقتل بالکافر وان لاهل الذمة ان تقتلوا اهل
الایمان قودا فقال العراقی فانت ایها الحجازی شریکی
فی مثل ذلک لانک تقول ان مخیف السبیل اذا کان
مسلما وقتل ذمیا قتل او صلب فالمدنی من قبلک
یقول ان المسلم اذا اقتل ذمیا غیلة قتل به فای
شناعة لیت علیکما فهذا طرف مما ناقض فیه
الرجلان قد اتیت به علی نهایة من الاختصار
ولو ذکرت جمیع ما وجدته لهما فی اثبات الاحکام
لاحتجت الی کتاب منفرد لذلک وخرجت عن
غرضی فی هذا الکتاب وفیما اردته منه کفایة
لذوی الالباب فی بطلان ما ذهب الیه اهل الخلاف
لآل محمد علیهم السلام فی الحلال والحرام اقول هذا
آخر ما حضرنی کتبه من الکتاب فی الذب علی ذوی
الاذناب وحمل لائمهم بامرار النظر کالهشیم المحتضر
وایقاعهم بایدی الادلة النواهض فیما حفروه

لنا

الصحیحة فی شهر رمضان
وهی صائمة لم یکن علیهما
حد کفارة ولو جامع
صحیح امرأته ؟

غلط ... گشته
...

لنا من بئر النواقض وقد وسمنا بما فیه من المناقب
الدافعین علی جاعرتی المخالفین سمت تحرقهم الی
یوم الدین فانتقمنا من الذین اجرموا وکان
حقا علینا نصر المؤمنین فالحمد لله المفضل المنعام
علی ما ثبت لنا اقدام افکار ومخالب الافهام حیث
دحضت اقدام کثیر من الاقوام وجعل لنا سبلا
لائحة الی سلوک مناهج سید الانام ونصب لنا ادلة
واضحة علی لزوم مدارج آله الکرام من الائمة الطهر
الاعلام والبراءة من اعدائهم البغاة اللئام
فبذلک فلیعمل العاملون ویومئذ یفرح المؤمنون
عن ابتغی وراء ذلک فهم العادون وعن الصراط
المستقیم لناکبون وفی طغیانهم یعمهون قد اتفق
اتمام اصل المسودة بید مؤلفه المؤلف الفقیر الی
الله الغنی نور الله بن شریف الحسینی الشوشتری
نور الله باله وحقق آماله فی سبعة عشر ایام بلیالیها
من شهر رجب المرجب المنتظم فی سلک شهور سنة خمس
تسعین وتسعمائة هجریة والحمد لله اولا علی توفیق
الاتمام والصلوة والسلام علی النبی وآله الطهر
الکرام اتم الصلوة واکمل السلام قد فرغت من کتابة
هذا الکتاب بعون الملک الوهاب فی یوم السبت
السدس الاخیر من الشهر الرابع من السنة الرابعة عشر

صورت نسخه ...

۹۹۵

من العشر التاسع من المائة الاولى من الالف
الثاني وانا العبد الضعيف بل اضعف محمد اشرف
بن محمد هادي عفى الله عنه الدنيا
وعنا وعن جميع المؤمنين
والمؤمنات سائمنا
بمحمد وآله
الطاهرين



لابي نواس

الشافعي من الائمة واحد ولديه ذا الشطرنج غير حلال
وابو حنيفة قال وهو مصدق فيما يبلغنا من الاحكام
شرب المثلث والمربع جائز فاشرب على امن من الاثام
واباح مالك الفقاع وعنده لا يجوز ايضا ذلك كل غلام
فاشرب ولط واشرب حنيفا واحتج
في كل مسئلة بقول امام

نقلا من نسخة تاريخ كتابتها حجة خمس وخمسين وسبعمائة
٧٥٥

گر مصلحت حسن تو بود ترک قتل من
امروز از اسلام تمتع بود ام

[illegible]

